عَهدُ الأشتر

مَضامِينُ ودَلالاتُ

عاملي، جعفر مرتضى ١٩٤٤م.
عنوان ونام پديد آورنده: عهد الأشتر: مضامين ودلالات / السيد جعفر مرتضى العاملى
مشخصات نشر: قم: مركز نشر وترجمة مؤلفات العلامة المحقق السيد جعفر مرتضى العاملى، ١٤٣٨ق. = ٢٠١٧م. = ١٣٩٦.
مشخصات ظاهري: ج ٣٨٣/١ ص.

ISBN: ٩٧٨ـ٦٠٠ـ٧٨٦٦ـ٤٣ـ٦
ISBN: ٩٧٨ـ٦٠٠ـ٧٨٦٦ـ٢٦ـ٩

فهرست نويسى: فيپا.
ياداشت: كتابنامه.
موضوع: على ابن ابى طالب عليه السلام ، امام اول ، ٢٣ قبل از هجرت ـ ٤٠ ق. نهج البلاغه. فراهان مالك اشتر ـ نقد وتفسير .
موضوع: اسلام و دولت.
شناسه افزوده: مركز نشر و ترجمه آثار علامه محقق سيد جعفر مرتضى عاملى
رده بندى كنگره: ١٣٩٦ ٩ع٢ع/ BP٣٨/٠٢٣
رده بندى ديوى: ٢٩٧/٩٥١٥
شماره كتاب شناسى: ٩٥٨٥٤٢٦.

ISBN:978-600-7866-43-6
9786007866436
ISBN:978-600-7866-26-9
9786007866269

مركز نشر وترجمة مؤلفات العلامة المحقق السيد جعفر مرتضى العاملي

اسم الكتاب:	عهد الأشتر: مضامين ودلالات ٢/١
اسم المؤلف:	السيد جعفر مرتضى العاملي
الناشر:	مركز نشر و ترجمة مؤلفات العلامة المحقق السيد جعفر مرتضى العاملي
الطبعة:	الأولى ١٤٣٨ق.= ٢٠١٧م.=١٣٩٦
عدد المطبوع:	٢٠٠٠ نسخة
سعر المجلد:	٣٢٠٠٠ توماناً
سعر الدورة: ٢/١	٦٥٠٠٠ توماناً

دفتر مركزي: قم ـ پرديسان ـ بلوار سلمان ـ مجتمع شهيد حكيم ـ بلوك ٥ ـ واحد١.
تلفن: ٠٢٥٣٢٥٠٠٣٢٩ ـ همراه: ٠٩٣٣٤٤٩٠١٦٠ ـ WWW.NT-AMELI.COM

عهد الأشتر

مضامين ودلالات

السيّد جعفر مرتضى العاملي

الجزء الأوّل

مركز نشر وترجمة مؤلفات العلامة المحقق
السيّد جعفر مرتضى العاملي

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه أجمعين، محمد وآله الطيبين الطاهرين، واللعنة على أعدائهم أجمعين، من الأولين والآخرين، إلى قيام يوم الدين.

وبعد..

فإن مالك بن الحارث (الأشتر) النخعي هو علم من أعلام هذه الأمة، ذو إيمان راسخ، وعزٍّ باذخ، وشرف ومجد شامخ.

كما أن العهد الذي كتبه له أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام» حين ولَّاه مصر، هو آية من الآيات، ومعجزة من المعجزات.. لا يستطيع قاصر محدود المعرفة مثلي أن يوفيه حقه، ويظهر كرائم كنوزه، ويكشف ما اختزنه من أسراره ورموزه.

أما كاتب هذا العهد، وهو علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، فمن ذا الذي يجرؤ على ادِّعاء المعرفة به، أو القدرة على التعريف بمقامه، وهو كالشمس الطالعة، التي تبث أنوارها الساطعة في حنايا هذا الوجود كله.. فتُعشي العيون،

وتُبهر العقول، وتلقي بالأوهام في لجج الأفول.

نعم، لا ريب في أن هذا العهد الكريم، يعتبر ـ بحق ـ من أهم الوثائق التي تنطلق من القيم الدينية والانسانية، والأخلاقية للتعامل الرضي بين الحاكم والرعية، ورسمت أيضاً معالم المناهج والأحكام لكيفية إدارة شؤون الدولة، والاطمئنان إلى سلامة نُظُمها، وصحة معالجاتها مع مراعاة انسجام ذلك كله، مع شؤون الحياة، ومقتضيات التكوين.. لأنها كانت استجابةً لحاجات الواقع، بصورة أكيدة وسديدة.

ومع أن هذا العهد قد شرحه الكثيرون، وطبعت طائفة كبيرة من هذه الشروح.. ولكنك إذا رجعت إلى دور الكتب لا تكاد تظفر بواحد منها إلا بشق الأنفس.. وربما رجعت خالي الوفاض، ظاهر الامتعاض.

وقد شجعني انبهاري بعظمة هذا العهد، وإلحاح بعض الإخوة المخلصين عليَّ بأن يكون لي شرف الإسهام في التذكير بأهميته، والتنويه بمقامه السامي، وأثره في بلورة نظام حكم إسلامي قوي، وفاعل، يضج بالحركة، ويزخر بالحيوية، وينعش التطلعات والآمال بالعيش الرغيد، والسعيد، في مستقبل يقوم على المودة والمحبة والسلام..

على أن تتجلى هذه المساهمة المتواضعة على شكل بيانات، وتوضيحات لكلمات هذا العهد، مع إشارات إلى بعض معانيه ومبانيه..

فانسجمت مع الفكرة نظرياً، لكنني كنت في ريب من أن تسير الأمور عملياً.. وفق الآمال والتطلعات، بسبب الأوضاع الخاصة التي تفرض نفسها علي، وتحد من قدرتي على تجسيد الأمل، كما هو حقه على صفحة الواقع.

ولكنني بالرغم من هذا الشعور الآسر آثرت أن أقوم بالمحاولة، مهما كانت النتائج، فإن المثوبة على الجهد المخلص هي الأعلى والأغلى.. وبها يتعلق الأمل، وعليها مدار العمل ـ فكانت ثمرة هذه المحاولة هي هذا الجهد المتواضع الذي أضعه بين يدي القارئ الكريم.. ومن الله عز وجل أستمد القوة والعون، وأسأله التوفيق والتسديد، إنه ولي قدير..

والحمد لله أولاً وآخراً، وباطناً وظاهراً، والصلاة والسلام على نبيه المصطفى، وآله الأطهار..

٧/ ١١/ ١٤٣٧ هـ. ق.

١٠/ ٨/ ٢٠١٦ م. ش.

لبنان ـ جبل عامل ـ قضاء بنت جبيل ـ عيثا الزط (أو عيثا الجبل)

جعفر مرتضى الحسيني العاملي

قبل أن تبدأ الفصول..

مالك عند علي عليه السلام:

لا نريد أن نذهب يميناً وشمالاً لتحصيل ما يمكن البناء عليه في التعرف على «مالك»، ولا أن نجتهد في استنباط ما له من مزايا، وتحديد صفاته الإنسانية، وسماته الإيمانية، ومعرفة ما له من مقام شامخ في التقوى، وقدم صدق في الولاء والوفاء للأئمة الأطيبين الأطهرين الأنجبين ومن حبّه لهم، متغلغل في أعماق وجوده، غامر لحنايا قلبه، محفورٍ في حقيقة وجدانه، وخالص ضميره.

بل نريد أن نعرف مالك بن الحارث (الأشتر) بالرجوع إلى كلمات قالها في حقه إمامنا وإمامه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»..

وحيث إن كلماته «عليه السلام» في حق مالك كثيرة، فقد رأينا أن نختار منها ما يلي:

١ ـ لما جاء أمير المؤمنين «عليه السلام» خبر استشهاد الأشتر بالسم الذي دسه إليه معاوية، وهو في طريقه إلى مصر، تأوه وحزن، وقال:

«مَالِكٌ! ومَا مَالِكٌ!! والله لَوْ كَانَ جَبَلًا لَكَانَ فِنْداً، ولَوْ كَانَ حَجَراً لَكَانَ صَلْداً.. [وكأنه قُدَّ مني قَدّاً] لَا يَرْتَقِيه الْحَافِرُ، ولَا يُوفِي عَلَيْه الطَّائِرُ»[1].

---

(١) راجع: نهج البلاغة الحكمة رقم ٤٤٣ وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي ج٣ ص٥٩٤

الفند: المنفرد من الجبال.

الصلد: الصلب الأملس.

أوفى عليه: أشرف وأتى.

٢ ـ وفي نص آخر: «وهل قامت النساء عن مثل مالك؟! وهل موجود كمالك؟!

فقال له رجال من قريش: لشدّ ما جزعت عليه، وقد هلك.

قال: أما والله، هلاكه قد أعز أهل المغرب، وأذل أهل المشرق.

قال: وبكى عليه أياماً، وحزن عليه حزناً شديداً، وقال: لا أرى مثله بعده أبداً»[(١)].

٣ ـ وقال: «كان لي الأشتر كما كنت لرسول الله»[(٢)].

٤ ـ وكتب «عليه السلام» إلى أهل مصر، حين أرسله والياً عليها، يقول:

«أَمَّا بَعْدُ..

فَقَدْ (فإني قد) بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ عَبْداً مِنْ (أشد) عِبَادِ الله (بأساً)، (وأكرمهم نسباً)، لَا يَنَامُ أَيَّامَ الْخَوْفِ، ولَا يَنْكُلُ عَنِ الأَعْدَاءِ سَاعَاتِ الرَّوْعِ، (حذار الدوائر،

وسير أعلام النبلاء ج٤ ص٣٤ ورجال الكشي ج١ ص٢٨٣ ورجال ابن داود ص١٥٧ والكامل في التاريخ ج٢ ص٤١٠ وربيع الأبرار ج١ ص٢١٦.

(١) الإختصاص ص٨١ وبحار الأنوار ج٣٣ ص٥٩١ و ٧٣٥.

(٢) راجع: ينابيع المودة ج٢ ص٢٨ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٥ ص٩٨ وبحار الأنوار ج٤٢ ص١٧٦.

و) أَشَدَّ عَلَى الْفُجَّارِ مِنْ حَرِيقِ النَّارِ، (وأبعد الناس من دنس أو عار) وهُوَ مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ (الأشتر)، أَخُو مَذْحِجٍ، فَاسْمَعُوا لَه وأَطِيعُوا أَمْرَه فِيمَا طَابَقَ الْحَقَّ، فَإِنَّه سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ الله، لَا كَلِيلُ الظُّبَةِ، ولَا نَابِي الضَّرِيبَةِ.. (لا نابي الضرس، ولا كليل الحد).

حليم في الجدّ، ورزين في الحرب، لا تستوهبه [لعل الصحيح: تسترهبه] بدعة، ولا تثنيه يد غواية، ذو رأي أصيل، وصبر جميل.

فَإِنْ أَمَرَكُمْ أَنْ تَنْفِرُوا فَانْفِرُوا، وإِنْ أَمَرَكُمْ أَنْ تُقِيمُوا فَأَقِيمُوا (تحجموا فاحجموا)، فَإِنَّه لَا يُقْدِمُ ولَا يُحْجِمُ، ولَا يُؤَخِّرُ ولَا يُقَدِّمُ إِلَّا عَنْ أَمْرِي، وقَدْ آثَرْتُكُمْ بِه عَلَى نَفْسِي لِنَصِيحَتِه لَكُمْ، وشِدَّةِ شَكِيمَتِه عَلَى عَدُوِّكُمْ»(١).

(١) تمام نهج البلاغة ص٨٦٠ و ٨٦١ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٦ ص٧٥ والغارات للثقفي ج١ ص٢٦٦ والأمالي للمفيد ص٨٤ والإختصاص ص٨٠ وتاريخ مدينة دمشق ج٥٦ ص٣٩٠ وراجع: تاريخ الأمم والملوك ج٤ ص٧٢.

الباب الأول:

فصلان تمهيديان..

الفصل الأول:

عهد الأشتر في المصادر..

بداية:

إن من يراجع نصوص العهد في المصادر المختلفة يجد اختلافاً فيما بينها بالزيادة والنقيصة، واختلافاً في بعض الكلمات، التي تكون ـ في الأكثر ـ غير مضرة في المنحى الذي تنحو إليه المضامين..

متن العهد:

ونحن نذكر هنا نصين لهذا العهد الشريف، هما: نص كتاب نهج البلاغة، والنص الذي ورد في كتاب تحف العقول، وقد عملنا على دمج أحدهما بالآخر، بمعنى: أننا جعلنا نص نهج البلاغة هو الأصل، ثم أدخلنا في ثناياه الزيادات، وموارد الاختلاف الواردة في تحف العقول، واضعين لها بين قوسين، أو معقوفتين.

ولم نورد النص الذي أورده القاضي النعمان المتوفى سنة ٣٦٣ هـ. في كتابه دعائم الإسلام.. مع أنه يختلف عن نص نهج البلاغة بصورة ظاهرة، وإن كان يلتقي معه في طائفة من مضامينه..

والسبب في استبعادنا له: أن القاضي النعمان لم يصرح: بأن هذا العهد قد كتب للأشتر أو لغيره..

كما أنه ذكر رواية تقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» عَهِدَ به إلى أمير المؤمنين «عليه السلام».

نص العهد الشريف:

من كتاب له «عليه السلام» كتبه للأشتر النخعي ـ لما ولاه على مصر وأعمالها، حين اضطرب أمر أميرها محمد بن أبي بكر.. وهو أطول عهد كتبه، وأجمعه للمحاسن.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هَذَا مَا أَمَرَ بِه عَبْدُ الله عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ الأَشْتَرَ فِي عَهْدِه إِلَيْه، حِينَ وَلَّاه مِصْرَ: جِبَايَةَ خَرَاجِهَا، و (جِهَادَ) [مجاهدة] عَدُوِّهَا، واسْتِصْلَاحَ أَهْلِهَا، وعِمَارَةَ بِلَادِهَا..

أَمَرَه بِتَقْوَى الله، وإِيْثَارِ طَاعَتِه، واتِّبَاعِ مَا أَمَرَ بِه [الله] فِي كِتَابِه، مِنْ فَرَائِضِه، وسُنَنِه الَّتِي لَا يَسْعَدُ أَحَدٌ إِلَّا بِاتِّبَاعِهَا، ولَا يَشْقَى إِلَّا مَعَ جُحُودِهَا وإِضَاعَتِهَا.. وأَنْ يَنْصُرَ الله سُبْحَانَه بِقَلْبِه ويَدِه ولِسَانِه، فَإِنَّه (جَلَّ اسْمُه) قَدْ تَكَفَّلَ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَه، (وإِعْزَازِ مَنْ أَعَزَّه) [إنه قوي عزيز].

وأَمَرَه أَنْ يَكْسِرَ [من] نَفْسَه (مِنَ) [عند] الشَّهَوَاتِ، (ويَزَعَهَا عِنْدَ الْجَمَحَاتِ)، فَإِنَّ النَّفْسَ أَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ (الله) [ربي إن ربي غفور رحيم.

وأن يعتمد كتاب الله عند الشبهات، فإن فيه تبيان كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون. وأن يتحرى رضا الله، ولا يتعرض لسخطه، ولا يصر على معصيته، فإنه لا ملجأ من الله إلا إليه].

ثُمَّ اعْلَمْ يَا مَالِكُ، أَنِّي (قَدْ) وَجَّهْتُكَ إِلَى بِلَادٍ قَدْ جَرَتْ عَلَيْهَا دُوَلٌ قَبْلَكَ، مِنْ عَدْلٍ وجَوْرٍ، وأَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيه مِنْ أُمُورِ الْوُلَاةِ قَبْلَكَ، ويَقُولُونَ فِيكَ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِيهِمْ، وإِنَّمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الصَّالِحِينَ

بِمَا يُجْرِي الله لَهُمْ عَلَى أَلْسُنِ عِبَادِه.. فَلْيَكُنْ أَحَبَّ الذَّخَائِرِ إِلَيْكَ ذَخِيرَةُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ [بالقصد فيما تجمع وما ترعى به رعيتك].. فَامْلِكْ هَوَاكَ، وشُحَّ بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ، فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ الإِنْصَافُ مِنْهَا فِيمَا (أَحَبَّتْ أَوْ) [أحببت و] كَرِهَتْ.

وأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ، والْمَحَبَّةَ لَهُمْ، واللُّطْفَ (بِهِمْ) [بالإحسان إليهم]، ولَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبُعاً ضَارِياً، تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ.. فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ، وإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ.. (يَفْرُطُ) [تَفْرُطُ] مِنْهُمُ الزَّلَلُ، وتَعْرِضُ لَهُمُ الْعِلَلُ، ويُؤْتَى عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي الْعَمْدِ والْخَطَإِ.. فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وصَفْحِكَ، مِثْلِ الَّذِي تُحِبُّ (وتَرْضَى) أَنْ يُعْطِيَكَ الله مِنْ عَفْوِه (وصَفْحِه)، فَإِنَّكَ فَوْقَهُمْ، ووَالِي الأَمْرِ عَلَيْكَ فَوْقَكَ، والله فَوْقَ مَنْ وَلَّاكَ، [بما عرفك من كتابه، وبصَّرك من سنن نبيه «صلى الله عليه وآله» عليك بما كتبنا لك في عهدنا هذا]، (وقَدِ اسْتَكْفَاكَ أَمْرَهُمْ وابْتَلَاكَ بِهِمْ).

(و) لَا تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ الله، فَإِنَّه لَا يَدَ لَكَ بِنِقْمَتِه، ولَا غِنَى بِكَ عَنْ عَفْوِه ورَحْمَتِه، [فـ] (و) لَا تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ، ولَا تَبْجَحَنَّ بِعُقُوبَةٍ، ولَا تُسْرِعَنَّ إِلَى بَادِرَةٍ وَجَدْتَ (مِنْهَا) [عنها] مَنْدُوحَةً، ولَا تَقُولَنَّ إِنِّي مُؤَمَّرٌ آمُرُ فَأُطَاعُ، فَإِنَّ ذَلِكَ إِدْغَالٌ فِي الْقَلْبِ، ومَنْهَكَةٌ لِلدِّينِ، وتَقَرُّبٌ مِنَ (الْغِيَرِ) [الفتن، فتعوذ بالله من درك الشقاء].

وإِذَا (أَحْدَثَ لَكَ) [أعجبك] مَا أَنْتَ فِيه مِنْ سُلْطَانِكَ [فحدثت لك به] أُبَّهَةً أَوْ مَخِيلَةً، فَانْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ الله فَوْقَكَ، وقُدْرَتِه مِنْكَ عَلَى مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْه مِنْ نَفْسِكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طِمَاحِكَ، ويَكُفُّ عَنْكَ مِنْ

غَرْبِكَ، ويَفِيءُ إِلَيْكَ (بِمَا) [ما] عَزَبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ..

[و] إِيَّاكَ (ومُسَامَاةَ الله) [ومساماته] فِي عَظَمَتِه، [أو] (و) التَّشَبُّه بِهِ فِي جَبَرُوتِه، فَإِنَّ الله يُذِلُّ كُلَّ جَبَّارٍ، ويُهِينُ كُلَّ مُخْتَالٍ [فخور]..

أَنْصِفِ الله، وأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ، ومِنْ (خَاصَّةِ) [خاصتك، ومن] أَهْلِكَ، ومَنْ لَكَ فِيه هَوًى مِنْ رَعِيَّتِكَ، فَإِنَّكَ (إِلَّا) تَفْعَلْ تَظْلِمْ، ومَنْ ظَلَمَ عِبَادَ الله كَانَ الله خَصْمَه دُونَ عِبَادِه، ومَنْ خَاصَمَه الله أَدْحَضَ حُجَّتَه، وكَانَ لله حَرْباً حَتَّى يَنْزِعَ (أَوْ) [و] يَتُوبَ، ولَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ [نعمة] (نِعْمَةِ الله، وتَعْجِيلِ نِقْمَتِه)، مِنْ إِقَامَةٍ عَلَى ظُلْمٍ، فَإِنَّ الله (سَمِيعٌ) [يسمع] دَعْوَةَ (الْمُضْطَهَدِينَ) [المظلومين]، وهُوَ لِلظَّالِمِينَ (بِالْمِرْصَادِ) [بمرصاد، ومن يكن كذلك فهو رهين هلاك في الدنيا والآخرة].

ولْيَكُنْ أَحَبَّ الأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ، وأَعَمُّهَا فِي الْعَدْلِ، وأَجْمَعُهَا (لِرِضَى الرَّعِيَّةِ) [للرعية]، فَإِنَّ سُخْطَ الْعَامَّةِ يُجْحِفُ بِرِضَى الْخَاصَّةِ، وإِنَّ سُخْطَ الْخَاصَّةِ يُغْتَفَرُ مَعَ رِضَى الْعَامَّةِ.

ولَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرَّعِيَّةِ أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِي مَؤُونَةً فِي الرَّخَاءِ، وأَقَلَّ [له] مَعُونَةً (لَه) فِي الْبَلَاءِ، وأَكْرَه لِلإِنْصَافِ، وأَسْأَلَ بِالإِلْحَافِ، وأَقَلَّ شُكْراً عِنْدَ الإِعْطَاءِ، وأَبْطَأَ عُذْراً عِنْدَ الْمَنْعِ، وأَضْعَفَ صَبْراً عِنْدَ مُلِمَّاتِ (الدَّهْرِ) [الأمور] مِنْ (أَهْلِ) الْخَاصَّةِ، وإِنَّمَا (عِمَادُ) [عمود] الدِّينِ وجِمَاعُ الْمُسْلِمِينَ، والْعُدَّةُ لِلأَعْدَاءِ [أهل] الْعَامَّةُ مِنَ الأُمَّةِ.

فَلْيَكُنْ [لهم] صِغْوُكَ (لَهُمْ، ومَيْلُكَ مَعَهُمْ)، [واعمد لأعم الأمور منفعة، وخيرها عاقبة، ولا قوة إلا بالله].

ولْيَكُنْ أَبْعَدَ رَعِيَّتِكَ مِنْكَ، وأَشْنَأَهُمْ عِنْدَكَ، أَطْلَبُهُمْ (لِمَعَايِبِ) [العيوب] النَّاسِ.. فَإِنَّ فِي النَّاسِ عُيُوباً الْوَالِي أَحَقُّ مَنْ سَتَرَهَا، فَلَا تَكْشِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنْكَ (مِنْهَا، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِيرُ مَا ظَهَرَ لَكَ، والله يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ) [و] (فَـ) اسْتُرِ الْعَوْرَةَ مَا اسْتَطَعْتَ، يَسْتُرِ الله مِنْكَ مَا تُحِبُّ سَتْرَه مِنْ رَعِيَّتِكَ.

[و] أَطْلِقْ عَنِ النَّاسِ (عُقْدَةَ) [عقد] كُلِّ حِقْدٍ، واقْطَعْ عَنْكَ سَبَبَ كُلِّ وِتْرٍ، [واقبل العذر وادرء الحدود بالشبهات].

وتَغَابَ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَضِحُ لَكَ، ولَا تَعْجَلَنَّ إِلَى تَصْدِيقِ سَاعٍ، فَإِنَّ السَّاعِيَ غَاشٌّ وإِنْ تَشَبَّه بِالنَّاصِحِينَ.

(و) لَا تُدْخِلَنَّ فِي مَشُورَتِكَ بَخِيلًا يَعْدِلُ بِكَ [يخذلك] عَنِ الْفَضْلِ، ويَعِدُكَ الْفَقْرَ.

ولَا جَبَاناً (يُضْعِفُكَ عَنِ) [يضعف عليك] الأُمُورِ.

ولَا حَرِيصاً يُزَيِّنُ لَكَ الشَّرَه بِالْجَوْرِ.

فَإِنَّ الْبُخْلَ والْجُبْنَ [والجور] والْحِرْصَ [والجبن] غَرَائِزُ شَتَّى، يَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ بِالله [كمونها في الأشرار].

[أيقن أن] (إِنَّ) شَرَّ وُزَرَائِكَ مَنْ كَانَ لِلأَشْرَارِ (قَبْلَكَ) وَزِيراً، ومَنْ شَرِكَهُمْ فِي الآثَامِ، [وقام بأمورهم في عباد الله]، فَلَا يَكُونَنَّ لَكَ بِطَانَةً، [تشركهم في أمانتك، كما شركوا في سلطان غيرك، فأوردوهم مصارع السوء.. ولا يعجبنك شاهد ما يحضرونك به]، فَإِنَّهُمْ أَعْوَانُ الأَثَمَةِ، وإِخْوَانُ الظَّلَمَةِ، [وعباب كل طمع ودغل].

وأَنْتَ وَاجِدٌ مِنْهُمْ خَيْرَ الْخَلَفِ، مِمَّنْ لَه مِثْلُ (آرَائِهِمْ) [أدبهم] ونَفَاذِهِمْ،

[ممن قد تصفح الأمور فعرف مساويها بما جرى عليه منها] (ولَيْسَ عَلَيْه مِثْلُ آصَارِهِمْ وأَوْزَارِهِمْ وآثَامِهِمْ مِمَّنْ)، لَمْ يُعَاوِنْ ظَالِماً عَلَى ظُلْمِه ولَا آثِماً عَلَى إِثْمِه، [فـ] أُولَئِكَ أَخَفُّ عَلَيْكَ مَؤُونَةً، وأَحْسَنُ لَكَ مَعُونَةً، وأَحْنَى عَلَيْكَ عَطْفاً، وأَقَلُّ (لِغَيْرِكَ) [لغيركم] إِلْفاً، [لم يعاون ظالماً على ظلمه، ولا آثماً على إثمه، ولم يكن مع غيرك له سيرة أجحفت بالمسلمين والمعاهدين]، فَاتَّخِذْ أُولَئِكَ خَاصَّةً لِخَلَوَاتِكَ (وحَفَلَاتِكَ) [وملائك]، ثُمَّ لْيَكُنْ آثَرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَلَهُمْ بِمُرِّ الْحَقِّ (لَكَ)، [وأحوطهم على الضعفاء بالإنصاف]، وأَقَلَّهُمْ (مُسَاعَدَةً) [لك مناظرة] فِيمَا يَكُونُ مِنْكَ مِمَّا كَرِه الله لأَوْلِيَائِه، وَاقِعاً ذَلِكَ مِنْ هَوَاكَ حَيْثُ وَقَعَ [فإنهم يقفونك على الحق، ويبصرونك ما يعود عليك نفعه].

والْصَقْ بِأَهْلِ الْوَرَعِ والصِّدْقِ [وذوي العقول والأحساب]، ثُمَّ رُضْهُمْ عَلَى (أَلَّا) [أن لا] يُطْرُوكَ، ولَا يَبْجَحُوكَ بِبَاطِلٍ لَمْ تَفْعَلْه، فَإِنَّ كَثْرَةَ الإِطْرَاءِ تُحْدِثُ الزَّهْوَ، وتُدْنِي مِنَ (الْعِزَّةِ) [الغرة، والإقرار بذلك يوجب المقت من الله].

ولَا يَكُونَنَّ الْمُحْسِنُ والْمُسِيءُ عِنْدَكَ بِمَنْزِلَةٍ سَوَاءٍ، فَإِنَّ (فِي) ذَلِكَ (تَزْهِيداً) [تزهيد] لأَهْلِ الإِحْسَانِ فِي الإِحْسَانِ، (وتَدْرِيباً) [وتدريب] لأَهْلِ الإِسَاءَةِ عَلَى الإِسَاءَةِ، [فـ] (و) أَلْزِمْ كُلاًّ مِنْهُمْ مَا أَلْزَمَ نَفْسَه، [أدباً منك ينفعك الله به، وتنفع به أعوانك].

[ثم] (و) اعْلَمْ أَنَّه لَيْسَ شَيْءٌ بِأَدْعَى إِلَى حُسْنِ ظَنِّ (رَاعٍ) [والٍ] بِرَعِيَّتِه، مِنْ إِحْسَانِه إِلَيْهِمْ، وتَخْفِيفِه الْمَؤُونَاتِ عَلَيْهِمْ، (وتَرْكِ) [وقلة] اسْتِكْرَاهِه إِيَّاهُمْ عَلَى مَا لَيْسَ لَه قِبَلَهُمْ، فَلْيَكُنْ (مِنْكَ) فِي ذَلِكَ أَمْرٌ، يَجْتَمِعُ لَكَ بِه حُسْنُ

(الظَّنِّ) [ظنك] بِرَعِيَّتِكَ، فَإِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ يَقْطَعُ عَنْكَ نَصَباً طَوِيلًا، وإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُّكَ بِه لَمَنْ حَسُنَ بَلَاؤُكَ عِنْدَه، و(إِنَّ) أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِه لَمَنْ سَاءَ بَلَاؤُكَ عِنْدَه، [فاعرف هذه المنزلة لك وعليك، لتزدك بصيرة في حسن الصنع واستكثار حسن البلاء عند العامة، مع ما يوجب الله بها لك في المعاد].

ولَا تَنْقُضْ سُنَّةً صَالِحَةً عَمِلَ بِهَا صُدُورُ هَذِه الأُمَّةِ، واجْتَمَعَتْ بِهَا الأُلْفَةُ، وصَلَحَتْ عَلَيْهَا الرَّعِيَّةُ، ولَا تُحْدِثَنَّ سُنَّةً تَضُرُّ بِشَيْءٍ (مِنْ مَاضِي) [مما مضى من] تِلْكَ السُّنَنِ، فَيَكُونَ الأَجْرُ لِمَنْ سَنَّهَا، والْوِزْرُ عَلَيْكَ بِمَا نَقَضْتَ مِنْهَا.

وأَكْثِرْ مُدَارَسَةَ الْعُلَمَاءِ، (ومُنَاقَشَةَ) [مثافنة] الْحُكَمَاءِ، فِي تَثْبِيتِ مَا صَلَحَ عَلَيْه (أَمْرُ) [أهل] بِلَادِكَ، وإِقَامَةِ مَا اسْتَقَامَ بِه النَّاسُ [من] قَبْلَكَ، [فإن ذلك يحق الحق، ويدفع الباطل، ويكتفى به دليلاً ومثالاً، لأن السنن الصالحة هي السبيل إلى طاعة الله].

[ثم] (و) اعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ، لَا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلَّا بِبَعْضٍ، ولَا غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ، فَمِنْهَا جُنُودُ الله، ومِنْهَا كُتَّابُ الْعَامَّةِ والْخَاصَّةِ، ومِنْهَا قُضَاةُ الْعَدْلِ، ومِنْهَا عُمَّالُ الإِنْصَافِ والرِّفْقِ، ومِنْهَا أَهْلُ الْجِزْيَةِ والْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ومُسْلِمَةِ النَّاسِ، ومِنْهَا التُّجَّارُ وأَهْلُ الصِّنَاعَاتِ، ومِنْهَا (الطَّبَقَةُ) [طبقة] السُّفْلَى مِنْ ذَوِي الْحَاجَةِ والْمَسْكَنَةِ.

(وكُلٌّ) [وكلاً] قَدْ سَمَّى الله (لَه) سَهْمَه، ووَضَعَ عَلَى حَدِّه فَرِيضَةً [حد فريضته] فِي كِتَابِه، أَوْ سُنَّةِ نَبِيِّه «صلى الله عليه وآله» [و] عَهْداً (مِنْه) عِنْدَنَا مَحْفُوظاً.

فَالْجُنُودُ بِإِذْنِ الله حُصُونُ الرَّعِيَّةِ، وزَيْنُ الْوُلَاةِ، وعِزُّ الدِّينِ، وسُبُلُ الأَمْنِ [وسبيل الأمن والخفض]، ولَيْسَ تَقُومُ الرَّعِيَّةُ إِلَّا بِهِمْ.

ثُمَّ لَا قِوَامَ لِلْجُنُودِ، إِلَّا بِمَا يُخْرِجُ الله لَهُمْ مِنَ الْخَرَاجِ، الَّذِي (يَقْوَوْنَ) [يصلون] بِه (عَلَى) [إلى] جِهَادِ عَدُوِّهِمْ، ويَعْتَمِدُونَ عَلَيْه (فِيمَا يُصْلِحُهُمْ)، ويَكُونُ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ.

ثُمَّ لَا (قِوَامَ) [بقاء] لِهَذَيْنِ الصِّنْفَيْنِ إِلَّا بِالصِّنْفِ الثَّالِثِ، مِنَ الْقُضَاةِ والْعُمَّالِ والْكُتَّابِ، لِمَا يُحْكِمُونَ (مِنَ الْمَعَاقِدِ) [من الأمور، ويظهرون من الإنصاف]، ويَجْمَعُونَ مِنَ الْمَنَافِعِ، (ويُؤْتَمَنُونَ) [ويؤمنون] عَلَيْه مِنْ خَوَاصِّ الأُمُورِ وعَوَامِّهَا.

ولَا قِوَامَ لَهُمْ جَمِيعاً إِلَّا بِالتُّجَّارِ وذَوِي الصِّنَاعَاتِ، فِيمَا (يَجْتَمِعُونَ عَلَيْه) [يجمعون] مِنْ مَرَافِقِهِمْ، (ويُقِيمُونَه) [ويقيمون] مِنْ أَسْوَاقِهِمْ، ويَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرَفُّقِ بِأَيْدِيهِمْ، (مَا) [مما] لَا يَبْلُغُه رِفْقُ غَيْرِهِمْ.

ثُمَّ الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ والْمَسْكَنَةِ، الَّذِينَ يَحِقُّ رِفْدُهُمْ (ومَعُونَتُهُمْ).

وفِي [فيء] الله لِكُلٍّ سَعَةٌ، ولِكُلٍّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْرِ (مَا) يُصْلِحُه، ولَيْسَ يَخْرُجُ الْوَالِي مِنْ حَقِيقَةِ مَا أَلْزَمَه الله مِنْ ذَلِكَ، إِلَّا بِالِاهْتِمَامِ والِاسْتِعَانَةِ بِالله، وتَوْطِينِ نَفْسِه عَلَى لُزُومِ الْحَقِّ، والصَّبْرِ (عَلَيْه) فِيمَا خَفَّ عَلَيْه (أَوْ) [و] ثَقُلَ.

فَوَلِّ مِنْ جُنُودِكَ أَنْصَحَهُمْ فِي نَفْسِكَ لله، ولِرَسُولِه، ولإِمَامِكَ، وأَنْقَاهُمْ جَيْباً، وأَفْضَلَهُمْ حِلْماً، [وأجمعهم علماً وسياسة] مِمَّنْ يُبْطِئُ عَنِ الْغَضَبِ، (ويَسْتَرِيحُ) [ويسرع] إِلَى الْعُذْرِ، ويَرْأَفُ بِالضُّعَفَاءِ، ويَنْبُو عَلَى الأَقْوِيَاءِ، (و) مِمَّنْ لَا يُثِيرُه الْعُنْفُ، ولَا يَقْعُدُ بِه الضَّعْفُ.

ثُمَّ الْصَقْ بِذَوِي (الْمُرُوءَاتِ و) الأَحْسَابِ، وأَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ، والسَّوَابِقِ الْحَسَنَةِ، ثُمَّ أَهْلِ النَّجْدَةِ والشَّجَاعَةِ، والسَّخَاءِ والسَّمَاحَةِ، فَإِنَّهُمْ جِمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ، وشُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ [يهدون إلى حسن الظن بالله، والإيمان بقدره].

ثُمَّ تَفَقَّدْ (مِنْ) أُمُورِهِمْ (مَا) [بما] يَتَفَقَّدُ (الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا) [الوالد من ولده].

ولَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتَهُمْ بِه.

ولَا تَحْقِرَنَّ لُطْفاً تَعَاهَدْتَهُمْ بِه وإِنْ قَلَّ، فَإِنَّه دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى بَذْلِ النَّصِيحَةِ (لَكَ)، وحُسْنِ الظَّنِّ بِكَ [فـ] (و) لَا تَدَعْ تَفَقُّدَ لَطِيفِ أُمُورِهِمُ اتِّكَالًا عَلَى جَسِيمِهَا، فَإِنَّ لِلْيَسِيرِ مِنْ لُطْفِكَ مَوْضِعاً يَنْتَفِعُونَ بِه، ولِلْجَسِيمِ مَوْقِعاً لَا يَسْتَغْنُونَ عَنْه.

ولْيَكُنْ آثَرُ رُؤُوسِ (جُنْدِكَ عِنْدَكَ) [جنودك] مَنْ وَاسَاهُمْ فِي مَعُونَتِه، وأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ (مِنْ جِدَتِه) [في بذله، ممن]، (بِمَا) يَسَعُهُمْ ويَسَعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ (خُلُوفِ أَهْلِيهِمْ) [الخلوف من أهلهم]، حَتَّى يَكُونَ هَمُّهُمْ هَمّاً وَاحِداً فِي جِهَادِ الْعَدُوِّ.

[ثم واتر إعلامهم ذات نفسك في إيثارهم، والتكرمة لهم، والإرصاد بالتوسعة، وحقق ذلك بحسن الفعال والأثر والعطف]، فَإِنَّ عَطْفَكَ عَلَيْهِمْ يَعْطِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكَ.

وإِنَّ أَفْضَلَ قُرَّةِ (عَيْنِ الْوُلَاةِ اسْتِقَامَةُ) [العيون للولاة استفاضة] الْعَدْلِ فِي الْبِلَادِ، وظُهُورُ مَوَدَّةِ الرَّعِيَّةِ، (وإِنَّه) [لأنه] لَا تَظْهَرُ مَوَدَّتُهُمْ إِلَّا بِسَلَامَةِ صُدُورِهِمْ، ولَا تَصِحُّ نَصِيحَتُهُمْ إِلَّا (بِحِيطَتِهِمْ) [بحوطتهم] عَلَى وُلَاةِ (الأُمُورِ) [أمورهم]، وقِلَّةِ اسْتِثْقَالِ (دُوَلِهِمْ) [دولتهم]، وتَرْكِ اسْتِبْطَاءِ انْقِطَاعِ مُدَّتِهِمْ.

[ثم لا تكلنّ جنودك إلى مغنم وزعته بينهم، بل أحدث لهم مع كل مغنم بدلاً مما سواه، مما أفاء الله عليهم، تستنصر بهم به، ويكون داعية لهم إلى

العودة لنصر الله ولدينه].

(فَافْسَحْ فِي آمَالِهِمْ، ووَاصِلْ فِي حُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، وتَعْدِيدِ مَا أَبْلَى ذَوُو الْبَلَاءِ مِنْهُمْ)، [واخصص أهل النجدة في أملهم إلى منتهى غاية آمالك، من النصيحة بالبذل، وحسن الثناء عليهم، ولطيف التعهد لهم رجلاً رجلاً، وما أبلى في كل مشهد]، فَإِنَّ كَثْرَةَ الذِّكْرِ [منك] لِحُسْنِ أَفْعَالِهِمْ تَهُزُّ الشُّجَاعَ، وتُحَرِّضُ النَّاكِلَ إِنْ شَاءَ الله..

[ثم لا تدع أن يكون لك عليهم عيون من أهل الأمانة والقول بالحق عند الناس، فيثبتون بلاء كل ذي بلاء منهم، ليثق أولئك بعلمك ببلائهم].

ثُمَّ اعْرِفْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا أَبْلَى، ولَا تَضُمَّنَّ بَلَاءَ امْرِئٍ إِلَى غَيْرِه، ولَا تُقَصِّرَنَّ بِه دُونَ غَايَةِ بَلَائِه، [وكاف كلاً منهم بما كان منه، واخصصه منك بهزة]، ولَا يَدْعُوَنَّكَ شَرَفُ امْرِئٍ (إِلَى) [على] أَنْ تُعْظِمَ مِنْ بَلَائِه مَا كَانَ صَغِيراً، ولَا ضَعَةُ امْرِئٍ إِلَى [على] أَنْ تَسْتَصْغِرَ [تصغِّر] مِنْ بَلَائِه مَا كَانَ عَظِيماً.

[ولا يفسدن امرءاً عندك علَّة إن عرضت له، ولا نبوة حديث له، قد كان له فيها حسن بلاء، فإن العزة لله يؤتيه من يشاء والعاقبة للمتقين.

وإن استشهد أحد من جنودك، وأهل النكاية في عدوك، فاخلفه في عياله بما يخلف به الوصي الشفيق الموثق به، حتى لا يُرى عليهم أثر فقده، فإن ذلك يعطف عليك قلوب شيعتك، ويستشعرون به طاعتك، ويسلسون لركوب معاريض التلف الشديد في ولايتك.

وقد كانت من رسول الله «صلى الله عليه وآله» سنن في المشركين، ومنا بعده سنن قد جرت بها سنن وأمثال في الظالمين، ومن توجه قبلتنا، وتسمى بديننا].

(وارْدُدْ إِلَى الله ورَسُولِه مَا يُضْلِعُكَ مِنَ الْخُطُوبِ، ويَشْتَبِه عَلَيْكَ مِنَ الأُمُورِ)، فَقَدْ قَالَ الله تَعَالَى لِقَوْمٍ أَحَبَّ إِرْشَادَهُمْ: ﴿**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا الله وأَطِيعُوا الرَّسُولَ وأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوه إِلَى الله والرَّسُولِ** [**إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا**﴾(١)، وقال: ﴿**وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ الله عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا**﴾(٢)] فَالرَّدُّ إِلَى الله الأَخْذُ بِمُحْكَمِ كِتَابِه، والرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ الأَخْذُ بِسُنَّتِه الْجَامِعَةِ غَيْرِ (الْمُفَرِّقَةِ) [المتفرقة].

[ونحن أهل رسول الله الذين نستنبط المحكم من كتابه، ونميّز المتشابه منه، ونعرف الناسخ مما نسخ الله، ووضع إصره.

فسر في عدوك بمثل ما شاهدت منا في مثلهم من الأعداء، وواتر إلينا الكتب بالأخبار بكل حدث يأتك منا أمر عام والله المستعان.

ثم انظر في أمر الأحكام بين الناس بنية صالحة، فإن الحكم في إنصاف المظلوم من الظالم، والأخذ للضعيف من القوي، وإقامة حدود الله على سنتها ومنهاجها، مما يصلح عباد الله وبلاده].

(ثُمَّ) [فـ] اخْتَرْ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلَ رَعِيَّتِكَ فِي نَفْسِكَ [وأنفسهم للعلم، والحلم، والورع، والسخاء]، مِمَّنْ لَا تَضِيقُ بِه الأُمُورُ، ولَا تُمَحِّكُه

---

(١) الآية ٥٩ من سورة النساء.

(٢) الآية ٨٣ من سورة النساء.

الْخُصُومُ، ولَا يَتَمَادَى فِي [إثبات] الزَّلَّةِ، ولَا يَحْصَرُ مِنَ الْفَيْءِ إِلَى الْحَقِّ إِذَا عَرَفَه، ولَا تُشْرِفُ نَفْسُه عَلَى طَمَعٍ، ولَا يَكْتَفِي بِأَدْنَى فَهْمٍ دُونَ أَقْصَاه، وأَوْقَفَهُمْ فِي الشُّبُهَاتِ، وآخَذَهُمْ بِالْحُجَجِ، وأَقَلَّهُمْ تَبَرُّماً بِمُرَاجَعَةِ (الْخَصْمِ) [الخصوم]، وأَصْبَرَهُمْ عَلَى تَكَشُّفِ الأُمُورِ، وأَصْرَمَهُمْ عِنْدَ اتِّضَاحِ الْحُكْمِ، مِمَّنْ لَا يَزْدَهِيه إِطْرَاءٌ، ولَا يَسْتَمِيلُه (إِغْرَاءٌ) [إغراق، ولا يصغى للتبليغ، فول قضاءك من كان كذلك، وهم]، (وأُولَئِكَ) قَلِيلٌ.

ثُمَّ أَكْثِرْ تَعَاهُدَ قَضَائِه، (وافْسَحْ) [وافتح] لَه فِي الْبَذْلِ مَا (يُزِيلُ) [يزيح] عِلَّتَه، [ويستعين به]، وتَقِلُّ مَعَه حَاجَتُه إِلَى النَّاسِ.

وأَعْطِه مِنَ الْمَنْزِلَةِ لَدَيْكَ مَا لَا يَطْمَعُ فِيه غَيْرُه مِنْ خَاصَّتِكَ، لِيَأْمَنَ بِذَلِكَ اغْتِيَالَ الرِّجَالِ (لَه) [إياه] عِنْدَكَ.

[وأحسن توقيره في صحبتك، وقربه في مجلسك، وأمض قضاءه، وأنفذ حكمه، واشدد عضده، واجعل أعوانه خيار من ترضى من نظرائه، من الفقهاء، وأهل الورع والنصيحة لله ولعباد الله، ليناظرهم فيما شبه عليه، ويلطف عليهم، لعلم ما غاب عنه، ويكونون شهداء على قضائه بين الناس إن شاء الله..

ثم حملة الأخبار لأطرافك قضاة تجتهد فيهم نفسه، لا يختلفون ولا يتدابرون في حكم الله وسنَّة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإن الاختلاف في الحكم إضاعة للعدل، وغرة في الدين، وسبب من الفرقة.

وقد بيَّن الله ما يأتون وما ينفقون، وأمر برد ما لا يعلمون إلى من استودعه الله علم كتابه، واستحفظه الحكم فيه، فإنما اختلاف القضاة في دخول البغي بينهم، واكتفاء كل امرئ منهم برأيه دون من فرض الله ولايته، ليس يصلح

الدين ولا أهل الدين على ذلك.

ولكن على الحاكم أن يحكم بما عنده من الأثر والسنة، فإذا أعياه ذلك رد الحكم إلى أهله، فإن غاب أهله عنه ناظر غيره من فقهاء المسلمين، ليس له ترك ذلك إلى غيره، وليس لقاضيين من أهل الملة أن يقيما على اختلاف في [الـ] حكم دون ما رفع ذلك إلى ولي الأمر فيكم، فيكون هو الحاكم بما علّمه الله، ثم يجتمعان على حكمه فيما وافقهما أو خالفهما].

فَانْظُرْ فِي ذَلِكَ نَظَراً بَلِيغاً، فَإِنَّ هَذَا الدِّينَ قَدْ كَانَ أَسِيراً فِي أَيْدِي الأَشْرَارِ، يُعْمَلُ فِيه بِالْهَوَى، وتُطْلَبُ بِه الدُّنْيَا.

[واكتب إلى قضاة بلدانك، فليرفعوا إليك كل حكم اختلفوا فيه على حقوقه. ثم تصفَّح تلك الأحكام، فما وافق كتاب الله وسنة نبيه والأثر من إمامك فأمضه واحملهم عليه، وما اشتبه عليك فاجمع له الفقهاء بحضرتك، فناظرهم فيه، ثم أمض ما يجتمع عليه أقاويل الفقهاء بحضرتك من المسلمين، فإن كل أمر اختلف فيه الرعية مردود إلى حكم الإمام، وعلى الإمام الاستعانة بالله، والاجتهاد في إقامة الحدود، وجبر الرعية على أمره، ولا قوة إلا بالله]

ثُمَّ انْظُرْ (فِي) [إلى] أُمُورِ عُمَّالِكَ [و] (فَـ) اسْتَعْمِلْهُمُ اخْتِبَاراً، ولَا تُوَلِّهِمْ [أمورك] مُحَابَاةً وأَثَرَةً، (فَإِنَّهُمَا) [فإن المحاباة والأثرة] جِمَاعٌ مِنْ شُعَبِ الْجَوْرِ والْخِيَانَةِ، [وإدخال الضرورة على الناس، وليست تصلح الأمور بالإدغال، فاصطف لولاية أعمالك أهل الورع، والعلم، والسياسة]. وتَوَخَّ مِنْهُمْ أَهْلَ التَّجْرِبَةِ والْحَيَاءِ، مِنْ أَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ والْقَدَمِ فِي الإِسْلَامِ (الْمُتَقَدِّمَةِ)، فَإِنَّهُمْ أَكْرَمُ أَخْلَاقاً، وأَصَحُّ أَعْرَاضاً، وأَقَلُّ فِي الْمَطَامِعِ (إِشْرَاقاً) [إشرافاً]،

وأَبْلَغُ فِي عَوَاقِبِ الأُمُورِ نَظَراً [من غيرهم، فليكونوا أعوانك على ما تقلدت].

ثُمَّ أَسْبغْ عَلَيْهِمُ [في العمالات، ووسِّع عليهم في] الأَرْزَاقَ، فَإِنَّ [في] ذَلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلَاحِ أَنْفُسِهِمْ، وغِنًى لَهُمْ عَنْ تَنَاوُلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ، وحُجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ، أَوْ ثَلَمُوا أَمَانَتَكَ.

ثُمَّ تَفَقَّدْ أَعْمَالَهُمْ، وابْعَثِ الْعُيُونَ [عليهم] مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ والْوَفَاءِ (عَلَيْهِمْ)، فَإِنَّ (تَعَاهُدَكَ) [تعهدك] فِي السِّرِّ (لـ) أُمُورِهِمْ حَدْوَةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِعْمَالِ الأَمَانَةِ، والرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ.

وتَحَفَّظْ مِنَ الأَعْوَانِ، فَإِنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَسَطَ يَدَه إِلَى خِيَانَةٍ اجْتَمَعَتْ بِهَا عَلَيْه عِنْدَكَ أَخْبَارُ عُيُونِكَ اكْتَفَيْتَ بِذَلِكَ شَاهِداً، فَبَسَطْتَ عَلَيْه الْعُقُوبَةَ فِي بَدَنِه، وأَخَذْتَه بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِه، ثُمَّ نَصَبْتَه بِمَقَامِ الْمَذَلَّةِ، [فـ] (و) وَسَمْتَه بِالْخِيَانَةِ، وقَلَّدْتَه عَارَ التُّهَمَةِ.

وتَفَقَّدْ (أَمْرَ الْخَرَاجِ بِمَا يُصْلِحُ أَهْلَه)، [ما يصلح أهل الخراج] فَإِنَّ فِي صَلَاحِه وصَلَاحِهِمْ صَلَاحاً لِمَنْ سِوَاهُمْ، ولَا صَلَاحَ لِمَنْ سِوَاهُمْ إِلَّا بِهِمْ، لأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ عِيَالٌ عَلَى الْخَرَاجِ وأَهْلِه، [فـ] (و) لْيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَةِ الأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ، (لأَنَّ ذَلِكَ) [فإن الجلب] لَا يُدْرَكُ إِلَّا بِالْعِمَارَةِ، ومَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلَادَ، وأَهْلَكَ الْعِبَادَ، ولَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُه إِلَّا قَلِيلًا..

[فاجمع إليك أهل الخراج من كل بلدانك، ومرهم فليعلموك حال بلادهم، وما فيه صلاحهم، ورخاء جبايتهم، ثم سل عما يرفع إليك أهل العلم به من غيرهم]، فَإِنْ [كانوا] شَكَوْا ثِقَلًا، أَوْ عِلَّةً، أَوِ [من] انْقِطَاعَ شِرْبٍ (أَوْ بَالَّةٍ)،

أَوْ إِحَالَةَ أَرْضٍ اغْتَمَرَهَا غَرَقٌ، أَوْ أَجْحَفَ (بِهَا عَطَشٌ) [بهم العطش، أو آفة]، خَفَّفْتَ عَنْهُمْ (بِمَا) [ما] تَرْجُو أَنْ (يَصْلُحَ) [يُصلح الله] بِه أَمْرُهُمْ، [وإن سألوا معونة على إصلاح ما يقدرون عليه بأموالهم فاكفهم مؤونته، فإن في عاقبة كفايتك إياهم صلاحاً]

[فـ] (و) لَا يَثْقُلَنَّ عَلَيْكَ شَيْءٌ خَفَّفْتَ بِه (الْمُؤُونَةَ) عَنْهُمْ [المؤونات]، فَإِنَّه ذُخْرٌ يَعُودُونَ بِه عَلَيْكَ (فِي عِمَارَةِ) [لعمارة] بِلَادِكَ، وتَزْيِينِ وِلَايَتِكَ، مَعَ اسْتِجْلَابِكَ حُسْنَ ثَنَائِهِمْ [مع اقتنائك مودتهم، وحسن نياتهم]، (وتَبَجُّحِكَ) بِاسْتِفَاضَةِ الْعَدْلِ فِيهِمْ [واستفاضة الخير، وما يسهل الله به من جلبهم، فإن الخراج لا يستخرج بالكد والإتعاب، مع أنها عقد تعتمد عليها إن حدث حدث كنت عليهم]، مُعْتَمِداً (فَضْلَ) [الفضل] قُوَّتِهِمْ، بِمَا ذَخَرْتَ (عِنْدَهُمْ مِنْ إِجْمَامِكَ لَهُمْ) [عنهم من الجمام]، والثِّقَةَ مِنْهُمْ بِمَا عَوَّدْتَهُمْ مِنْ عَدْلِكَ (عَلَيْهِمْ) ورِفْقِكَ (بِهِمْ)، [ومعرفتهم بعذرك]، (فَرُبَّمَا) [فيما] حَدَثَ مِنَ (الأُمُورِ) [الأمر]، (مَا إِذَا عَوَّلْتَ فِيه) [الذي اتكلت به] عَلَيْهِمْ، (مِنْ بَعْدُ) [فـ] احْتَمَلُوه، (طَيِّبَةً) [بطيب] أَنْفُسُهُمْ (بِه)، فَإِنَّ الْعُمْرَانَ مُحْتَمِلٌ مَا حَمَّلْتَه، وإِنَّمَا يُؤْتَى خَرَابُ الأَرْضِ (مِنْ إِعْوَازِ) [لإعواز] أَهْلِهَا، وإِنَّمَا يُعْوِزُ أَهْلُهَا (لإِشْرَافِ أَنْفُسِ) [لإسراف] الْوُلَاةِ (عَلَى الْجَمْعِ)، وسُوءِ ظَنِّهِمْ بِالْبَقَاءِ، وقِلَّةِ انْتِفَاعِهِمْ بِالْعِبَرِ.

[فاعمل فيما وليت عمل من يحب أن يدخر حسن الثناء من الرعية، والمثوبة من الله، والرضا من الإمام. ولا قوة إلا بالله].

ثُمَّ انْظُرْ فِي حَالِ كُتَّابِكَ، [فاعرف حال كل امرئ منهم فيما يحتاج إليه منهم، فاجعل لهم منازل ورتباً]، فَوَلِّ عَلَى أُمُورِكَ خَيْرَهُمْ، واخْصُصْ رَسَائِلَكَ

الَّتِي تُدْخِلُ فِيهَا (مَكَايِدَكَ) [مكيدتك] وأَسْرَارَكَ بِأَجْمَعِهِمْ لِوُجُوه صَالِحِ (الأَخْلَاقِ) [الأدب، ممن يصلح للمناظرة في جلائل الأمور، من ذوي الرأي والنصيحة والذهن، أطواهم عنك لمكنون الأسرار كشحاً]، مِمَّنْ لَا تُبْطِرُه الْكَرَامَةُ [ولا تمحق به الدالة]، فَيَجْتَرِئَ بِهَا عَلَيْكَ فِي (خِلَافٍ لَكَ بِحَضْرَةِ مَلإٍ) [خلاء، أو يلتمس إظهارها في ملاء] ولَا تَقْصُرُ بِه الْغَفْلَةُ عَنْ إِيرَادِ (مُكَاتَبَاتِ عُمَّالِكَ) [كتب الأطراف] عَلَيْكَ، وإِصْدَارِ جَوَابَاتِهَا [جَوَابَاتِكَ] عَلَى الصَّوَابِ عَنْكَ، [و] فِيمَا يَأْخُذُ (لَكَ) ويُعْطِي مِنْكَ، ولَا يُضْعِفُ عَقْداً اعْتَقَدَه لَكَ، ولَا يَعْجِزُ عَنْ إِطْلَاقِ مَا عُقِدَ عَلَيْكَ، ولَا يَجْهَلُ مَبْلَغَ قَدْرِ نَفْسِه فِي الأُمُورِ، فَإِنَّ الْجَاهِلَ بِقَدْرِ نَفْسِه يَكُونُ بِقَدْرِ غَيْرِه أَجْهَلَ.

[وول ما دون ذلك من رسائلك، وجماعات كتب خرجك، ودواوين جنودك، قوماً تجتهد نفسك في اختيارهم، فإنها رؤوس أمرك، أجمعها لنفعك، وأعمها لنفع رعيتك].

ثُمَّ لَا يَكُنِ اخْتِيَارُكَ إِيَّاهُمْ عَلَى فِرَاسَتِكَ، واسْتِنَامَتِكَ، وحُسْنِ الظَّنِّ (مِنْكَ) [بهم].. فَإِنَّ الرِّجَالَ (يَتَعَرَّضُونَ لِفِرَاسَاتِ) [يعرفون فراسات] الْوُلَاةِ، بِتَصَنُّعِهِمْ وحُسْنِ خِدْمَتِهِمْ، ولَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ النَّصِيحَةِ والأَمَانَةِ (شَيْءٌ)

ولَكِنِ اخْتَبِرْهُمْ بِمَا وُلُّوا لِلصَّالِحِينَ قَبْلَكَ، فَاعْمِدْ لأَحْسَنِهِمْ كَانَ فِي الْعَامَّةِ أَثَراً، وأَعْرَفِهِمْ (بِالأَمَانَةِ وَجْهاً)، [فيها بالنبل والأمانة]، فَإِنَّ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى نَصِيحَتِكَ لله لِمَنْ وُلِّيتَ أَمْرَه.

[ثم مرهم بحسن الولاية، ولين الكلمة] واجْعَلْ لِرَأْسِ كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِكَ رَأْساً مِنْهُمْ، لَا يَقْهَرُه كَبِيرُهَا، ولَا يَتَشَتَّتُ عَلَيْه كَثِيرُهَا.

[ثم تفقد ما غاب عنك من حالاتهم، وأمور من يرد عليك رسله، وذوي

الحاجة، وكيف ولايتهم، وقبولهم وليهم وحجتهم، فإن التبرم والعز والنخوة من كثير من الكتاب، إلا من عصم الله، وليس للناس بد من طلب حاجاتهم].

ومَهْمَا كَانَ فِي كُتَّابِكَ مِنْ عَيْبٍ فَتَغَابَيْتَ عَنْه أُلْزِمْتَه، [أو فضل نسب إليك مع ما لك عند الله في ذلك من حسن الثواب]..

ثُمَّ (اسْتَوْصِ بِـ) التُّجَّارِ وذَوِي الصِّنَاعَاتِ، [فاستوص] وأَوْصِ بِهِمْ خَيْراً: الْمُقِيمِ مِنْهُمْ والْمُضْطَرِبِ بِمَالِه، والْمُتَرَفِّقِ بِبَدَنِه، فَإِنَّهُمْ مَوَادُّ الْمَنَافِعِ، وأَسْبَابُ الْمَرَافِقِ، وجُلَّابُهَا (مِنَ الْمَبَاعِدِ والْمَطَارِحِ) [في البلاد] فِي بَرِّكَ وبَحْرِكَ، وسَهْلِكَ وجَبَلِكَ، وحَيْثُ لَا يَلْتَئِمُ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا، ولَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْهَا [من بلاد أعدائك، من أهل الصناعات، التي أجرى الله الرفق منها على أيديهم، فاحفظ حرمتهم، وآمن سلبهم، وخُذ لهم بحقوقهم]، فَإِنَّهُمْ سِلْمٌ لَا تُخَافُ بَائِقَتُه، وصُلْحٌ لَا (تُخْشَى) [تحذر] غَائِلَتُه.

[أحب الأمور إليهم أجمعها للأمن، وأجمعها للسلطان، فـ] (و) تَفَقَّدْ أُمُورَهُمْ بِحَضْرَتِكَ وفِي حَوَاشِي بِلَادِكَ.

واعْلَمْ مَعَ ذَلِكَ: أَنَّ فِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضِيقاً فَاحِشاً، وشُحّاً قَبِيحاً، واحْتِكَاراً لِلْمَنَافِعِ، وتَحَكُّماً فِي الْبِيَاعَاتِ، وذَلِكَ بَابُ مَضَرَّةٍ لِلْعَامَّةِ، وعَيْبٌ عَلَى الْوُلَاةِ، فَامْنَعْ مِنَ الِاحْتِكَارِ، فَإِنَّ رَسُولَ الله «صلى الله عليه وآله» (مَنَعَ مِنْه) [نهى عنه].

ولْيَكُنِ الْبَيْعُ [والشراء] بَيْعاً سَمْحاً، بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وأَسْعَارٍ لَا تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ والْمُبْتَاعِ، فَمَنْ قَارَفَ حُكْرَةً بَعْدَ نَهْيِكَ (إِيَّاه) فَنَكِّلْ (بِه)، (وعَاقِبْه) [وعاقب] فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ، [فإن رسول الله «صلى الله عليه وآله» فعل ذلك].

ثُمَّ الله الله فِي الطَّبَقَةِ السُّفْلَى مِنَ الَّذِينَ لَا حِيلَةَ لَهُمْ، (مِنَ) [و] الْمَسَاكِينِ والْمُحْتَاجِينَ، (وأَهْلِ الْبُؤْسَى) [وذوي البؤس] والزَّمْنَى، فَإِنَّ فِي هَذِه الطَّبَقَةِ قَانِعاً ومُعْتَرّاً، [فـ] (و) احْفَظِ لله مَا اسْتَحْفَظَكَ مِنْ حَقِّه (فِيهِمْ) [فيها].

واجْعَلْ لَهُمْ قِسْماً (مِنْ بَيْتِ مَالِكِ، وقِسْماً) مِنْ غَلَّاتِ صَوَافِي الإِسْلَامِ فِي كُلِّ بَلَدٍ، فَإِنَّ لِلأَقْصَى مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِي لِلأَدْنَى، (وكُلٌّ) [وكلاً] قَدِ اسْتُرْعِيتَ حَقَّه، [فـ] (و) لَا يَشْغَلَنَّكَ عَنْهُمْ (بَطَرٌ) [نظر]. فَإِنَّكَ لَا تُعْذَرُ (بِتَضْييعِكَ التَّافِه) [بتضييع الصغير] لإِحْكَامِكَ الْكَثِيرَ الْمُهِمَّ، فَلَا تُشْخِصْ هَمَّكَ عَنْهُمْ، ولَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لَهُمْ.

[وتواضع لله يرفعك الله، واخفض جناحك للضعفاء، واربهم إلى ذلك منك حاجة].

وتَفَقَّدْ (أُمُورَ مَنْ) [من أمورهم ما] لَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ، مِمَّنْ تَقْتَحِمُه الْعُيُونُ، وتَحْقِرُه الرِّجَالُ، فَفَرِّغْ لأُولَئِكَ ثِقَتَكَ مِنْ أَهْلِ الْخَشْيَةِ والتَّوَاضُعِ، فَلْيَرْفَعْ إِلَيْكَ أُمُورَهُمْ، ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بِالإِعْذَارِ إِلَى الله يَوْمَ تَلْقَاه، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ (مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ) أَحْوَجُ إِلَى الإِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وكُلٌّ فَأَعْذِرْ إِلَى الله فِي تَأْدِيَةِ حَقِّه إِلَيْه.

وتَعَهَّدْ أَهْلَ الْيُتْمِ [والزمانة]، (وذَوِي) [و] الرِّقَّةِ فِي السِّنِّ، مِمَّنْ لَا حِيلَةَ لَه، ولَا يَنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَه، [فأجر لهم أرزاقاً، فإنهم عباد الله، فتقرب إلى الله بتخلصهم، ووضعهم مواضعهم في أقواتهم وحقوقهم، فإن الأعمال تخلص بصدق النيات.

ثم إنه لا تسكن نفوس الناس أو بعضهم إلى أنك قد قضيت حقوقهم

بظهر الغيب، دون مشافهتك بالحاجات]، وذَلِكَ عَلَى الْوُلَاةِ ثَقِيلٌ، والْحَقُّ كُلُّه ثَقِيلٌ، وقَدْ يُخَفِّفُه الله عَلَى أَقْوَامٍ طَلَبُوا الْعَاقِبَةَ، فَصَبَّرُوا (أَنْفُسَهُمْ) [نفوسهم]، ووَثِقُوا بِصِدْقِ مَوْعُودِ الله (لَهُمْ) [لمن صبر واحتسب، فكن منهم واستعن بالله].

واجْعَلْ لِذَوِي الْحَاجَاتِ مِنْكَ قِسْماً تُفَرِّغُ لَهُمْ فِيه شَخْصَكَ [وذهنك من كل شغل، ثم تأذن لهم عليك]، وتَجْلِسُ لَهُمْ مَجْلِساً (عَامّاً، فَـ) تَتَوَاضَعُ فِيه لله الَّذِي (خَلَقَكَ) [رفعك]، وتُقْعِدُ عَنْهُمْ جُنْدَكَ وأَعْوَانَكَ مِنْ أَحْرَاسِكَ وشُرَطِكَ، [تخفض لهم في مجلسك ذلك جناحك، وتلين لهم كنفك في مراجعتك ووجهك] حَتَّى يُكَلِّمَكَ مُتَكَلِّمُهُمْ غَيْرَ مُتَتَعْتِعٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله «صلى الله عليه وآله» يَقُولُ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ: «لَنْ تُقَدَّسَ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهَا حَقُّه مِنَ الْقَوِيِّ غَيْرَ مُتَتَعْتِعٍ».

ثُمَّ احْتَمِلِ الْخُرْقَ مِنْهُمْ والْعِيَّ، ونَحِّ (عَنْهُمُ) [عنك] الضِّيقَ والأَنَفَ، يَبْسُطِ الله عَلَيْكَ بِذَلِكَ أَكْنَافَ رَحْمَتِه، ويُوجِبْ لَكَ ثَوَابَ [أهل] طَاعَتِه، [فـ] (و) أَعْطِ مَا أَعْطَيْتَ هَنِيئاً، وامْنَعْ فِي إِجْمَالٍ وإِعْذَارٍ، [وتواضع هناك، فإن الله يحب المتواضعين..

وليكن أكرم أعوانك عليك ألينهم جانباً، وأحسنهم مراجعة، وألطفهم بالضعفاء، إن شاء الله].

ثُمَّ (أُمُورٌ) [إن أموراً] مِنْ أُمُورِكَ لَا بُدَّ لَكَ مِنْ مُبَاشَرَتِهَا، مِنْهَا: إِجَابَةُ عُمَّالِكَ (بِمَا يَعْيَا) [ما يعيى] عَنْه كُتَّابُكَ.

ومِنْهَا: إِصْدَارُ حَاجَاتِ النَّاسِ (يَوْمَ وُرُودِهَا عَلَيْكَ) [في قصصهم]،

(بِمَا تَحْرَجُ بِه صُدُورُ أَعْوَانِكَ).

[ومنها: معرفة ما يصل إلى الكتَّاب والخزَّان مما تحت أيديهم، فلا تتوان فيما هنالك، ولا تغتنم تأخيره، واجعل لكل أمر منها من يناظر فيه ولاته، بتفريغ لقلبك وهمك، فكلما أمضيت أمراً فأمضه بعد التروية، ومراجعة نفسك، ومشاورة ولي ذلك، بغير احتشام ولا رأي يكسب به عليك نقيضه].

[ثم] (و) أَمْضِ لِكُلِّ يَوْمٍ عَمَلَه، فَإِنَّ لِكُلِّ يَوْمٍ مَا فِيه، واجْعَلْ لِنَفْسِكَ فِيمَا بَيْنَكَ وبَيْنَ الله أَفْضَلَ تِلْكَ الْمَوَاقِيتِ، وأَجْزَلَ تِلْكَ الأَقْسَامِ، وإِنْ كَانَتْ كُلُّهَا لله إِذَا (صَلَحَتْ) [صحت] فِيهَا النِّيَّةُ، وسَلِمَتْ مِنْهَا الرَّعِيَّةُ..

ولْيَكُنْ فِي (خَاصَّةِ) [خاص] مَا تُخْلِصُ (به) لله [به] دِينَكَ إِقَامَةُ فَرَائِضِه الَّتِي هِيَ لَه خَاصَّةً، فَأَعْطِ الله مِنْ بَدَنِكَ فِي لَيْلِكَ ونَهَارِكَ [ما يجب، فإن الله جعل النافلة لنبيه خاصة دون خلقه فقال: ﴿**وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا**﴾(١).

فذلك أمر اختصَّ الله به نبيه، وأكرمه به، ليس لأحد سواه. وهو لمن سواه تطوع فإنه يقول: ﴿**وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ**﴾(٢).

[فوفر]، (ووَفِّ) مَا تَقَرَّبْتَ بِه إِلَى الله [وكرمه، وأدِّ فرائضه إلى الله]، (مِنْ ذَلِكَ) كَامِلًا غَيْرَ (مَثْلُومٍ) [مثلوب] ولَا مَنْقُوصٍ، بَالِغاً [ذلك] مِنْ بَدَنِكَ مَا بَلَغَ.

[فـ] (و) إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ (لِلنَّاسِ) [بالناس] فَلَا [تطولن، ولا] تَكُونَنَّ

---

(١) الآية ٧٩ من سورة الإسراء.

(٢) الآية ١٥٨ من سورة البقرة.

مُنَفِّراً ولَا مُضَيِّعاً، فَإِنَّ فِي النَّاسِ مَنْ بِه الْعِلَّةُ ولَه الْحَاجَةُ، وقَدْ سَأَلْتُ رَسُولَ الله «صلى الله عليه وآله» حِينَ وَجَّهَنِي إِلَى الْيَمَنِ: كَيْفَ أُصَلِّي [نصلي] بِهِمْ؟!

فَقَالَ: صَلِّ بِهِمْ كَصَلَاةِ أَضْعَفِهِمْ، وكُنْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيماً..

(وأَمَّا بَعْدُ) [وبعد هذا]، فَلَا تُطَوِّلَنَّ احْتِجَابَكَ عَنْ رَعِيَّتِكَ، فَإِنَّ احْتِجَابَ الْوُلَاةِ عَنِ الرَّعِيَّةِ شُعْبَةٌ مِنَ الضِّيقِ، وقِلَّةُ عِلْمٍ بِالأُمُورِ.. والِاحْتِجَابُ (مِنْهُمْ) يَقْطَعُ عَنْهُمْ عِلْمَ مَا احْتَجَبُوا دُونَه، فَيَصْغُرُ عِنْدَهُمُ الْكَبِيرُ، ويَعْظُمُ الصَّغِيرُ، ويَقْبُحُ الْحَسَنُ، ويَحْسُنُ الْقَبِيحُ، ويُشَابُ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ.. وإِنَّمَا الْوَالِي بَشَرٌ، لَا يَعْرِفُ مَا تَوَارَى عَنْه النَّاسُ بِه مِنَ الأُمُورِ، ولَيْسَتْ عَلَى (الْحَقِّ) [القول] سِمَاتٌ (تُعْرَفُ) [يعرف] بِهَا (ضُرُوبُ) الصِّدْقِ مِنَ الْكَذِبِ، [فتحصن من الإدخال في الحقوق بلين الحجاب].

[فـ] (و) إِنَّمَا أَنْتَ أَحَدُ رَجُلَيْنِ: إِمَّا امْرُؤٌ سَخَتْ نَفْسُكَ بِالْبَذْلِ فِي الْحَقِّ، فَفِيمَ احْتِجَابُكَ مِنْ وَاجِبِ حَقٍّ تُعْطِيه، أَوْ (فِعْلٍ) [خلق] كَرِيمٍ تُسْدِيه، (أَوْ) [وإما] مُبْتَلًى بِالْمَنْعِ؟! فَمَا أَسْرَعَ كَفَّ النَّاسِ عَنْ مَسْأَلَتِكَ إِذَا أَيِسُوا مِنْ بَذْلِكَ، مَعَ أَنَّ أَكْثَرَ حَاجَاتِ النَّاسِ إِلَيْكَ، (مِمَّا) [ما] لَا مَؤُونَةَ (فِيه) عَلَيْكَ [فيه]، مِنْ (شَكَاةِ) [شكاية] مَظْلِمَةٍ، أَوْ طَلَبِ إِنْصَافٍ (فِي مُعَامَلَةٍ).

[فانتفع بما وصفت لك، واقتصر فيه على حظك ورشدك إن شاء الله].

ثُمَّ إِنَّ (لِلْوَالِي) [للملوك] خَاصَّةً وبِطَانَةً، فِيهِمُ اسْتِئْثَارٌ، وتَطَاوُلٌ، وقِلَّةُ إِنْصَافٍ (فِي مُعَامَلَةٍ)، فَاحْسِمْ مَادَّةَ أُولَئِكَ بِقَطْعِ أَسْبَابِ تِلْكَ (الأَحْوَالِ) [الأشياء]، ولَا تُقْطِعَنَّ لأَحَدٍ مِنْ (حَاشِيَتِكَ وحَامَّتِكَ) [حشمك ولا حامتك] قَطِيعَةً، ولَا (يَطْمَعَنَّ مِنْكَ) [تعتمدن] فِي اعْتِقَادِ عُقْدَةٍ، تَضُرُّ بِمَنْ يَلِيهَا مِنَ

النَّاسِ، فِي شِرْبٍ أَوْ عَمَلٍ مُشْتَرَكٍ، يَحْمِلُونَ (مَؤُونَتَه) [مؤونتهم] عَلَى غَيْرِهِمْ، فَيَكُونَ مَهْنَأُ ذَلِكَ لَهُمْ دُونَكَ، وعَيْبُه عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا والآخِرَةِ.

[عليك بالعدل في حكمك إذا انتهت الأمور إليك]، وأَلْزِمِ الْحَقَّ مَنْ لَزِمَه مِنَ الْقَرِيبِ والْبَعِيدِ، وكُنْ فِي ذَلِكَ صَابِراً مُحْتَسِباً، (وَاقِعاً) [وافعل] ذَلِكَ (مِنْ قَرَابَتِكَ وخَاصَّتِكَ) [بقرابتك] حَيْثُ وَقَعَ، وابْتَغِ عَاقِبَتَه بِمَا يَثْقُلُ عَلَيْكَ مِنْه.. فَإِنَّ مَغَبَّةَ ذَلِكَ مَحْمُودَةٌ..

وإِنْ ظَنَّتِ الرَّعِيَّةُ بِكَ حَيْفاً فَأَصْحِرْ لَهُمْ بِعُذْرِكَ، واعْدِلْ عَنْكَ ظُنُونَهُمْ بِإِصْحَارِكَ، فَإِنَّ فِي (ذَلِكَ) [تلك] رِيَاضَةً مِنْكَ لِنَفْسِكَ، ورِفْقاً [منك] بِرَعِيَّتِكَ، وإِعْذَاراً تَبْلُغُ (بِه) [فيه] حَاجَتَكَ مِنْ تَقْوِيمِهِمْ عَلَى الْحَقِّ [في خفض وإجمال].

ولَا تَدْفَعَنَّ صُلْحاً دَعَاكَ إِلَيْه عَدُوُّكَ ولله فِيه رِضًا، فَإِنَّ فِي الصُّلْحِ دَعَةً لِجُنُودِكَ، ورَاحَةً مِنْ هُمُومِكَ، وأَمْناً لِبِلَادِكَ..

ولَكِنِ الْحَذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ [مقاربة] عَدُوِّكَ (بَعْدَ صُلْحِه) [في طلب الصلح]، فَإِنَّ الْعَدُوَّ رُبَّمَا قَارَبَ لِيَتَغَفَّلَ، فَخُذْ بِالْحَزْمِ، (واتَّهِمْ فِي ذَلِكَ حُسْنَ الظَّنِّ)، [وتحصن كل مخوف تؤتى منه. وبالله الثقة في جميع الأمور].

وإِنْ (عَقَدْتَ) [لجت] بَيْنَكَ وبَيْنَ عَدُوِّكَ (عُقْدَةً) [قضية عقدت له بها صلحاً]، أَوْ أَلْبَسْتَه مِنْكَ ذِمَّةً، فَحُطْ عَهْدَكَ بِالْوَفَاءِ، وارْعَ ذِمَّتَكَ بِالأَمَانَةِ، واجْعَلْ نَفْسَكَ جُنَّةً (دُونَ مَا أَعْطَيْتَ) [دونه]، فَإِنَّه لَيْسَ [شيء] مِنْ فَرَائِضِ الله [عز وجل] (شَيْءٌ) النَّاسُ أَشَدُّ عَلَيْه اجْتِمَاعاً (مَعَ تَفَرُّقِ) [في تفريق] أَهْوَائِهِمْ، وتَشَتُّتِ آرَائِهِمْ) [وتشتيت أديانهم] مِنْ تَعْظِيمِ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ.. وقَدْ لَزِمَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ دُونَ الْمُسْلِمِينَ، لِمَا اسْتَوْبَلُوا مِنْ عَوَاقِبِ الْغَدْرِ [والختر].

فَلَا تَغْدِرَنَّ بِذِمَّتِكَ، ولَا (تَخِيسَنَّ) [تخفر] بِعَهْدِكَ، ولَا تَخْتِلَنَّ عَدُوَّكَ، فَإِنَّه لَا يَجْتَرِئُ عَلَى الله إِلَّا جَاهِلٌ (شَقِيٌّ).

وقَدْ جَعَلَ الله عَهْدَه وذِمَّتَه أَمْناً أَفْضَاه بَيْنَ الْعِبَادِ بِرَحْمَتِه، وحَرِيماً يَسْكُنُونَ إِلَى مَنَعَتِه، ويَسْتَفِيضُونَ [به] إِلَى جِوَارِه، فَلَا (إِدْغَالَ) [خداع]، ولَا مُدَالَسَةَ، ولَا (خِدَاعَ) [إدغال] فِيه.

(ولَا تَعْقِدْ عَقْداً تُجَوِّزُ فِيه الْعِلَلَ، ولَا تُعَوِّلَنَّ عَلَى لَحْنِ قَوْلٍ بَعْدَ التَّأْكِيدِ والتَّوْثِقَةِ)، [فـ] (و) لَا يَدْعُوَنَّكَ ضِيقُ أَمْرٍ لَزِمَكَ فِيه عَهْدُ الله إِلَى [على] طَلَبِ انْفِسَاخِه (بِغَيْرِ الْحَقِّ)، فَإِنَّ صَبْرَكَ عَلَى ضِيقِ (أَمْرٍ) تَرْجُو انْفِرَاجَه، وفَضْلَ عَاقِبَتِه خَيْرٌ مِنْ غَدْرٍ تَخَافُ تَبِعَتَه، وأَنْ تُحِيطَ بِكَ مِنَ الله (فِيه) طِلْبَةٌ، [و] لَا (تَسْتَقْبِلُ) [تستقيل] فِيهَا دُنْيَاكَ ولَا آخِرَتَكَ.

[و] إِيَّاكَ والدِّمَاءَ وسَفْكَهَا بِغَيْرِ حِلِّهَا، فَإِنَّه لَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى لِنِقْمَةٍ، ولَا أَعْظَمَ لِتَبِعَةٍ، ولَا أَحْرَى [لـ] (بِـ) زَوَالِ نِعْمَةٍ، وانْقِطَاعِ مُدَّةٍ، مِنْ سَفْكِ الدِّمَاءِ بِغَيْرِ (حَقِّهَا) [الحق].. والله (سُبْحَانَه) مُبْتَدِئٌ بِالْحُكْمِ بَيْنَ الْعِبَادِ، فِيمَا (تَسَافَكُوا) [يتسافكون] مِنَ الدِّمَاءِ (يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، فَلَا (تُقَوِّيَنَّ) [تصونن] سُلْطَانَكَ بِسَفْكِ دَمٍ حَرَامٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ (مِمَّا يُضْعِفُه ويُوهِنُه، بَلْ) [يخلقه و] يُزِيلُه (ويَنْقُلُه)، [فإياك والتعرض لسخط الله، فإن الله قد جعل لولي من قتل مظلوماً سلطاناً، قال الله: ﴿**وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا**﴾[1]].

---

(١) الآية ٣٣ من سورة الإسراء.

ولَا عُذْرَ لَكَ عِنْدَ الله ولَا عِنْدِي فِي قَتْلِ الْعَمْدِ، لأَنَّ فِيه قَوَدَ الْبَدَنِ، [فـ] (و) إِنِ ابْتُلِيتَ بِخَطَإٍ، وأَفْرَطَ عَلَيْكَ سَوْطُكَ (أَوْ سَيْفُكَ) أَوْ يَدُكَ (بِالْعُقُوبَةِ) [لعقوبة]، فَإِنَّ فِي الْوَكْزَةِ فَمَا فَوْقَهَا مَقْتَلَةً، فَلَا تَطْمَحَنَّ بِكَ نَخْوَةُ سُلْطَانِكَ عَنْ أَنْ تُؤَدِّيَ إِلَى (أَوْلِيَاءِ) [أهل] الْمَقْتُولِ حَقَّهُمْ [دية مسلمة يتقرب بها إلى الله زلفى].

(و) إِيَّاكَ والإِعْجَابَ بِنَفْسِكَ، والثِّقَةَ بِمَا يُعْجِبُكَ مِنْهَا، وحُبَّ الإِطْرَاءِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَوْثَقِ فُرَصِ الشَّيْطَانِ فِي نَفْسِه، لِيَمْحَقَ مَا يَكُونُ مِنْ إِحْسَانِ (الْمُحْسِنِينَ) [المحسن].

(و) إِيَّاكَ والْمَنَّ عَلَى رَعِيَّتِكَ بِإِحْسَانِكَ، أَوِ التَّزَيُّدَ فِيمَا كَانَ مِنْ فِعْلِكَ، أَوْ أَنْ تَعِدَهُمْ فَتُتْبِعَ مَوْعِدَكَ بِخُلْفِكَ، [أو التسرع إلى الرعية بلسانك]، فَإِنَّ الْمَنَّ يُبْطِلُ الإِحْسَانَ، (والتَّزَيُّدَ يَذْهَبُ بِنُورِ الْحَقِّ)، والْخُلْفَ يُوجِبُ الْمَقْتَ (عِنْدَ الله والنَّاسِ)، [وقد] قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ الله أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ**﴾(١).

(و) إِيَّاكَ والْعَجَلَةَ بِالأُمُورِ قَبْلَ أَوَانِهَا، (أَوِ التَّسَقُّطَ) [والتساقط] فِيهَا عِنْدَ (إِمْكَانِهَا) [زمانها]، (أَوِ) [و] اللَّجَاجَةَ فِيهَا إِذَا تَنَكَّرَتْ، (أَوِ) [و] الْوَهْنَ (عَنْهَا) [فيها] إِذَا (اسْتَوْضَحَتْ) [أوضحت]، فَضَعْ كُلَّ أَمْرٍ مَوْضِعَه، وأَوْقِعْ كُلَّ (أَمْرٍ) [عمل] مَوْقِعَه..

وإِيَّاكَ والِاسْتِئْثَارَ بِمَا (النَّاسُ) [للناس] فِيه (أُسْوَةٌ) [الأسوة والاعتراض فيما يعنيك]، والتَّغَابِيَ عَمَّا (تُعْنَى) [يعنى] بِه مِمَّا قَدْ وَضَحَ (لِلْعُيُونِ) [العيون

---

(١) الآية ٣ من سورة الصف.

الناظرين]، فَإِنَّه مَأْخُوذٌ مِنْكَ لِغَيْرِكَ، وعَمَّا قَلِيلٍ (تَنْكَشِفُ) [تكشف] عَنْكَ أَغْطِيَةُ الأُمُورِ، [ويبرز الجبار بعظمته]، (ويُنْتَصَفُ مِنْكَ لِلْمَظْلُومِ) [فينتصف المظلومون من الظالمين.

ثم] امْلِكْ حَمِيَّةَ أَنْفِكَ، وسَوْرَةَ (حَدِّكَ) [حدتك]، وسَطْوَةَ يَدِكَ، وغَرْبَ لِسَانِكَ، واحْتَرِسْ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ بِكَفِّ الْبَادِرَةِ، وتَأْخِيرِ السَّطْوَةِ، [وارفع بصرك إلى السماء عندما يحضرك منه] حَتَّى يَسْكُنَ غَضَبُكَ، فَتَمْلِكَ الِاخْتِيَارَ، ولَنْ تَحْكُمَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِكَ حَتَّى تُكْثِرَ هُمُومَكَ بِذِكْرِ الْمَعَادِ (إِلَى رَبِّكَ، والْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَى لِمَنْ تَقَدَّمَكَ).

[ثم اعلم أنه قد جمع ما في هذا العهد من صنوف ما لم آلك فيه رشداً إن أحب الله إرشادك وتوفيقك: أن تتذكر ما كان من كل ما شاهدت منا، فتكون ولايتك هذه] مِنْ حُكُومَةٍ عَادِلَةٍ، أَوْ سُنَّةٍ فَاضِلَةٍ، أَوْ أَثَرٍ عَنْ (نَبِيِّنَا) [نبيك] «صلى الله عليه وآله»، أَوْ فَرِيضَةٍ فِي كِتَابِ الله، فَتَقْتَدِيَ بِمَا شَاهَدْتَ مِمَّا عَمِلْنَا به (فِيهَا) [منها]، وتَجْتَهِدَ (لِنَفْسِكَ) [نفسك] فِي اتِّبَاعِ مَا عَهِدْتُ إِلَيْكَ فِي عَهْدِي (هَذَا)، واسْتَوْثَقْتُ (به) مِنَ الْحُجَّةِ لِنَفْسِي (عَلَيْكَ)، لِكَيْلَا تَكُونَ لَكَ عِلَّةٌ عِنْدَ تَسَرُّعِ نَفْسِكَ إِلَى هَوَاهَا.

[فليس يعصم من السوء، ولا يوفق للخير، إلا الله جل ثناؤه.. وقد كان مما عهد إليَّ رسول الله «صلى الله عليه وآله» في وصايته تحضيضاً على الصلاة والزكاة، وما ملكت أيمانكم.. فبذلك أختم لك ما عهدت، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم].

وأَنَا أَسْأَلُ اللهَ (بِسَعَةِ) [سعة] رَحْمَتِه، وعَظِيمِ [مواهبه و] قُدْرَتِه عَلَى

إِعْطَاءِ كُلِّ رَغْبَةٍ: أَنْ يُوَفِّقَنِي وإِيَّاكَ لِمَا (فِيه) [في] رِضَاه، مِنَ الإِقَامَةِ عَلَى الْعُذْرِ الْوَاضِحِ إِلَيْه وإِلَى خَلْقِه، مَعَ حُسْنِ الثَّنَاءِ فِي الْعِبَادِ، (وجَمِيلِ) [وحسن] الأَثَرِ فِي الْبِلَادِ، وتَمَامِ النِّعْمَةِ، وتَضْعِيفِ الْكَرَامَةِ.. وأَنْ يَخْتِمَ لِي ولَكَ بِالسَّعَادَةِ والشَّهَادَةِ.. (إِنَّا إِلَيْه راجِعُونَ) [وإنا إليه راغبون]..

والسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ الله، وعلى آله الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، وسَلَّمَ تَسْلِيماً كَثِيراً. (والسَّلَامُ).

مصادر العهد المتقدم:

نذكر هنا المصادر التي ذكرت عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للأشتر، سواء ذكرته مختصراً أو بطوله، وسواء كانت مشابهة لنص نهج البلاغة، وتحف العقول، أو منقولة عن دعائم الإسلام، أو من أي مصدر كان، فنقول:

راجع: نهج البلاغة، قسم الكتب، الكتاب رقم ٥٣، ومعادن الحكمة ج١ ص١٠٩ وتحف العقول ص١٢٦ وراجع: دعائم الإسلام ج١ ص٣٥٠ ـ ٣٦٨ وبحار الأنوار ج٨ ص٦٠٩ ثم شرحه، وج٧٤ ص٢٤٠ عن نهج البلاغة، وتحف العقول، وراجع ص٢٦٥ و ٢٦٦.

ومآثر الإنافة ج٣ ص٦ وصبح الأعشى ج١٠ ص١٠ ـ ١٣، وذيَّله بالأبيات التالية:

وإنك لا تدري إذا جاء سائل أأنت بما تعطيه أم هو أسعد

عسى سائل ذو حاجة إن منعته من اليوم سؤلاً أن يكون له غد

وفي كثرة الأيدي عن الجهل زاجر وللحلم أبقى للرجال وأعود

وجمع الجوامع ج٢ ص١٢٩ وروى ابن عساكر قطعة منه في تاريخ دمشق ج٣٨ ص٨٧ ونهاية الأرب للنويري ج٦ ص١٩.

ونقل بعضه في كنز العمال ج١٥ ص١٦٥ و ١٦٦ عن الدينوري، وابن عساكر، وأشار إليه النجاشي في رجاله ص٨ والشيخ الطوسي في الفهرست ص٦٣ وذكرا سنديهما إلى هذا العهد..

وراجع كتاب: إرشاد المؤمنين ج٣ ص١٨٨ ـ ٢١٤.

وذكر الشيخ هادي كاشف الغطاء في كتابه: مستدرك نهج البلاغة ص٢١٨ عن مجلة المقتطف عدد ٤٢ ص٢٤٨: أنه نقله ـ باختصار ـ عن نسخة السلطان «بايزيد الثاني».

وفي دستور معالم الحكم ص١٤٩ شواهد لهذا العهد.

وذكر في الذريعة ج١٥ ص٢٦٢: أن «نسخة (العهد) بخط ياقوت المستعصمي موجودة في المكتبة الخديوية بمصر، تاريخ فراغها سنة ثمانين وست مئة، كما في فهرسها».

والشروح لهذا العهد تعدّ بالعشرات، فضلاً عن شرَّاح النهج الذين شرحوا هذا العهد أيضاً، وقد ذكرنا شطراً منهم في كتابنا: الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام» ج٤٩ ص٤١ و ٤٢.

الفصل الثاني:

سند هذا العهد..

إعتبار هذا العهد:

لقد صرح السيد الخوئي «قدس سره»: «بأن طريق الشيخ إلى عهد مالك الأشتر صحيح»[1].

والمراجع لكلمات العلماء حول هذا العهد، يدرك: أن ثمة إعجاباً يبلغ حدّ الإنبهار به في أسلوبه البياني، وفي مضامينه، ومرتكزاته، وأهدافه.. ولا يراودهم أدنى ريب أو شبهة في أنه من إنشاء أمير المؤمنين «عليه السلام»..

فهو نسيج وحده، لا يمكن لغير المطهر المعصوم، أن يأتي بمثله.. فهو منهم ظهر، وعنهم صدر، وهو بهم أليق، ولاسيما بأمير المؤمنين، والنبي الأعظم «صلوات الله وسلامه عليهما، وعلى آلهما»..

والراصد لكلمات العلماء يجد: أن ثمة طمأنينة، وسكينة قوية إليه، وحماسة في دفع أية شبهة تثار حوله..

ونحن نريد أن نعرض هنا لسندي الشيخ والنجاشي «رضوان الله تعالى عليهما» إلى هذا العهد، ونسجل بعض ما قيل حول رواته الأجلاء، متوخين

---

(١) معجم رجال الحديث ج٣ ص٢٢٢ و (ط الخامسة سنة ١٤١٣هـ) ج٤ ص١٣٤.

في ذلك الاختصار، والاقتصار على تقديم عيِّنات يمكن أن تعطي الانطباع الذي ينسجم مع ما قاله السيد الخوئي «قدس سره» حول صحة سند هذا العهد الشريف.

فلاحظ ما نذكره من ذلك فيما يلي:

سند الشيخ والنجاشي:

١ ـ طريق الشيخ إلى العهد هو: ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن الحميري، عن هارون ابن مسلم، والحسن بن طريف جميعاً، عن الحسين بن علوان الكلبي، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بن نباتة.

٢ ـ طريق النجاشي إلى العهد هو: ابن الجندي، عن علي بن همام، عن الحميري، عن هارون بن مسلم، عن الحسين بن علوان، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ.

سند النجاشي للعهد:

روى النجاشي «رحمه الله» في رجاله هذا العهد عن الرجال التالية أسماؤهم:

١ ـ ابن الجندي:

(وهو أحمد بن عمران، أو عمر) المتوفى سنة ٣٩٦ هـ.

قال النجاشي عنه: «أستاذنا رحمه الله، ألحقنا بالشيوخ في زمانه»[١].

ولأنه من شيوخ النجاشي قال عنه السيد الخوئي «قدس سره»: «إنه ثقة»[٢]،

(١) رجال النجاشي (ط جماعة المدرسين ـ قم) ص٨٥.

(٢) معجم رجال الحديث ج٢٢ ص١٧١.

فقد وثَّق النجاشي مشايخه إجمالاً(١).

وقد عدَّه المجلسي «رحمه الله» في وجيزته في الممدوحين، وعدَّه الفاضل المجلسي حسناً، واستجود المامقاني ذلك(٢).

وعدَّه العلامة في رجاله في جملة من يعتمد عليهم(٣).

وعند بحر العلوم: أن النجاشي عظَّمه في كثير من المواضع(٤).

وفي منتهى المقال: «إنه من أجلاء مشايخ النجاشي»(٥).

٢ ـ علي بن همام:

والظاهر: أن الصحيح هو (أبو علي بن همام، واسمه محمد).

قال عنه النجاشي «رحمه الله»: «شيخ أصحابنا ومتقدمهم، له منزلة عظيمة الخ..»(٦).

ووثقه النجاشي أيضاً في ترجمة جعفر بن محمد بن مالك(٧).

---

(١) مقباس الهداية ص٧٤.

(٢) تنقيح المقال ج١ ص٩٠.

(٣) رجال العلامة ص١١ و ١٢.

(٤) الكنى والألقاب ج١ ص٢٤٦ وأعيان الشيعة ج٣ ص١٤١.

(٥) منتهى المقال (ط مؤسسة آل البيت) ج١ ص٣٣٦.

(٦) رجال النجاشي (ط جماعة المدرسين في قم) ص٣٧٩.

(٧) المصدر السابق ص١٢٢.

وقال الشيخ الطوسي «رحمه الله»: «جليل القدر ثقة»[1].

وعند المامقاني: وثَّقه في الوجيزة، والبلغة والمشتركات، بل والحاوي أيضاً، ولا غمز فيه من أحد بوجه[2].

وقال العلامة «رحمه الله»: «شيخ أصحابنا، ومتقدمهم، له منزلة عظيمة، كثير الحديث، جليل القدر، ثقة»[3]. وقال ابن داود: «ثقة، جليل القدر»[4].

٣ ـ الحميري:

والظاهر: أن المراد به: أحمد بن جعفر الحميري، أبو عباس القمي، شيخ القميين ووجههم، فإنه هو الذي يروي عنه محمد بن الحسن بن الوليد، كما ورد في سند الشيخ الطوسي للعهد ـ كما سنرى ـ وهو الذي يروي عن هارون بن مسلم.. ولا إشكال في وثاقة الحميري هذا.. وقد وثقه في المشتركات[5].

ووثقه الشيخ «رحمه الله»[6]، والعلامة[7]، والنجاشي، وابن داود[1].

---

(١) الفهرست ص٣٢٤ و ٣٢٥.

(٢) تنقيح المقال ج٢ قسم ٢ ص٥٨.

(٣) رجال العلامة (ط سنة ١٤١٧ هـ. ق) ص٢٤٦.

(٤) رجال ابن داود ص٣٣٩.

(٥) هداية المحدثين (المعروف بمشتركات الكاظمي) ص٢٠٣ ومنتهى المقال ص١٨٣.

(٦) الفهرست ص١٨٩ ورجال الشيخ ص٤٣٢.

(٧) رجال العلامة ص١٩٤.

وقال المامقاني: «ووثقه في فرج المهموم لابن طاووس، والوسائل، والوجيزة، والمشتركات، والحاوي وغيرها أيضاً.. ولا غمز فيه من أحد بوجه من الوجوه»(٢).

٤ ـ هارون بن مسلم:

قال النجاشي عن هارون بن مسلم: ثقة وجه(٣).

ووثقه في الوجيزة، والحاوي، وذكره ابن حبان في الثقات.. ووصف العلامة بعض الأسانيد الوارد اسمه فيها بالصحة(٤).

ولا بأس بمراجعة كتابنا: الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام» ج٤٩ ص٥٧، ففيه كلام آخر يحسن الاطلاع عليه.

٥ ـ الحسين بن علوان:

أما الحسين بن علوان، فقد وثَّقه النجاشي(٥).

وقال ابن عقدة: «الحسن كان أوثق من أخيه، وأحمد عند أصحابنا»(٦).

---

(١) رجال النجاشي ص٢١٩ ورجال ابن داود ص١١٧ و ٢١٩.

(٢) تنقيح المقال (ط حجرية) ج٢ ص١٧٤.

(٣) رجال النجاشي ص٤٣٨ وراجع: رجال العلامة ص٢٩١ ورجال ابن داود ص٢٨٣ و ٢١٠.

(٤) منتهى المقال ص٣٢٠ والثقات لابن حبان ص٥٨١ وتهذيب التهذيب ج١١ ص٦ وراجع: تاريخ بغداد ج١٤ ص٢٣ وخلاصة الأقوال ص٤٤١.

(٥) رجال النجاشي ص٥٢ وراجع: الفهرست للشيخ ص١٠٧ ورجال العلامة ص٣٣٨.

(٦) رجال العلامة ص٣٣٨.

وذكره الكشي في جملة جماعة قال عنهم: إنهم «من رجال العامة، إلا أن لهم ميلاً ومحبة شديدة»(١). ووثَّقه في المشتركات(٢).

وبعضهم ذكره في الموثقين، ثم ذكره في الضعاف(٣).

وفي الوجيزة: «موثق على الأظهر، وقيل: ضعيف»(٤).

٦ ـ سعد بن طريف:

قال الشيخ «رحمه الله» عن سعد بن طريف: «هو صحيح الحديث»(٥).

وهذه العبارة تدل على درجة من المدح له(٦).

وقد فهم الشهيد الثاني من هذه العبارة: كونه «ثقة ضابطاً، ففيه زيادة تزكية»(٧).

لكن النجاشي قال: «يعرف وينكر»..

---

(١) رجال الكشي ج٢ ص٦٨٧.

(٢) هداية المحدثين (للكاظمي) ص٤٥.

(٣) راجع: منتهى المقال ج٢ ص٤٠٨ عن الحاوي.

(٤) راجع: منتهى المقال ج٢ ص٤٠٨.

(٥) رجال الطوسي ص١١٥ وعنه في التحرير الطاووسي ص٢٦٥ ورجال العلامة ص١٠٨.

(٦) راجع: نتيجة المقال في علم الرجال ص٦٤ ومقياس الهداية ص٧٠.

(٧) الرعاية في علم الدراية للشهيد الثاني ص٢٠٤.

وزاد ابن داود قوله: في حديثه نظر[١].

وضعَّفه ابن الغضائري[٢].

وقال حمدويه: كان ناووسياً[٣].

ولكن قال ابن داود: قيل: كان ناووسياً ولم يثبت[٤].

فإن كان مراد النجاشي بقوله: «يعرف وينكر»: أنه قد يروي ما لا تقبله عقول الناس العاديين، ككون الصلاة تتكلم ونحو ذلك، مما يكون له تأويل دقيق وعميق، فلا تضر رواية هذه الأحاديث بالوثاقة.. وكان الرجل قاصاً كما تدل رواية ذكرها الكشي «رحمه الله»[٥].

والقصاص يروون للناس روايات تحتاج إلى توضيحات، أو تأويلات، ولا يوجب ذلك طعناً في وثاقتهم، كما دلت عليه الرواية المشار إليها، فراجع.

وأما تضعيف ابن الغضائري له، فالعلماء يختلفون في نسبة الكتاب إليه.

---

(١) راجع: رجال النجاشي ص١٧٨ ورجال ابن داود ص٤٥٦ ورجال العلامة ص١٠٨ والفهرست ص١٥٢ والتحرير الطاووسي ص٢٦٥.

(٢) راجع: رجال العلامة ص١٠٨ ورجال ابن الغضائري ص٦٤.

(٣) رجال الكشي ص٢١٥ ورجال العلامة ص١٠٨ وعن التحرير الطاووسي.

(٤) رجال ابن داود ص٤٥٦.

(٥) رجال الكشي ص٤٧٦.

٧ ـ أصبغ بن نباتة:

أما أصبغ بن نباتة، فقد كان «من خاصة أمير المؤمنين»[١]. وفي بعض الأحاديث: أن أمير المؤمنين اعتبره أحد ثقاته[٢].

سند الشيخ للعهد:

أما سند الشيخ الطوسي إلى العهد المذكور، فهو كما يقول السيد الخوئي: صحيح باصطلاح القدماء.. حسن أو موثق باصطلاح المتأخرين، لأن من بين رجاله من هو عامي.

وأكثر رجاله وردت أسماؤهم في سند النجاشي إلى العهد، وقد تحدثنا عنهم، ولم يبق إلا ثلاثة أشخاص هم:

١ ـ ابن أبي جيد.

٢ ـ محمد بن الحسن.

٣ ـ الحسن بن ظريف.

ونحن نذكر هؤلاء هنا واحداً واحداً كما يلي:

---

(١) الفهرست للطوسي ص٨٥ ورجال العلامة ص٧٧ ورجال النجاشي ص٨ ورجال ابن داود ص٦٠.

(٢) راجع: الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام» ج٤٩ ص٦٨.

١ ـ ابن أبي جيد:

كان علي بن أحمد بن محمد بن أبي جيد من مشايخ النجاشي، والشيخ الطوسي.. وقد وثق النجاشي مشايخه إجمالاً، كما تقدم.

وقال الميرزا محمد الاسترآبادي: «ظاهر الأصحاب الاعتماد عليه، ويعدّ طريق هو فيه حسناً أو صحيحاً»(١).

وقال الميرزا عبد الله أفندي: «..وأقول: الحق أن هذا الشيخ من الثقات الموثوق بهم»(٢).

قال البهائي: «ووصف العلامة في المنتهى والمختلف، وشيخنا الشهيد في الذكرى ـ وصفا ـ روايته بالصحة...

إلى أن قال: والمستفاد بعد التتبع أن الرجل من وجوه أصحابنا، من رجال العسكري «عليه السلام»..»(٣).

٢ ـ محمد بن الحسن:

محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، قال النجاشي: هو «شيخ القميين وفقيههم، ووجههم.. ويقال: إنه نزيل قم، وما كان أصله منها. ثقة ثقة، عين

---

(١) منتهى المقال ج٧ ص٢٩٢.

(٢) رياض العلماء ج٣ ص٣٥١.

(٣) هامش جامع المقال ص١٨٠.

مسكون إليه»[١].

وقال الشيخ الطوسي: «جليل القدر، عارف بالرجال، موثوق به»[٢].

وقال: «جليل القدر، بصير بالفقه، ثقة»[٣].

٣ ـ الحسن بن ظريف:

وقال النجاشي وغيره عن الحسن بن ظريف: «ثقة»[٤].

النتيجة:

كان ما تقدم هو بعض ما يمكن أن يقال حول سندي العهد الذي كتبه أمير المؤمنين «عليه السلام» لمالك بن الحارث (الأشتر)، وقد ظهر: أن الاعتماد عليهما أمر مقبول ومعقول.

وهناك نصوص ومصادر وأمور عديدة أخرى ترتبط بهذين السندين لم نذكرها هنا، لأننا رأينا أن ما ذكرناه يكفي في المقصود.. أما ما عداه، فنكتفي بإحالة القارئ إلى كتابنا: الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام» ج٤٩ ص٤٦ ـ ٧٤.

---

(١) رجال النجاشي ص٣٨٣ وراجع: رجال ابن داود (ط المكتبة الحيدرية) ص١٦٨.

(٢) الفهرست ص٢٣٧.

(٣) رجال الطوسي ص٤٣٩ ورجال ابن داود ص١٧٠.

(٤) رجال النجاشي ص٦١ وراجع: الفهرست ص٩٠ ورجال العلامة ص١٠٧.

هل هذا السند لهذا العهد؟!:

ثم إن من المعلوم: أن السند المتصل المعتبر الذي ينتهي إلى أمير المؤمنين «عليه السلام»، هو هذا الذي قدمناه عن الشيخ النجاشي، والشيخ الطوسي «رحمهما الله تعالى».

لكن أيّاً من هذين الرجلين الجليلين لم يذكر لنا نص العهد. بل اقتصرا على ذكر سندهما إليه.

فلعل البعض يرتاب في أن يكون هذا السند هو لهذا العهد، حيث يحتمل أن يكون سنداً لرسالة أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى أهل مصر التي أولها:

«من عبد الله علي أمير المؤمنين إلى نفر من المسلمين..

أما بعد، فإني قد بعثت إليكم عبداً من عبيد الله، لا ينام أيام الخوف، ولا ينكل عن الأعداء الخ..».

ويؤيد ذلك: أن النجاشي قال في ترجمة صعصعة عن هذه الرسالة: «..روى عهد مالك بن الحارث الأشتر الخ..»[1].

ويمكن أن يجاب:

أولاً: بأن هذا الاحتمال بعيد، فقد قال الشيخ الطوسي «رحمه الله» في هذا المورد نفسه: «روى عهد مالك الأشتر «رحمه الله» الذي عهد إليه أمير المؤمنين

(١) رجال النجاشي ص٢٠٣ وراجع: الغارات للثقفي ج٢ ص٨٨٩.

«عليه السلام» لما ولاه مصر الخ..»[١].

فدل قوله هذا على أن العهد كتب إليه..

وتقدم: أن الرسالة الأخرى قد كتبت إلى أهل مصر، وشتان ما بينهما..

ثانياً: إن النجاشي، وإن أطلق كلمة «عهد» على رسالة علي «عليه السلام» المتقدمة إلى أهل مصر، ولكنه ذكر: أن العبدي هو الذي روى هذه الرسالة، وذكر لها سنداً آخر لا يلتقي مع سند النجاشي المتقدم للعهد المكتوب إلى مالك، لا من قريب ولا من بعيد، فقد رواها عن ابن نوح، عن ابن شقير الهمداني، وعلي بن أحمد بن علي بن حاتم التميمي، عن عباد بن يعقوب، عن عمرو بن ثابت، عن جابر، عن الشعبي، ذكر ذلك عن صعصعة، ثم ذكر النجاشي تلك الرسالة بطولها إلى آخرها[٢].

وهذا غير السند الذي ذكر أنه سند عهده «عليه السلام» إلى مالك الأشتر.. والذي توافق مع سند الشيخ إليه، ولم يختلفا إلا في ثلاثة رجال من رجال السند، وهم الواردون في أوله: هو هذا العهد الذي خاطب فيه مالكاً «رحمه الله»، وقد أشار إليه النجاشي في رجاله ص٨، والشيخ في الفهرست (ط جامعة مشهد) ص٦٣.

ثالثاً: إن ذكر النجاشي رسالة علي «عليه السلام» إلى أهل مصر بطولها

---

(١) الفهرست ص٦٢ و ٦٣ و (نشر مؤسسة نشر الفقاهة) ص٨٥.

(٢) رجال النجاشي ص٢٠٣.

في كتابه[١] يشير إلى أنه حين اطلق عليها كلمة العهد، لم يكن يقصد: أنها هي عهد الأشتر، الذي رواه الأصبغ بن نباته عن علي، بل كان يقصد رسالته «عليه السلام» إلى أهل مصر التي رواها العبدي، وينتهي سندها إلى صعصعة.

وقد وصف النجاشي نفسه حين ذكر سند العهد للأشتر بالعهد..

والظاهر: أنه لأجل شهرة هذا العهد، وتبادره إلى الأذهان، اكتفى النجاشي والشيخ بذكر سنده، واسمه ونسبته، ولم يذكرا شيئاً من نصه..

شكوك لا مبرر لها:

وقد حاول البعض إثارة الشبهة حول نسبة هذا العهد إلى علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، باعتبار: أن الطبري ذكر في تاريخه عهداً كتبه طاهر بن الحسين ـ الذي عاش في زمن المأمون العباسي ـ إلى ولده عبد الله، حين ولاه ديار ربيعة[٢].

وزعموا: أن هذا العهد يشبه في طوله وفي مضمونه، وحتى في طريقته البيانية عهد الأشتر..

يضاف إلى ذلك: تجاهل الطبري لعهد الأشتر، فلم يشر إليه بشيء، ولو كان ثابتاً عنده لحسنت منه الإشارة إليه..

ونقول في الجواب:

علينا ملاحظة ما يلي:

---

(١) رجال النجاشي ص٢٠٣ وراجع: الغارات للثقفي ج٢ ص٨٨٩.

(٢) تاريخ الأمم والملوك (الإستقامة) ج٧ ص١٦٠ ـ ١٦٨ حوادث سنة ٢٠٦ هـ.

١ ـ هناك اختلاف ظاهر بين ألفاظ ومباني، ومضامين ومعاني ما كتبه طاهر بن الحسين لولده، وبين العهد الذي كتبه أمير المؤمنين «عليه السلام» لمالك بن الحارث الأشتر «رحمه الله تعالى»..

٢ ـ إن من الطبيعي إذا وقع عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» لمالك بيد طاهر بن الحسين أن ينسج على منواله، ويقتبس منه ما يمكنه اقتباسه، بل علينا أن نتوقع أن يطمع طاهر وغير طاهر بأن ينسب هذا العهد إليه، لكي يسجل اسمه ـ بسببه ـ في الخالدين.. فيبادر إلى التغيير في بعض ألفاظه، وربما قدَّم وأخَّر في مضامينه، بهدف التعمية على الآخرين، حتى لا يفتضح أمره، وينكشف ستره.

٣ ـ لو صح ما ذكره هؤلاء من مبررات للرفض والقبول لوجب اعتماده في كل مأثور فقهي أو تاريخي من القرن الثالث وما بعده.. فيجب أن ترد جميع الأحاديث بذريعة: أنها لم يروها الطبري أو المسعودي، أو لم ترد في صحيح البخاري أو مسلم مثلاً.

٤ ـ على أننا لا نتوقع من الطبري أن يكون حريصاً على آثار علي «عليه السلام» وتدوين ما روي عنه، وكم من أمر شاع وذاع عنه «عليه السلام» لم ينقله الطبري ولا أشار إليه..

٥ ـ كما أن طاهر بن الحسين لم يكن جديراً بالثقة إلى الحد الذي يجعلنا نظن أنه لا يقتبس من كلام علي «عليه السلام» ما ينسبه لنفسه، أو أنه لا يحاول نسبة كلامه «عليه السلام» إلى نفسه، ولو مع تغيير بعض ألفاظه، أو العبث ببعض معالمه.

الباب الثاني:

وقفات مع الوالي: صفات وسمات..

الفصل الأول:

أحب الذخائر..

توطئة وتمهيد:

لقد بدأ أمير المؤمنين «عليه السلام» عهده لمالك بن الحارث (الأشـتر) كما يلي:

بسم الله الرحمن الرحيم:

«هَذَا مَا أَمَرَ بِه عَبْدُ الله عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ الأَشْتَرَ، فِي عَهْدِه إِلَيْه، حِينَ وَلَّاه مِصْرَ: جِبَايَةَ خَرَاجِهَا، وجِهَادَ عَدُوِّهَا، واسْتِصْلَاحَ أَهْلِهَا، وعِمَارَةَ بِلَادِهَا..».

الحمد والصلاة على النبي ﷺ:

وأول سؤال يمكن أن يطرح هنا، هو عن السبب في أنه «عليه السلام» اقتصر على البسملة، ولم يذكر حمد الله، ولم يصلِّ على النبي «صلى الله عليه وآله»، وأهل بيته «عليهم السلام»..

ويجاب:

أولاً: بأن الذي رأيناه، من الأمر بالصلاة على النبي «صلى الله عليه وآله» وآله عند الدعاء، لأنه طلب حاجات، فيحتاج الداعي إلى الوسيلة، قال تعالى:

﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾(١).

ولذا نرى: أن المناجاة الخمس عشرة ليس فيها صلاة على النبي «صلى الله عليه وآله»، لأنها مجرد ثناء على الله، وتعظيم له.

ولم يكن من المرسوم آنئذٍ ذكر الصلاة والتحميد في أوائل الكتب والرسائل.

ثانياً: لو سلمنا رجحان الصلاة على النبي «صلى الله عليه وآله» لما رواه بعضهم عن النبي «صلى الله عليه وآله»: كل كلام (أمر ذي بال) لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع(٢).

وعنه «صلى الله عليه وآله»: من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب(٣).

---

(١) الآية ٣٥ من سورة المائدة.

(٢) حاشية إسماعيل الحامدي على حاشية الكفراوي على الأجرومية ص٢ وفتح الوهاب ج٢ ص٥٧ والإقناع للشربيني ج٢ ص٧٧ وإعانة الطالبين ج٣ ص٣٠٦ ونهاية المحتاج ج٦ ص٢٠٧ ونيل الأوطار ج١ ص٦ والسنن الكبرى للنسائي ج٦ ص١٢٧ وصحيح ابن حبان ج١ ص١٧٣ والترغيب والترهيب ج٢ ص٤٣٨ وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج٣ ص٢٦٣ والدر المنثور ج١ ص١٢ وفتح القدير ج١ ص٢١ وفتح الباري ج١ ص٥ وج٨ ص١٦٥ وتحفة الأحوذي ج١ ص٩ وج٤ ص٢٠٢ وطبقات الشافعية الكبرى ج١ ص١٢ وتذكرة الموضوعات ص٨٠ وشرح أدب الكاتب ص٨.

(٣) منية المريد ص٣٤٧ وبحار الأنوار ج٩١ ص٧١ وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة)

ثالثاً: إن من الجائز أن يكون رواة العهد هم الذين أسقطوا المقدمة، إما بهدف الاختصار مثلاً، أو لحاجة في أنفسهم.

رابعاً: ربما يحتمل البعض أن يكون الإمام «عليه السلام» لم يكتب الحمد والصلاة، ليعرف الناس جواز تركها، لكي لا يظنوا وجوبها..

ويناقش في هذا الجواب:

بأن الأمر في بيان جواز الترك للناس لا ينحصر بترك الإمام نفسه لهذا الأمر المستحب، لإمكان حصول البيان بواسطة التصريح القولي، ثم رواية ذلك عنه «عليه السلام».. إلا إذا فرض تعلّق الناس به، بحيث لا يردعهم النهي عنه. وهذا يبقى مجرد احتمال.

عبد الله علي عليه السلام:

وقد سجل «عليه السلام» في هذا العهد: أنه عبد الله.. فلا يظنن أحد أنه مبهور بسلطانه، مفتون بملكه، أو بحكمه، بل هو حين يكون هو الحاكم يجب

ج١ ص٥٠٧ ومجمع الزوائد ج١ ص١٣٦ والمعجم الأوسط ج٢ ص٢٣٢ وأدب الإملاء والإستملاء ص٧٨ والترغيب والترهيب ج١ ص١١٠ والعهود المحمدية ص٢٨ وكشف الخفاء ج٢ ص٢٥٧ وتفسير القرآن العظيم ج٣ ص٥٢٤ وتاريخ مدينة دمشق ج٦ ص٨١ وصبح الأعشى ج٦ ص٢١٨ وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ج١ ص٢٢٨ وابن حجر في لسان الميزان ج٢ ص٢٦ والذهبي في ميزان الإعتدال ج١ ص٣٢٠ وحكموا عليه بالوضع، ولا نعرف وجهه، وما ذكروه لا يدل ذلك.

أن يكون أشد تواضعاً وإشفاقاً من أن يركن للدنيا، ويُبتلى بحبها، فهو حين هو حاكم أشد تباعداً منها، وأعظم حذراً، وأكثر نفوراً منها، ومقتاً لها.

مهمات الحاكم:

وقد حدد «عليه السلام» لعامله على مصر مهمات يريد منه إنجازها بالأدوات المتاحة والمباحة، وفق مناهج وسياسات عملية مؤثرة.. وهي تجسيد لحكم الله تعالى، ونشر العدل، وبسط الأمن..

وهذه المهمات هي التالية:

أولاً: أمره بجباية خراج تلك البلاد، وهي ما يؤخذ من العاملين في الأرض المفتوحة عنوة، لأن مصر قد فتحت عنوة.

ومن الواضح: أن توفر القدرة الاقتصادية أمر يرغب فيه الولاة، ويبهج نفوسهم، وينعش أرواحهم، لأنهم يرون: أنه هو العنصر الأهم والأساس الذي ترتكز عليه سائر المهمات التي يطلب من الحاكم التصدي لها، وهو الذي يمنح الحاكم النفوذ والشوكة، والتأثير في البلاد والعباد، وهو الذي يهيئ لبناء قوة دفاعية قوية وفاعلة.

ثانياً: جعله القائد العام المسؤول عن الأمن والدفاع عن البلاد التي ولاه إياها، والدفاع عن الأنفس، والأعراض، والأموال، وعن الدين، والقيم.. وأوكل إليه أمر بسط الأمن في البلاد والعباد، وإبعاد أي خطر يتهدد المجتمع من أي نوع كان.

ولكنه «عليه السلام» اقتصر على التصريح بما يراه الناس أنه الأخطر

والأقسى، والأشد مرارة، وثقلاً على النفوس، وهو جهاد عدو تلك البلاد.

وإذا تم دفع الأخطار عن البلاد والعباد، وشاع الأمن، وحظي الناس بقدر وافر من العلم والتربية الصالحة، وتهذيب النفوس، فإنهم سوف ينصرفون لتوظيف ما لديهم من قدرات في بناء حياتهم، والتخطيط للمستقبل بنحو أمثل وأفضل.

ثالثاً: إنه «عليه السلام» أمره باستصلاح أهل تلك البلاد، بنشر القيم والأخلاق الحميدة، وتهذيب النفوس، بما يبثه فيهم من معارف، وعلوم، وبما يبينه لهم من ثمرات الخير وبركاته، ولزوم حفظ النفوس من أي خطر داهم، مادياً كان، أو معنوياً.

وقد عبَّر «عليه السلام» بكلمة «اسْتِصْلَاحَ»، ولم يقل: إصلاح، ربما لأن صلاح الناس ليس أمراً قابلاً للفرض على الناس، ولا هو مما يوجد بالمراسيم الصادرة عن الحاكم.. بل هو اختيار وقرار يتخذه الأفراد أنفسهم، بعد التأمل والنظر في الأمور، ومحاولة تمييز الصحيح من السقيم منها.

غاية ما هناك: أن الحاكم يُرغِّب الناس بالخير، ويُزَيِّنَه لهم، ويُظْهِر لهم مساوئ الانحراف، ويبغِّضه لهم.. وهم الذين يختارون هذا أو ذاك، ويقررون الالتزام بما ترجَّح لديهم..

رابعاً: ثم قال «عليه السلام»: «وعِمَارَةَ بِلَادِهَا».. فإن توفر الأموال من خلال جباية خراج تلك البلاد.. وامتلاك الطاقة والقدرة الاقتصادية يذكي الطموح إلى توظيف هذه الأموال، واستثمارها بصورة أتم وأعم، فيما له أثر أعظم وأهم..

وتزيد هذه الرغبة توهجاً حين تكون السكينة والطمأنينة، والشعور بالأمن والسلام والسلامة هي المهيمنة على الأشخاص والجماعات، في جميع البلاد، من أقصاها إلى أقصاها.

فإذا انضم إلى هذا وذاك شيوع الصلاح، وهيمنت القيم والأخلاق على الناس، وشاع حب الخير، بين العباد في مختلف البلاد، وصدقت النوايا، وطابقت الأفعال الأقوال، فإن عمران البلاد، وتوفير أسباب الرقي والرفاهية لأهلها يكون هو السمة الطاغية، والميزة الباهرة والفاخرة التي تميز تلك الأمة.

ومن الواضح: أن عمارة البلاد إنما تتم في ظل سلامة المسار في أهم المجالات الاستثمارية، كالزراعة والصناعة، والتجارة، والعمل، وبناء المؤسسات، والمنشآت والمرافق العامة، في جميع أنحاء البلاد..

السلوك الشخصي للحاكم:

ثم قال «عليه السلام»:

«أَمَرَه بِتَقْوَى الله، وإِيْثَارِ طَاعَتِه، واتِّبَاعِ مَا أَمَرَ به [الله] فِي كِتَابِه، مِنْ فَرَائِضِه، وسُنَنِه الَّتِي لَا يَسْعَدُ أَحَدٌ إِلَّا بِاتِّبَاعِهَا، ولَا يَشْقَى إِلَّا مَعَ جُحُودِهَا وإِضَاعَتِهَا.. وأَنْ يَنْصُرَ الله سُبْحَانَه بِقَلْبِه ويَدِه ولِسَانِه، فَإِنَّه (جَلَّ اسْمُه) قَدْ تَكَفَّلَ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَه، (وإِعْزَازِ مَنْ أَعَزَّه) [إنه قوي عزيز].

وأَمَرَه أَنْ يَكْسِرَ [من] نَفْسَه (مِنَ) [عند] الشَّهَوَاتِ، (ويَزَعَهَا عِنْدَ الْجَمَحَاتِ)، فَإِنَّ النَّفْسَ أَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ (الله) [ربي إن ربي غفور رحيم..

وأن يعتمد كتاب الله عند الشبهات، فإن فيه تبيان كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون. وأن يتحرى رضا الله، ولا يتعرض لسخطه، ولا يصر على معصيته،

فإنه لا ملجأ من الله إلا إليه]. انتهى.

خلاصة وبيان:

تضمنت هذه الفقرة توجيهات وأوامر يريد «عليه السلام» من واليه على مصر أن يلتزم بها، وكلها لها مساس أكيد وشديد بإنجاز المهمات التي أوكلها إليه.

ويفهم من سياق كلامه «عليه السلام» أنها على نحوين:

الأول: ما كان من الركائز والمنطلقات.

الثاني: ما كان بمثابة تفصيل يقصد به إيضاح أنحاء ومرامي تلك الركائز وحدودها.

فمن الأول:

١ ـ أمر عامله بتقوى الله، وهي الأهم، لأنها تمثل الرقابة الذاتية، التي هي الأكثر دقة وفعالية، وقدرة على كبح جماح النفس الأمارة.

٢ ـ أمره بإيثار طاعة الله، وتقديمها على سائر الأمور.

٣ ـ أمره باتِّباع ما أمر الله به في كتابه.

ويتفرع عن ذلك:

أولاً: القيام بالفرائض والواجبات.

ثانياً: العمل بالسنن.. والسنة هي الطريقة والمثال في مجال التطبيق والعمل بالنظم.

ثم أشار «عليه السلام» إلى مبررات الأمر باتباع هذين الأمرين، اللذين ربما وجد فيهما الناس عادة عبئاً، يودون لو أنهم لم يكلفوا بحمله..

فبيَّن «عليه السلام»: أن السعادة والشقاء للناس مرهونان بهما، لأن الإنسان يكون أمام خيارات ثلاثة:

الأول: أن يتبع هذه الفرائض والسنن، فتكون له السعادة الغامرة، وفيض الرحمات الإلهية الظاهرة، والبركات الباهرة.

الثاني: أن يجحد هذه الفرائض والسنن، وينكر أهميتها، وأثرها، ويستخف بها، فيكون مصيره الشقاء والبلاء.. حتى لو عمل بها، أو ببعضها.. فإن عمله يكون كعمل المرائي، أو كصلاة المنافق، الكافر في الباطن، والمسلم في الظاهر، بهدف خداع الناس، أو ليأمن شر من يخشاه.

ولعل السبب في أنه «عليه السلام» عبَّر بكلمة الجحود هنا: هو أنه إنما يتحدث عن فرائض وسنن أمر الله بها في كتابه الذي تجلى إعجازه للجن والإنس، فعدم الالتزام بها مساوق لجحودها العملي عن علم ويقين بأنها من الله تعالى.

الثالث: أن يضيِّع هذه الفرائض والسنن، ويستخف بها في مقام العمل، فلا يلتفت إليها، ولا يلتزم بها، وإن كان مقراً بصلاحها، وضرورة الالتزام بها.

ونتيجة هذا التضييع هي نفسها نتيجة الجحود والإنكار.

٤ ـ أن ينصر الله سبحانه.

وهذا الواجب له فروع وتفاصيل.. فإن نصر الله تعالى هو الدفاع عن الدين والقيم والأحكام التي تحقق الأهداف الإلهية، وذلك:

ألف: قد يكون بالقلب المتمثل بالرغبة، والشوق، والحماسة والاندفاع، بعد اليقين والاعتقاد.

ب: وقد يكون باليد، كما في جهاد الأعداء الذين يهاجمون الإسلام وأهله..

كما أنه قد يحتاج إلى الجهاد باليد في بعض مراحل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة إلى الله، حيث قد ينتهي الأمر إلى لزوم استعمال القوة لدفع المنكر، أو إقامة المعروف.. إذا توفرت الشرائط الشرعية، وفرضتها ضرورات إقامة الحق، وبسط العدل بين الناس.

ج: وقد يكون الجهاد باللسان، ببيان الحق، ونشر الصدق، وتعليم الجاهل، وإرشاد الضال، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر..

ثم إنه «عليه السلام» أراد الربط على قلب واليه، لعلمه بأن هذا الأمر له تبعات كبيرة وخطيرة، قد لا يمكن تحملها، فطمأنه إلى أنه ليس موكولاً إلى نفسه.. بل له كافل ومعين وناصر، لا حدود لقدرته، ولا نفاد لعطائه، ولا يخيس بعهده ووعده.. وهو أحكم الحاكمين، وأبصر الناظرين، وأعلم العالمين.

وهو «عليه السلام» لا يقول هذا توقعاً منه، بل يخبر عن تكفل إلهي أكيد بأمرين:

الأول: إنه تكفل بنصر من ينصره سبحانه، فقال تعالى: ﴿**إِنْ تَنْصُرُوا اللهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ**﴾(١).

الثاني: إنه تكفل بإعزاز من أعزه..

وإنما ذكر «عليه السلام» لواليه هذين الأمرين.. لأن المواجهات العدائية مع أعداء الله بهدف دفع بغيهم، ورد كيدهم ستزيد من حنق أولئك الأعداء على هذا الذي تصدى لهم.. لأنه يتصدى لهم في أمور يرون أنها لا تعنيه، فيثير ذلك

---

(١) الآية ٧ من سورة محمد.

لديهم نقمة عارمة عليه، ويجعلهم يتلهفون على كسر شوكته، وقهره أولاً.

ثم قد يتمادى بهم الحنق.. إلى حد العمل على تجاوز حدود الرغبة في الانتصار عليه، ليواجهوه بالعمل على تقويض عزه، وإذلاله، وإخماد ناره، ومحو آثاره.

فاقتضى التنويه منه «عليه السلام» بحقيقة: أن الله تعالى سوف ينصره عليهم، وسيخيب أملهم بإذلاله، وتقويض عزه، وهدم كيانه..

ثم ذكَّر «عليه السلام» بحقيقة: «أن الله قوي عزيز».

٥ ـ ثم أمره «عليه السلام»: بأن يكسر نفسه عن الشهوات، وينمي ويقوي فضيلة العفة لديه، فإن ذلك يضعف النفس الأمارة، ويقويه عليها، ويسهل عليه التحكم بها، وكبح جماحها.

٦ ـ وأمره أيضاً: أن يمنع نفسه ويكفها عندما تجمح، وتندفع من دون روية، بسبب انفعالات ومشاعر تنتابها، سواء أكانت مشاعر غضب، أو حالات زهو وخيلاء، أو غير ذلك..

وهذه هي فضيلة الصبر والتماسك، فإن استسلامه لنفسه الأمارة قد يورده الهلكات..

وهذه القاعدة العامة التي أطلقها «عليه السلام»، تفرض على كل إنسان: أن يكون يقظاً وحازماً، ومسرعاً في مبادرته لكف جماح نفسه بمجرد ظهور بوادر هذا الجماح.. وأن عليه أن لا ينام على الحرير، ولا يستسلم لأحلامه..

ثم أضاف «عليه السلام» قوله: «فإن النفس أمارة بالسوء إلا ما رحم ربي».. فكلمة «ما» في هذا الكلام، يراد بها النفس، أو الأنفس التي رحمها الله،

فلم تأمر بالسوء.. وهي قد ينظر إليها من حيث هي قوة مؤثرة لا توصف بالعقل، ولا بالجهل.

وحتى لو قلنا: إن المراد بها ما هـو عاقل، فلا ضـير فيه، فإن «ما» قـد استعملت في آيات كثيرة في خصوص العقلاء أيضاً، كما أوضحناه في تفسير سورة الكافرون[1]، وذكرنا طائفة من شواهد ذلك.

المراد بالنفس:

وقد ذكروا: أن للنفس عدة مراحل، هي:

١ ـ النفس الأمارة: التي تدعو الإنسان إلى الشهوات، وتزين له المعاصي.

٢ ـ النفس اللوَّامة: وهي التي تتجلى في حالة الندم بعد المخالفة.

٣ ـ النفس المطمئنة: وهي التي رضاها رضا الله سبحانه، وهي التي يفترض أن تهيمن على قوى الإنسان، وتفرض عليه قرارها، وتلزمه بطاعتها.

وأضافت الفقرة المنقولة عن تحف العقول ما يلي:

٧ ـ أن عليه أن يعتمد كتاب الله عند الشبهات.. سواء عرضت الشبهة في أموره الشخصية كعباداته، أو في سلوكياته كمأكله، ومشربه، وملبسه، ومسكنه، وسائر ممارساته.. أو في أي شيء آخر مما يفرض عليه منحى معيناً في مواقفه العامة وسواها.. فإن كتاب الله هو الفيصل في الأمور، والمرجع في الشبهات.

---

(١) تفسير سورة الكافرون ص٢٧.

ثم فرَّع على ذلك:

إن السبب في أن كتاب الله هو المرجع عند الشبهات هو:

ألف: أن فيه تبيان كل شيء..

وهذا يعطي: أن الوالي، وإن لم يكن هو الإمام المعصوم، لا بد أن يكون قادراً على استخلاص حلول الشبهات، والمسائل المعضلات من كتاب الله تعالى.. ولا يكفي أن يكون مجرد عابد وزاهد، وما إلى ذلك..

مما يعني: أن مالك الأشتر ـ كما ربما يستفاد من هذا النص ـ كان من العلماء الأفذاذ الذين يقل نظيرهم.

بل قال بعض الإخوة الأكارم:

إن تخصيص مالك بمثل هذا العهد الجامع هو أكبر دليل على أن مالكاً كان من خاصة علماء أصحاب أمير المؤمنين «عليه السلام»، ولم يكن مجرد قائد شجاع.

ب: إن كتاب الله هدى للناس في جميع شؤون حياتهم، وليس مجرد كتاب اعتقادات، وأحكام ومعارف فقط..

ج: إن كتاب الله رحمة لقوم يؤمنون، وليس لبيان وظائف، ومسؤوليات ثقيلة، ومرهقة.. فإن كتاب الرحمة يجد فيه من يتدبر آياته معاني الرفق، والتسهيل، وحل المشكلات.. وفيه الرضا والراحة والسعادة، وما إلى ذلك..

لكن هذا المعنى مشروط بكون الناظرين فيه، هم من المؤمنين المحبين لله ولرسوله ولإمامهم، والمحبين للحق والفوز بالجنة.. كما أشير إليه في قوله تعالى: ﴿**لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾..

٨ ـ وأمر «عليه السلام» عامله: أن يتحرى رضا الله، فلا يبادر إلى أي تصرف، قبل أن يستعرض الحلول المتاحة، ويميز بينها، مقدمة لاختيار خصوص ما يرضي الله تعالى منها.

وقد أضاف «عليه السلام» إلى هذا الأمر:

أولاً: أن لا يتعرض لسخط الله تعالى.. فإن ترك التحري لمواضع رضاه سبحانه، وعدم التمييز بين الحالات والخيارات المطروحة، ثم اعتماد العشوائية في الاختيار، يحمل معه خطر اختيار ما يسخط الله تعالى.. حين يكون هذا الخيار هو أحد خيارات متعددة، فيها الغث والسمين، والصحيح والسقيم.

ثانياً: أن لا يصرّ على معصية الله سبحانه.. فإذا دخل في أمر، ثم اكتشف أن فيه معصية لله، فعليه أن يبادر إلى التخلي عنه، وليس له أن يصرّ عليه ليحفظ ماء وجهه ـ بزعمه ـ من خلال عدم الاعتراف بالخطأ مثلاً، لأن الله سوف يفضحه به على رؤوس الأشهاد يوم القيامة.. علماً بأن التراجع عن الخطأ ليس ضعفاً، بل هو قوة وصدق، وصلابة في دين، وإيثار لرضا الله على رضا الضالين والمنحرفين.

من نصوص هذا الفصل أيضاً:

ثم قال «عليه السلام»:

«ثُمَّ اعْلَمْ يَا مَالِكُ، أَنِّي (قَدْ) وَجَّهْتُكَ إِلَى بِلَادٍ قَدْ جَرَتْ عَلَيْهَا دُوَلٌ قَبْلَكَ، مِنْ عَدْلٍ وجَوْرٍ، وأَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيه مِنْ أُمُورِ الْوُلَاةِ قَبْلَكَ، ويَقُولُونَ فِيكَ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِيهِمْ، وإِنَّمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الصَّالِحِينَ بِمَا يُجْرِي الله لَهُمْ عَلَى أَلْسُنِ عِبَادِه.. فَلْيَكُنْ أَحَبَّ الذَّخَائِرِ إِلَيْكَ ذَخِيرَةُ الْعَمَلِ

الصَّالِحِ [بالقصد فيما تجمع وما ترعى به رعيتك]..

فَامْلِكْ هَوَاكَ، وشُحَّ بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ، فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ الإِنْصَافُ مِنْهَا فِيمَا (أَحَبَّتْ أَوْ) [أحببت و] كَرِهَتْ».

ونقول:

ثم اعلم يا مالك:

١ ـ إن أول ما يواجهنا في هذه الفقرة هو الخطاب المباشر منه «عليه السلام» لمالك، مصرحاً باسمه أيضاً..

وهذا يعطي: أن على القائد الأعلى أن يفعل ذلك حين يرسم لقادته، ومتولي الشؤون العامة المنهج والمسار، لكي يجعلهم أمام مسؤولياتهم بصورة مباشرة، وغير قابلة لأي توان أو تساهل..

أي أن القائد الأعلى إذا كان بصدد رسم الوظائف والمهمات، وباشر تعدادها، فإنه قد يتولد لدى الرؤساء والقادة شعور بأن هذه قوانين ونظم، ووظائف عامة، تطلب من الولاة، لكي ينجزوا منها ما تيسر لهم، ووفق ما يقتضيه مزاجهم.

أو قد يظن ظان منهم: أن كلامه «عليه السلام»، لا يعدو كونه مواعظ وإرشادات لا أكثر.

فإذا وجه الخطاب إليهم مباشرة، وبأسمائهم الصريحة، كقوله «عليه السلام» هنا: «ثُمَّ اعْلَمْ يَا مَالِكُ».. فإن مالكاً سوف يشعر بأنه مطالب بكل حرف وكلمة من الألف إلى الياء.. وليس له أن يتوانى في أي أمر، وأن يكله إلى الولاة بعده.

٢ ـ ويمكن أن نستفيد من هذا الخطاب لشخص مالك الأشتر هنا وفي

سائر فقرات هذا العهد الشريف: أنه «عليه السلام» يريد أن يكرس مفهوماً آخر، فيما يرتبط بطبيعة الخطابات القانونية، والتي تحدد الوظائف التي يريد منه «عليه السلام» إنجازها، وهي التي تُكتب العهود وتُنشأ الوصايا من أجلها، وهي السمة الثابتة لكل عهد يبين وظائف الولاة، فإن هذه الأوامر والنواهي القانونية تكون بالنسبة لمن خوطب بها واجبات عينية على الوالي والحاكم، وإن كانت في أنفسها مستحبة، أو واجبات كفائية بالنسبة لسائر الناس.. فليس للحاكم التخلف عن أي واحدة من تلك الوظائف بأية ذريعة كانت.

ولكنها بالنسبة لغير الحاكم تأخذ طابعها الثابت لها في نفسها، دون أن يكون للأمر الصادر من الإمام تأثير في تغيير وجهتها وطبيعتها، فإن كانت واجبات كفائية، فإنها تبقى على هذه الصفة، ولا تتحول إلى عينية، وإن كانت مستحبات تبقى على استحبابها.

فإذا قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ**﴾(١). فهذا واجب عيني على النبي «صلى الله عليه وآله»، وإن كان واجباً كفائياً على سائر الناس، فإذا قام به البعض سقط عن الباقين..

للتمهيد والبيان:

نستفيد من هـذه الفقرة التي اقتطعناها من العهد إلى قـوله: «عَلَى أَلْسُنِ عِبَادِهِ» ما يلي:

(١) الآية ٧٣ من سورة التوبة.

١ ـ أن على الوالي: أن يستفيد من سنن التاريخ وأحوال الأمم، ويأخذ العبر منها، لتكون حافزاً له على تجنب الأخطاء..

٢ ـ قد يقال: إن على من يتولى شؤون أي بلد أن يكون ملماً بتاريخها، وبأحوالها.

٣ ـ إن عليه أن يكون ملماً أيضاً بطبائع الناس، وكيفيات تعاملهم مع حكامهم، وانطباعاتهم عنهم، وعن حكوماتهم، وآرائهم فيها وفيهم..

٤ ـ إن نظرات الناس المجردين عن الأغراض والأهواء إلى الظلم والظالمين، وإلى العدل، وأهله تكون متقاربة، إن لم نقل: متشابهة.

الأمر الذي يسهل على الحاكم معرفة موقعه، وهل هو في عداد الظالمين، أو في عداد أهل الإستقامة والعدل، إذا عرف طبيعة نظرة الناس إليه، وإلى سياساته، وتعامله معهم.

٥ ـ إنه «عليه السلام» قد ذكر: أن بلاد مصر، قد ذاقت في الأزمنة الخالية طعم العدل والجور.. ولعله يشير بالعدل إلى حكومة يوسف الصديق «صلوات الله عليه وعلى نبينا وآله».. ثم إلى حكومة محمد بن أبي بكر، الذي تولى مصر من قِبل علي «عليه السلام»، فإن أهلها قد ذاقوا طعم العدل في هاتين الحقبتين.

وذاقوا طعم الجور والبغي في زمن الفراعنة وغيرهم من الحكام، الذين تعاقبوا على حكم مصر قبل الإسلام، ثم في حكومة عبد الله بن سعد بن أبي سرح، وعمرو بن العاص في العهد الإسلامي، فهم يميِّزون بين حكومتي العدل والجور، لأنهم عاشوا التجربة بصورة حية ومباشرة، ولم تعد مجرد أمور نظرية، وذهنية تخيلية.

٦ ـ بل إن الوالي نفسه ـ وهو مالك الأشتر ـ قد عاش في الحكومات المتعاقبة، في ظل حكومة الجور تارة، وكان له موقف منها، ورصدٌ منه لتحركاتها وممارساتها، وذاق مرارتها، ثم في حكومة العدل أخرى، مع علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، وذاق حلاوة العدل معه، وتلمس الفرق بين هذه الحكومة، وحكومة أولئك، فهو قادر ـ بخبرته العملية هذه، وبقدراته العقلية والفطرية، ومعرفته الشرعية ـ على التمييز بين هذه الحكومات وحكامها، وبين تلك.

٧ ـ إن إرجاع الأشتر «رحمه الله» إلى وجدانه، وإلى مشاهداته، وردود فعله، وممارساته العملية، وإدراكه لتفاوت الأحوال بين الحكومات، وإيكال الأمر إليه في استخلاص العبر من هذا الأمر الحساس جداً.. لهو الأكثر أهمية، والأشد ضرورة لوضع الأمور في نصابها.. وهو السبيل الأمثل، والأفضل، والأصوب، والأقرب إلى تحقيق النتائج المتوخاة.. لاسيما وأنه يسد الباب أمام أي تعلل بالغفلة تارة، أو الجهل بردات الفعل لدى الناس أخرى، أو عدم الاطلاع على نظرتهم وانطباعاتهم عن الحاكم وحكومته ثالثة.

ولذلك قال له «عليه السلام»: «..وأَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيه مِنْ أُمُورِ الْوُلَاةِ قَبْلَكَ، ويَقُولُونَ فِيكَ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِيهِمْ».

٨ ـ إنه «عليه السلام» بإشارته إلى موقع الرأي العام من الحاكم والحاكمين بقوله: «..وأَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيه مِنْ أُمُورِ الْوُلَاةِ قَبْلَكَ..» لا يتحدث عن أصحاب الأغراض، وعن المنحرفين، الذين لا يتورعون عن التهمة بالباطل، ومن يلقون الكلام على عواهنه، وإنما يتحدث عن رأي عام، يجمع على وضع أمور الحاكم في سياق واحد، وله رأي

واحد في تلك الأمور.. حتى إنه «عليه السلام» افترض، بل قدَّر: أن عامله على مصر على بصيرة من هذا الأمر، وأن نظرته ورأيه فيه متوافق مع رأي الناس.

وهذا يكشف عن ملاحظة قاسم مشترك، تفرضه وحدة المعايير، التي تؤدي إلى رأي واحد، يجمع عليه الجميع، ولا يمكن أن تكون هذه المعايير إلا قاسماً مشتركاً، بين الناس كلهم..

ولعل هذا هو ما يشير إليه «عليه السلام» بقوله: «يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيه مِنْ أُمُورِ الْوُلَاةِ قَبْلَكَ»، فإن النظر تابع لمعاييره ومنطلقاته.

ولا نجد قاسماً مشتركاً بينهم، إلا في أمور ثلاثة هي التالية:

أولاً: ما تقضي به الفطرة السليمة في الأمور التي تعود إليها.. فإن البشر كلهم على فطرة واحدة.

ثانياً: ما تتوافق عليه عقولهم التي لا تختلف فيما بينها فيه، ولا تتخلَّف عنه.

ثالثاً: ما ورد في كتاب الله تعالى، وما ثبت عن النبي «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته الطاهرين «صلوات الله عليهم أجمعين».. من حقائق وأحكام، وتوجيهات وتعاليم في مختلف شؤون الحياة..

٩ ـ لا يريد «عليه السلام»: أن يرجع واليه إلى الرأي العام الذي تعرض للتشويه، وانتابته أعراض التسمم القاتل، بسبب الإعلام الخبيث الذي يجعل الحق باطلاً، والباطل حقاً.. فضلاً عن دور هذا الإعلام الخبيث في التلاعب بالمفاهيم والقيم، حتى إنه ليجعل أولياء الله، وأنبياءه، والعلماء الأخيار كأنهم في عداد الشياطين، وفي جملة أئمة الضلالة، ويجعل الظالمين والضالين المضلين، وإخوان الشياطين، في عداد الأولياء والأصفياء!!

١٠ ـ إن ما تقدم يفسر ما أراده «عليه السلام» بكلمة «عِبَادِه» في قوله: «وَإِنَّمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الصَّالِحِينَ بِمَا يُجْرِي الله لَهُمْ عَلَى أَلْسُنِ عِبَادِه». فإن المقصود من العباد هم من يلتزمون بالأمور الثلاثة المتقدمة برقم [٨]..

وليس المراد: الرأي العام الذي يكون في كثير من الأحيان مشوهاً ومسموماً، فما ذكره البعض، من أن رأي الأمة هو المقياس في صلاح الحاكم لا يمكن الأخذ به على إطلاقه.. بل لا بد من تقييده بما ذكر.. وكذلك الحال بالنسبة لما قاله من وجوب احترام الرأي العام وتلبية مطالبه.. فإن هذا أيضاً ليس مرضياً على إطلاقه، بل هذا وذاك مقيد بقيود، كما ألمحنا إليه.

إلا إذا فرضنا حصول اتفاق أو إجماع.. فإن من البعيد في هذه الحالة أن يتفق جميع الناس على أمر لا يكون له أساس، فكيف إذا كان له أساس فطري أو عقلي؟!

١١ ـ إن من الواضح: أن شعور الحاكم بأنه مراقب من سائر الناس، أمر مطلوب، لأنه يدعوه إلى ضبط حركته، وعدم إطلاق العنان لنوازعه النفسية ورغباته وأهوائه.

١٢ ـ إن ذلك يتأكد: إذا شعر أن لهذه الرقابة آثاراً عملية، من حيث إنها تكرس انطباعاً عنه في أعز شيء عليه، وأقرب الأمور إليه، وهو: نفسه، وكرامته، وقيمته.. من خلال الحكم عليه بالصلاح والاستقامة، فيكون من موجبات سعادته، وابتهاج نفسه، وزيادة رغبته بالأعمال الصالحة.

أو الحكم عليه بالفساد والسقوط، فتنقبض نفسه لذلك، ويزيد همه، ويتعاظم غمه، وتطوف أمام عينيه أشباح ارتياب الناس بصدقه، وسلامة

تصرفاته، وصوابية مواقفه، وصحة نواياه، ويشعر بأنهم يمقتونه، ولا يحترمونه، وإنما يظهرون له الاحترام ممالأة له، ودفعاً لشره.

١٣ ـ إن من وسائل معرفة صلاح الرجل إذا أريد توليته كعامل، أو كقائد، هو الرجوع إلى أقوال الناس العقلاء، والأتقياء، لتضاف إلى عينات أخرى، تعطي بمجموعها المزيد من البصيرة في أمره.

١٤ ـ يلاحظ هنا: أنه «عليه السلام» خص هذا الأمر بالصالحين، ولم يجعل ما يتداوله الناس من اتهامات لغيرهم بالفساد دليلاً على وجود الفساد بالفعل، فهي مثل الأعمال الصالحة، المتداولة دليلاً على الصلاح، إذ ما أكثر الأكاذيب، والافتراءات على الآخرين بسبب الحسد لهم، أو بسبب العصبيات القبلية، أو بسبب سوء الظن إذا لم يقض بعض حوائجه، أو لأجل الانتقام ممن يرى أنه أساء إليه، وما إلى ذلك.

أما الجهر بالأمور الصالحة، فلا يكون بسبب الحسد، ولا لغير ذلك مما ذكرناه.

١٥ ـ إنه «عليه السلام» قد اعتبر ذكر الصالحات مما أجراه الله تعالى على لسان عباده.. وهذا واضح المأخذ، فإن ذكر مثالب الآخرين، سواء أكانت واقعية، أو مفتراة يكون في أغلب الأحيان بتسويلات شيطانية، لأن ما كان حقاً قد تكون إشاعته محرمة، وما كان مفترى لأي سبب كان فيحرم الافتراء على الأبرياء.

وأما تداول الناس للأعمال الصالحة، فإنه يكون أبعد من النوازع الشيطانية، ومن دافع الحسد، أو سوء الظن، أو من حب الانتقام، أو غير ذلك.

بل الداعي لتداوله هو في الغالب حب الخيرات، والتلذذ بذكرها، أو التقرب إلى الله تعالى، والرغبة برضاه..

فلا مجال للظن: بأن الله تعالى يُكرِه الناس على فعل ذلك، أو يحرك ألسنتهم للنطق به من دون اختيار.

أحب الذخائر:

وبعد هذه التمهيدات الدقيقة والعميقة رتب «عليه السلام» النتائج على مقدماتها، وذلك كما يلي:

١ ـ بيَّن: أن الإنسان يرغب بادخار الأمور الثمينة لكي يعتزَّ بها، أو لكي ينتفع بها حين الحاجة.. فيكون هذا الادخار من موجبات طمأنينته، وسكينته.

٢ ـ إن الذخائر كثيرة ومتنوعة، فهناك على سبيل المثال: من يدَّخر النفائس من الماديات، مثل: الذهب والفضة، والتحف الثمينة، والدرر، والأحجار الكريمة، وما إلى ذلك.

وهناك من يدخر حسن الذكر وطيب الأحدوثة، وبذل الصنائع للناس وينشر مختلف أنواع المعروف في كل اتجاه..

وهناك من يدَّخر الأعمال التي ترضي الله تعالى، وتقرب العبد منه.

وقد يدَّخر بعضهم أنواعاً أخرى من الذخائر أيضاً..

٣ ـ إن الإنسان يحب ذخائره عادة، لأنه يشعر بأن لها نوع ارتباط بكيانه ووجوده، فهو يحبها انطلاقاً من حبه لنفسه.

٤ ـ ولعل بعض الناس أكثر تعلقاً بذخائره من الآخرين، لأجل معاني

يجدها فيها، كما لو كانت من آثار الأنبياء، أو الأئمة، أو الأصفياء.

٥ ـ إن علياً «عليه السلام» يأمر مالكاً بمضاعفة حبه لبعض ذخائره، فيكون بعضها أحب إليه من البعض الآخر، فهل الحب من الأمور الخاضعة لإرادة الإنسان، فيزيد عليه، وينقص منه، أو يدخله في قلبه، أو يخرجه منه؟!

ونجيب:

بأن الحب، وإن لم يكن أمراً مادياً عينياً، يمكن إخراجه، أو إدخاله في القلب، ولكن التصرف فيه من خلال التصرف في مكوناته، والمؤثرات فيه أمر ممكن بلا ريب..

وقد بيَّن «عليه السلام» في كلامه لمالك الأشتر أموراً إذا تعقلها، فإنه سوف يزداد حباً وشوقاً للعمل الصالح، وتلذذاً به، وحباً له.

٦ ـ ثم بيَّن «عليه السلام»: أن من العمل الصالح: أن لا يُظهِر حرصاً على جمع الأموال، ولا يتجاوز الحدود المشروعة فيها، وإنما يقتصر على الأمور اليقينية، بل عليه أن يقتصر على ما هو أدنى، وأبرأ للذمة في جميع الأمور التي يسوس بها الرعية، مالية كانت أو عقابية رادعة، أو أي شيء آخر..

ولذا قال حسب رواية تحف العقول: «بالقصد فيما تجمع وما ترعى به رعيتك..».

املك نفسك أولاً:

وإذا كانت الولاية تعني التصرف في الأموال، والأنفس، واصلاح البلاد، وسياسة العباد، فإن الإمام «عليه السلام» يأمر مالكاً «رحمه الله»، في لحظة إيكال أمور العباد والبلاد في مصر إليه بما يلي:

١ ـ أن يملك هواه حين يميل إلى ما تشتهيه نفسه من ملذات وشهوات، أو ينقاد لحالات الغضب والانفعال، فإن من يعجز عن ضبط حركته واندفاعاته نحو ملذاته، وهو لا يملك الأموال، ولا الرجال ولا هيبة الملك والسلطان، ولا غير ذلك.. سيصبح أشد عجزاً عن ضبط نفسه أمام المغريات، بعد أن توفرت له وسائل الوصول إليها، والحصول عليها.. لأن النفس إذا فقدت الوسائل لما تريد، تشعر بالضعف والعجز، وتتضاءل وتنكمش..

لكنها إذا وجدت وسائل القوة، فإنها تزداد توثباً وطغياناً، وحماسة لنيل ما تشتهي، وقد قال تعالى: ﴿**كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى * أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى**﴾(١).

٢ ـ ثم أمره «عليه السلام» أن يشحَّ بنفسه عما لا يحل له.. وكأنه «عليه السلام» يريد أن يقول له: إن ارتكاب الحرام لا يضيف إلى المرتكب شيئاً يزيده قوة أو شوكة، أو بهاء، أو فصاحة وبلاغة، أو علماً، أو أي شيء آخر، بل هو يُنْقِصُ من قدر وشخصية المرتكب، ويدمر ما هو حيوي وفاعل في كيانه، ويصادر بعض قدراته التي حباه الله تعالى بها، لكي يسعد ويتكامل من خلالها.

فمرتكب الحرام إنما يفرط بنفسه، ويهدر إمكاناتها، ويقضي على نبضات القوة والحياة فيها.. وهذا عكس المفهوم المتداول في مثل هذه الحالات.

٣ ـ والشح هو البخل المقترن بالحرص، بحيث يصير عادة للإنسان.. فهو مرتبة فوق البخل، وأشد منه..

فالمطلوب إذن: أن يصير هذا الشح بالنفس عن المحرمات عادة مستمرة

---

(١) الآية ٦ و ٧ من سورة العلق.

لدى الوالي، لا أن يشح بنفسه مرة أو مرات يسيرة، ثم يعود ليسخو بها.

٤ ـ والتعبير بكلمة «الشح» يشير إلى أنه يجب أن تتلاشى الرغبة النفسانية لدى الوالي بالحرام، فيكون كالبخيل الذي لا يوجد لديه رغبة في إنفاق ماله، إن لم نقل: إن المطلوب أن تتبلور لديه حركة معاكسة، وكراهة لهذا الحرام.

٥ ـ لقد علل «عليه السلام» أمره له بالشحِّ بنفسه بقوله: «فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ وَالإِنْصَافُ مِنْهَا فِيمَا أَحَبَّتْ أَوْ كَرِهَتْ».

ولعله يريد أن يضع الميزان والمعيار للشح بالنفس، وهو: أن الشح بالنفس يقتضي أن لا تتركها تتصرف على هواها، وبلا حدود وقيود، بل هي تتصرف ضمن حدود الشرع، دون أن يكون منها عدوان على حق الله، وحقوق مخلوقاته بجميع أنواعها.. فإذا تجاوزت ذلك رُدَّت على أعقابها، وأُعيدت وحُفظت الحقوق لأهلها.

كما أن عليها أن لا تتجاوز الحقوق والحدود الشرعية فيما تكره، كما قد يحصل في حالات الغضب، فإذا حصل ذلك ردت على أعقابها، وأخذت الحقوق منها، وعوقبت بما تستحق.

الفصل الثاني:

الناس صنفان..

السباع الضارية:

ثم قال «عليه السلام»:

«وأَشْعِرْ قَلْبَكَ اَلرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ، وَاَلْمَحَبَّةَ لَهُمْ، وَاَللُّطْفَ بِهِمْ [بالإحسان إليهم]، وَلاَ تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبُعاً ضَارِياً، تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ، فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ:

إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي اَلدِّينِ..

وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي اَلْخَلْقِ..

يَفْرُطُ [تَفرُطُ] مِنْهُمُ اَلزَّلَلُ، وَتَعْرِضُ لَهُمُ اَلْعِلَلُ، وَتُؤْتَى عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي اَلْعَمْدِ وَاَلْخَطَاءِ، فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ مِثْلَ اَلَّذِي تُحِبُّ وَتَرْضَى أَنْ يُعْطِيَكَ اَللَّهُ مِنْ عَفْوِهِ وَصَفْحِهِ، فَإِنَّكَ فَوْقَهُمْ، وَوَالِي اَلْأَمْرِ عَلَيْكَ فَوْقَكَ، وَاَللَّهُ فَوْقَ مَنْ وَلاَّكَ [بما عرفك من كتابه، وبصَّرك من سنن نبيه «صلى الله عليه وآله» عليك بما كتبنا لك في عهدنا هذا]، وَقَدِ اِسْتَكْفَاكَ أَمْرَهُمْ، وَاِبْتَلاَكَ بِهِمْ».

العلاقة بين الحاكم والمحكوم:

كانت العلاقة بين الحاكم والمحكوم في العصور المختلفة علاقة هيمنة، وقهر، وتسلط، وفرض، وقد جاءت التوجيهات على لسان النبي «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته الطاهرين «عليهم السلام»، لتقرر: أن هذه العلاقة

هجينة، وغير منسجمة مع الأهداف الإلهية، التي تريد إسعاد البشر في الدنيا والآخرة، ففرضت على المجتمعات الإسلامية مفهوماً آخر للعلاقة بين الحاكم والمحكوم، يمر بمراحل ثلاث، هي التالية:

المرحلة الأولى:

الرحمة التي أشار إليها «عليه السلام» بقوله: «وأَشْعِرْ قَلْبَكَ اَلرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ»، وقد تضمنت هذه العبارة الإشارة إلى:

١ ـ ما يفهم من كلمة: «أَشْعِرْ». أي اجعل الرحمة للرعية شعاراً لقلبك. والشعار هو: الثوب الذي تحت الدثار.. وهو ما يلامس شعر الجسد، والدثار هو الثوب الذي يغطى به الشعار..

أي أن الرحمة يجب أن تلامس القلب، وتلتصق به كما يلتصق الثوب الداخلي بشعر البدن.. مما يعني: أن الرحمة يجب أن تكون واقعية، وليست مجرد حركات تصنعية، ليس وراءها أي مضمون إنساني واقعي.

وقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: «لا تصلح الإمامة إلا لرجل فيه ثلاث خصال:

ـ ورع يحجزه عن معاصي الله..

ـ وحلم يملك به غضبه..

ـ وحسن الولاية على من يلي..

حتى يكون لهم كالوالد الرحيم»[1].

---

(١) أصول الكافي ج١ ص٣٣٦.

٢ ـ إن الرحمة هي انفعال نفساني ينشأ عادة عن رؤية عجز، أو ضعف، أو قصور، أو فقدٍ لما يفترض أن يكون واجداً، كفقد القوة، أو الجهل، أو الحاجة، أو الفقر، أو المرض، أو الشلل، أو نقص عضو يوجب نقصه حرجاً، أو غير ذلك.

٣ ـ إن إدخال الرحمة إلى القلب، وإلصاقها به، وجعله يتحسسها ليس أمراً سهلاً، بل يحتاج إلى إيقاظ للوجدان، وصحوة في الضمير، وإلى بعث الحياة في الملكات النفسانية، وتجديد نشاطها، وهذا مما يمكن الحصول عليه بالابتعاد عما يقسي القلب، والعمل بما يوجب رقته..

وقد تحدثت الروايات عن كلا هذين النوعين..

فمن النوع الذي يوجب قسوة القلب، نذكر ما يلي:

١ ـ قال تعالى: ﴿**ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً**﴾(١).

٢ ـ عن الإمام الصادق «عليه السلام»، قال: قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «يا علي، ثلاثة يقسِّين القلب: استماع اللهو، وطلب الصيد، وإتيان باب السلطان»(٢).

٣ ـوفي مناجاة موسى «عليه السلام»: «وإن ترك ذكري يقسِّي القلوب»(٣).

---

(١) الآية ٧٤ من سورة البقرة.

(٢) بحار الأنوار ج٦٢ ص٢٨٢ وج٧٦ ص٢٥٢ وج٧٢ ص٣٧٠ وج٧٤ ص٥٦ عن الخصال.

(٣) بحار الأنوار ج٦٧ ص٥٥.

٤ ـ عن ابن نباته، قال: قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: «ما جفت الدموع إلا لقسوة القلوب، وما قست القلوب إلا لكثرة الذنوب»(١).

٥ ـ وعن المسيح «عليه السلام» ـ كما روي عن الإمام الصادق «عليه السلام» ـ ذكر: أن مما يقسي القلوب: إكثار الكلام(٢).

٦ ـ وفي مناجاة موسى «عليه السلام»: يا موسى، لا تطول في الدنيا أملك، فيقسو قلبك، والقاسي القلب مني بعيد(٣).

٧ ـ وعن الإمام الصادق «عليه السلام» قال: «أَنْهَاكُمْ مِنْ أَنْ تَطْرَحُوا التُّرَابَ عَلَى ذَوِي أَرْحَامِكُمْ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِثُ الْقَسْوَةَ فِي الْقَلْبِ، ومَنْ قَسَا قَلْبُه بَعُدَ مِنْ رَبِّه»(٤).

٨ ـ وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «من أكل اللحم أربعين صباحاً قسا قلبه»(٥).

ومن النوع الذي يوجب رقة القلب نذكر:

١ ـ ما روي عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الله «عليه السلام» قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ «عليه السلام»: «لِلْقَلْبِ لَمَّتَانِ: لَمَّةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، ولَمَّةٌ مِنَ الْمَلَكِ..

---

(١) بحار الأنوار ج٦٧ ص٥٥.

(٢) بحار الأنوار ج١٤ ص٣٣١.

(٣) بحار الأنوار ج٧٩ ص٣٩٦ و ٣٩٧ و ٣٩٨ عن الكافي.

(٤) بحار الأنوار ج٧٣ ص٣٥.

(٥) بحار الأنوار ج٥٩ ص٢٩٣ و ٣٩٤ و ٣٩٦.

فَلَمَّةُ المَلَكِ: الرِّقَّةُ والْفَهْمُ..

ولَمَّةُ الشَّيْطَانِ: السَّهْوُ والْقَسْوَةُ»(١).

اللمة: الهمة والخطرة، تقع في القلب.

الرقة والفهم: هما ثمرة اللمة، أو علامتها(٢).

٢ ـ وفي الحديث: «من أراد أن يرق قلبه، فليدمن أكل البلس، وهو التين»(٣).

٣ ـ عن الرضا «عليه السلام»: «عليكم بالعدس، فإنه مبارك مقدس، يرق القلب، ويكثر الدمعة»(٤).

ولسنا بصدد تتبع الروايات في هذا المجال.

---

(١) الكافي ج٢ ص٣٣٠ وبحار الأنوار ج٧٠ ص٣٩٧ و ٣٩٨ ووسائل الشيعة (آل البيت) ج١٦ ص٤٤ و (الإسلامية) ج١١ ص٣٣٦ ومرآة العقول ج١٠ ص٢٩٤ ومستدرك سفينة البحار ج٨ ص٥٢٧ وج٩ ص٢٧٧.

(٢) بحار الأنوار ج٧٠ ص٣٩٨.

(٣) بحار الأنوار ج٦٣ ص١٨٦ عن مكارم الأخلاق.

(٤) صحيفة الرضا ص٢٤٤ وعيون أخبار الرضا ج٢ ص٤٥ ومستدرك الوسائل ج١٦ ص٣٧٨ ووسائل الشيعة (آل البيت) ج٢٥ ص٢٦ و (الإسلامية) ج١٧ ص١٥ ومستدرك الوسائل ج١٦ ص٣٧٨ ومكارم الأخلاق للطبرسي ص١٨٨ وبحار الأنوار ج١٤ ص٢٥٤ وج٦٣ ص٢٥٧ و ٢٥٩ ومستدرك سفينة البحار ج٧ ص١١٤ وسنن النبي (مع ملحقات) للطباطبائي ص٢٣٢ ومسند الإمام الرضا للعطاردي ج٢ ص٣٤٢.

ولكن قد صار من الواضح: أن ثمة وسائل لترقيق القلب، وتلافي قسوته يمكن للإنسان المؤمن أن يستفيد منها.

المرحلة الثانية:

المحبة للرعية، وقد أشار «عليه السلام» إليها بقوله: «وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ»..

ومن الواضح: أن الرحمة ـ التي اعتبرناها أولى المراحل ـ تؤسس للمرحلة الثانية، وهي: أن يُشعر قلبه المحبة للرعية، فإن الرحمة التي هي انفعال نفساني، ورقَّة لحال الضعيف، والعاجز والمحتاج، من شأنها أن تحدث أنساً في نفسه، وألفة، وراحة، فيندمج في أجوائه، وهذه هي مبادئ الحب الذي أمر «عليه السلام» مالكاً بأن يشعره قلبه، ويجعله يلامسه.

فإذا قدَّم له العون، ورفع عنه ثقل المعاناة، فيعلِّمه إن كان جاهلاً، ويعالجه إن كان مريضاً، ويخرجه من ورطته، إن كان متورطاً، ويسد حاجته، إن كان محتاجاً.. إلى آخر ما هنالك من حالات ضعف، أو نقص أو عجز وسواها..

وبذلك يتبلور معنى الحب لهؤلاء الناس، ويبدأ بالظهور تدريجاً في العمل والممارسة، على شكل معونة، وتدبير، والسعي لإيصال ما يحبه إليه برفق..

وهذا هو معنى المودة، فإنه يقترب من معنى اللطف، إذ هو حب تظهر آثاره في مقام العمل، ويبدأ هذا الحب بالتجذر والرسوخ من خلال هذا الجهد المبذول.. بسبب شعور حي لديه: بأن جزءاً من جهده، ثم من وجوده يتجسد في ذلك الضعيف ليكون قوة له، وفي العاجز قدرة، وفي الجاهل علماً، وفي المريض صحة، وراحة..

والإنسان يجب أن يحفظ وجوده المادي والمعنوي، وكل ما ينشأ عنه، أو

ينتهي إليه، ويشتاق إليه، ويحدب عليه.

فإشعار القلب حب الناس، وإلصاق هذا الحب به، وكذلك إشعار القلب اللطف بهم، كل ذلك مرهون بوسائله التي يملك الوالي على البلاد والعباد أكثرها، فهي تحت يده، ويمكنه تحريكها في أي اتجاه شاء.

ويلاحظ هنا: أن التعبير باللطف بهم يعطي معنى:

١ ـ التكريم والتبجيل.

٢ ـ الاهتمام.

٣ ـ مراعاة الجانب.

٤ ـ الالتزام بفروض الأدب مع الرعية.

٥ ـ الإعزاز، والإشعار بالقيمة.

وكل ذلك من شأنه، أن يمتِّن العلاقة بين الحاكم والمحكوم، ويقلِّص الفوارق، ويُزيل الحواجز التي تعطي انطباعات سلبية، مثل الطبقية، والخيلاء، والكبرياء، وما إلى ذلك.

كما أنه يمنح الناس الجرأة على البوح بما تكنّه صدورهم، مما يحسن بالوالي معرفته، وتدارك سلبياته، بالإضافة إلى الراحة النفسية، وغير ذلك مما لا مجال لاستقصائه.

المرحلة الثالثة:

أن ينتقل إلى المجال العملي، فيلطف بالرعية، وليس المقصود به الرفق، أو المجاملة لهم، بل المقصود: هو إيصال المنافع إليهم من دون أي أذى لهم..

وبذلك يتكون في القلب شعور يدعو إلى اللطف بهم بصورة طبيعية، واندفاع عفوي وتلقائي.

ضراوة السباع:

ثم قال «عليه السلام»:

«وَلاَ تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبُعاً ضَارِياً، تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ، فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي اَلدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي اَلْخَلْقِ».

ونقول:

إنه «عليه السلام» بعد أن أمر عامله: بأن يهيئ نفسه لسياسة الرفق واللطف بالرعية، والمحبة لها، نهاه عن أن يكون سبعاً ضارياً على الرعية، يغتنم أكلهم.

وهذه أيضاً دعوة منه «عليه السلام» لعامله إلى تطهير نفسه من النوازع السيئة التي ربما يكون لها تغلغلات غير مرئية في داخل نفسه.

وأهم الصفات السيئة التي تنتاب أصحاب هذه المواقع هو:

١ ـ الشعور بالقوة.. بسبب موقعه السلطوي، واعتقاده أن على الناس أن يطيعوه في كل ما يأمرهم به.. لأنه يملك الأموال، والرجال، والهيبة، والسلطة..

٢ ـ أن يقتحم في تصوارته الخطوط الحمراء، ويحطم الحدود، والسدود، ومعه أطماعه، وشهواته، ليشرف من موقعه السلطوي على ما أنعم الله تعالى به على الناس، ليتخير منها ما يروق له، مما يبهج نفسه، وينعش روحه من زبرج الحياة الدنيا وزينتها.

٣ ـ إن موقعه قد يشحذ خياله، ويثير لديه من الأوهام والأحلام ما يجعله يعطي لنفسه صلاحيات وحقوقاً يستلب بها حقوق الناس، ويصغر من شأنهم، ومن قيمتهم، ويسهل عليه اقتحام ستر الله المضروب عليهم، وتجاوز حدوده التي أوجب الله عليه حفظها ورعايتها.

إن جميع ما تقدم مبغوض لله تعالى، ولأنبيائه وأوليائه، فلا بد من التخلي عنه، والتنكر له.

٤ ـ إنه «عليه السلام» يريد من واليه: أن يتهيأ لإنشاء علاقة بينه وبين الرعية تختلف عما عرفه الناس من ملوكهم وحكامهم.. فتكون علاقة حميمة وسليمة.. أساسها الرحمة، والمحبة والرعاية، والمشاعر الطاهرة.. على أن يكون ذلك نابعاً من عمق الوجدان، ومن أعماق وحنايا الوجود الإنساني، من دون تصنع، ولا تكلف.

٥ ـ إن النهي له عن أن يكون سبعاً يعطي: أنه يرى أن تجاوز الحدود في أمر الأموال، وإرهاق الناس نفسياً ومادياً، بتخير أفضل ما لديهم، يشبه ما تفعله السباع بفرائسها (جمع فريسة)، حيث تفتك بها، من دون أن تشعر بآلام تلك الفرائس، وبما يؤول إليه أمرها.

٦ ـ ثم إنه «عليه السلام» وصف السبع بالضاري، وهو الجريء المولع بالافتراس، المعتاد له والحاكم المالك لوسائل القوة، ما أسرع ما يعتاد قهر الناس، وأخذ أموالهم، ولا يبالي بما يؤول إليه أمرهم نتيجة فعله هذا.

٧ ـ ثم زاد «عليه السلام» في إيضاح ما يريد التحذير منه، والردع عنه، حين قال: «تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ».. وهي كلمة مهمة جداً في هذا المورد، فإنه «عليه

السلام» أشار إلى أمور ثلاثة، هي:

ألف: اعتبر أن هذا التصرف يعطي: أن هذا النوع من الولاة يعتبر أن ما يحصل عليه من الناس بمثابة الغنيمة له.

ب: إنه لم يقل له: «تغتنم أكل أموالهم»، بل قال: «أَكْلَهُمْ»، ليدل على أن ثمرة هذا التصرف هو هدم وجود، وتدمير حياة الناس أنفسهم..

فمن أخذت ماله، فقد دمرت كيانه، وأفسدت وجدانه، وسلبته ثقته بالكبير والصغير من حوله.

ج: إنه يعتبر أن ما يحصل عليه منهم حق وملك شخصي له، لا يشاركه فيه غيره.. كما دل عليه التعبير بالغنيمة، وأشير إليه بأنه هو الذي يأكلهم.

الناس صنفان:

وقد برَّر «عليه السلام»، أو استدل على صوابية هذا التوجيه بقوله: «فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ الخ..»..

وقد تضمنت هذه الكلمة إشارات عديدة، نذكر منها:

١ ـ إن الأخوَّة تقتضي المساواة في الحقوق والواجبات بين الإخوة، فإذا كان الوالي أخاً لهؤلاء الناس، فذلك يعني: أن عليه أن يقوم بفروض الأخوَّة تجاههم، ويؤدي إليهم حقوقهم..

كما أنه له عليهم حقوقاً، يجب عليهم تأديتها إليه، وعليهم واجبات تجاهه، يفترض فيهم القيام بها.

٢ ـ إن مقام الولاية الذي جعل لهذا الوالي على الناس، لا يسقط حقوقهم

عليه، وواجباته تجاههم، بل ربما كان ذلك سبباً في تأكيد بعضها عليه، وزيادة بعضها الآخر، واتساع نطاقها في مجالات مختلفة.

٣ ـ إن الأخوَّة في الدين تفرض على الإخوة الأمور الثلاثة التي أمره «عليه السلام» بها، وهي:

ألف: أن يُشْعِر قلبه الرفق بهم.

ب: أن يُشْعِر قلبه المحبة لهم.

ج: أن يُشْعِر قلبه اللطف بهم.. من خلال الإحسان إليهم، حسبما تقدم.. فيكون الإحسان هو سبب تكوّن اللطف القلبي بهم.

٤ ـ وقوله «عليه السلام»: «وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي اَلْخَلْقِ» يشير به إلى من لم يكن أخاً له في الدين.. فإن كونه نظيراً له في الخلق، وإن كان لا يوجب هذه الأمور في حدودها العليا ـ كما هو الحال في الأخوّة الدينية.. لكنه يصلح مبرراً لمطالبته برعاية هذا القاسم المشترك، وإعطائهم درجة من الرفق والمحبة، واللطف بالإحسان إليهم، وإن كانت لا تصل إلى درجة الرفق والمحبة واللطف بالأخ..

فإن الدواعي تستدرج من هذه الأمور بقدر ما تفرضه من علاقة الرعاية والمشاركة، فإن كانت ناحية المشاركة ناشئة عن التشابه في الخلقة البشرية، فلها درجة منها، وإن تضافرت الدواعي بحسب مستويات التشارك في المعاني المشار إليها، كما هو الحال بين الإخوة التي تقتضي التشارك في أكثر مجالات الحياة، فسيكون نصيبهم من الرفق والمحبة، واللطف بالإحسان أعظم وأجزل، وأفخم وأفضل.

بل قد يحصل التفاوت والاختلاف في هذه الأمور وسواها من أنحاء التعامل

بين الإخوة أنفسهم.. ولكنه لا يعني فقدان هذه العناصر بصورة تامة ونهائية.

٥ ـ يلاحظ: أن المخلوقات لا تؤذي بعضها عادة، إذا كانت تتشارك في النوع.

٦ ـ قوله: «نَظِيرٌ لَكَ فِي اَلْخَلْقِ» لعله يريد به إفهام واليه: أن ولايته على الناس، لا تجعل له تميزاً عليهم، حيث جعله هو النظير لهم، ولم يقل له مثلاً: أو أنهم كسائر الناس من ناحية الخلقة.. تماماً كما جعله أخاً لأي مسلم آخر، ولم يقل له: فإن المسلم أخو المسلم.

٧ ـ هذه قاعدة جميلة، وجليلة أطلقها «عليه السلام» هنا مفادها: أن أتباع الديانات الأخرى.. بل كل من لا يدين بالدين الحق، لهم الحق بالحياة الكريمة في كنف الدولة الإسلامية، ولهم حقوق على الحاكم، ليس له أن يبخسهم إياها.. ولا يجوز لأحد أن يُكرههم على التخلي عن أديانهم لصالح الدين الحق، فقد قال تعالى: ﴿**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ**﴾[1].

فما يدَّعيه بعض الناس، من أن دين الإسلام لا يعترف بحق الحياة في المجتمع الإسلامي لغير المسلمين، وأن من لم يسلم يقتل.. ما هو إلا باطل، من مغرض أو من جاهل.. وقد أصبحت هذه المزاعم من مفردات الإعلام الخبيث والمسموم، الهادف إلى تنفير الناس من الإسلام والمسلمين.

ولعل ما نشاهده في بلاد غير المسلمين من التمييز العنصري بذريعة اللون، أو العرق، أو غيره، يشهد على أن مزاعمهم عن الإسلام، وممارساتهم العنصرية

(١) الآية ٢٥٦ من سورة البقرة.

قد جاءت على قاعدة: «رمتني بدائها وانسلت».

وعلى قاعدة: اكذب، اكذب حتى يصدقك الناس.. ثم اكذب، اكذب حتى تصدق نفسك.

حالات لا بد من مراعاتها:

ثم قال «عليه السلام»: «يَفْرُطُ مِنْهُمُ اَلزَّلَلُ، وَتَعْرِضُ لَهُمُ اَلْعِلَلُ» ربما ليدل على الأمور التالية:

١ ـ إن هذه المساواة له بهم في عروض هذه الأمور، يفترض أن تحدَّ من غلوائه في مؤاخذته لهم حين تقع منهم..

٢ ـ إن إدراك هذه الحقيقة يعيد التوازن إليه في نظرته إلى من هم تحت يده.

٣ ـ على أن هذه الفقرات قد تكون أيضاً بصدد الإشارة إلى مضمون آخر، ألمح إليه قوله «عليه السلام»: «وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي اَلْخَلْقِ»، فإنه إذا كان الزلل يفرط منهم، وتعرض لهم العلل، ويؤتى على أيديهم في العمد والخطأ.. فيفترض أن تعرض نفس هذه الأمور للحاكم أيضاً، فإنه نظير لهم في الخلق، فيجري له ما يجري لهم، فإن هذه الأمور تعرض للمخلوقات بما لهم من مواصفات خَلْقية ـ بفتح الخاء وسكون اللام ـ وأخطاء كل إنسان بحسبه، فأخطاء العلماء تختلف عن أخطاء الجهال، وأخطاء الحاكم ليست على حد أخطاء الرعية، بل تكون جسيمة وأليمة.

٤ ـ قوله «عليه السلام»: «يَفْرُطُ مِنْهُمُ اَلزَّلَلُ» يراد به: أن الفعل يسبق منهم من غير روية. وربما كان ذلك بسبب صوت لفت نظره إلى جهة أخرى، أو لطغيان الهوى، أو شهوة عرضت، أو عروض حالة غضب، أو انشغال بال

بما يضعف معه تركيز الشخص على مقصوده، فيقع في الخطأ والزلل..

فلا ينبغي الإلحاح عليه في المؤاخذة، بل ينبغي الرفق به، والعمل على إعادته إلى الطريق السوي، وتقوية إرادته، إلا إذا كانت الزلة لأسباب جعلته يقترب من حالة الغفلة، التي يعذر الناس فيها عادة.. إذا كانت بلا اختيار ولا تهاون فيه.

أما إذا عرضت له بسبب تقصيره، وعدم اهتمامه، فإن المؤاخذة العادلة والموافقة لموازين الشرع تكون مطلوبة.

٥ ـ والمراد من قوله «عليه السلام»: «وَتَعْرِضُ لَهُمُ اَلْعِلَلُ»: أن ثمة حالات تعرض للأشخاص، تكون هي السبب في وقوعهم في بعض الأخطاء، كما لو كان يواجه مشكلة أوجبت له الهم، أو تعرَّض لمصيبة في بعض أعزائه، جلبت له الكآبة والغم، وربما كان مبتلى ببعض الأمراض، أو عرض له حالة غضب، أو يعاني من بعض الآلام التي تؤثر على صفاء ذهنه، ودقة ملاحظته للأمور، وضبطه لحالاتها وتحولاتها.

٦ ـ ثم قال «عليه السلام»: «وَيُؤْتَى عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي اَلْعَمْدِ وَاَلْخَطَأ»، ولعل هذه الفقرة قد جاءت لتوضيح الفقرة التي سبقتها، وهي قوله «عليه السلام»: «وَتَعْرِضُ لَهُمُ اَلْعِلَلُ». أي أن هذه الحالات التي تعرض لهم، تتحكم فيهم، حتى كأنهم يتصرفون ويتحركون تحت تأثيرها.. فيما تعمَّدوه من الأفعال الخاطئة، وفيما أخطأوا فيه منها عن غير قصد منهم.

فإذا كانت تلك الحالات هي المؤثرة في حركتهم.. فإن خطأهم يصير كلا خطأ.. فلا ينبغي أن يؤاخذوا فيما أخطأوا فيه في الحالتين.

ويمكن أن يكون المقصود: أن هؤلاء الناس الذين تعرض لهم حالات صعبة، تقودهم إلى الخطأ تارة، وإلى الصواب أخرى، يجب أن يؤخذ على أيديهم، وأن يمنعوا من التصرف بحرية.. ما دامت هذه الحالات الطاغية تفرض نفسها عليهم.. وذلك لتلافي الأخطاء الخطيرة التي يحتمل الوقوع فيها.

والوجه الأول أقرب وأنسب..

تكافؤ العقوبات:

ثم قال «عليه السلام»: «فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ مِثْلَ اَلَّذِي تُحِبُّ وَ تَرْضَى أَنْ يُعْطِيَكَ اَللهُ مِنْ عَفْوِهِ وَصَفْحِهِ».

ونقول:

١ ـ يبدو لنا: أنه «عليه السلام» لا يتحدث عن هفوات تضر بالسلامة العامة، وتتضمن التعدي على الناس، أو الإفساد في الأرض، وما إلى ذلك.. بل يتحدث عن هفوات الناس القابلة للعفو عنها، كما لو كانت في أمر شخصي يتعلق بالحاكم نفسه، فيما لو بدرت من بعضهم إساءة، أو إهانة لشخص الحاكم..

ونجد في التاريخ نماذج كثيرة للصفح عن مثل هذا الأمر، ونحن نختار منها واحدة حصلت مع الأشتر صاحب هذا العهد بالذات..

فقد روى الأمير الزاهد ورام بن أبي فراس الذي ينتهي نسبه إلى الأشتر نفسه، ما يلي:

«حكي أن مالك (بن) الأشتر كان مجتازاً بسوق، وعليه قميص خام، وعمامة

منه، فرآه بعض السوقة، فأزرى بزيِّه، فرماه ببندقة (ببابه) تهاوناً به، فمضى ولم يلتفت.

فقيل له: ويلك تعرف لمن رميت؟!

فقال: لا.

فقيل له: هذا مالك صاحب أمير المؤمنين «عليه السلام».

فارتعد الرجل، ومضى ليعتذر إليه، وقد دخل مسجداً، وهو قائم يصلي، فلما انفتل انكبَّ الرجل على قدميه يقبلهما.

فقال: ما هذا الأمر؟!

فقال: أعتذر إليك مما صنعت.

فقال: لا بأس عليك، فوالله ما دخلت المسجد إلا لأستغفرن لك»[١].

إنفتل من صلاته: أتمها.

٢ ـ إنه «عليه السلام» أمر واليه، بأمرين، وهما: العفو والصفح..

والعفو: هو التجاوز عن عقوبة من زل، أو أخطأ..

أما الصفح: فهو إزالة الكدورة والريب القلبي، وتصفية النوايا، وتطهير الوجدان، حتى كأن شيئاً لم يكن.

٣ ـ إنه «عليه السلام» قد طلب من واليه: أن يعطي رعيته من عفوه وصفحه مثل الذي يحب ويرضى من عفو وصفح الله عنه..

---

(١) تنبيه الخواطر ونزهة النواظر (مجموعة ورام) ج١ ص٢ وبحار الأنوار ج٤٢ ص١٥٧.

ولم يقل: فاعف واصفح عنهم..

لعلمه: أن هذه العبارة الأخيرة قد يفهم منها: أن ما يعطيه الوالي من ذلك هو كل ما لديه..

والحال.. أن المفروض هو: أن يكون الوالي أرحب صدراً، وأكثر حلماً، وأعظم احتمالاً.

فقوله «عليه السلام»: «فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ».. يشير إلى أن مثل هذه المخالفات يجب أن لا تستنفد صبره، لأن لديه أنواعاً من الصبر.

ويريد «عليه السلام» منه: أن يختار نوعاً معيناً منه، وهو المتوافق مع ما يحب ويرضى أن يعطيه الله تعالى إياه من عفوه وصفحه.

٤ ـ إن طلبه «عليه السلام» هذا النوع من العفو والصفح كأنه يتضمن تلويحاً بأنه إن لم يفعل ذلك، فقد لا يحصل على ما يحب ويرضى من عفو الله وصفحه.. انطلاقاً من قاعدة: عامل الناس بمثل ما تحب أن يعاملوك به، وقد قال تعالى: ﴿**وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ**﴾[1].

٥ ـ إن هذا التلويح يشير أيضاً إلى قيمة هذا العفو والصفح عند الله تعالى، ومدى حبه تعالى لصدوره من عبده.

٦ ـ إنه يعطي أيضاً: انطباعاً عن قيمة الإنسان عند الله، وكرامته لديه.

٧ ـ إنه يشير أيضاً إلى أن سياسة الرفق، والعفو والصفح، وإشاعة الرضا لها موقعها المتميز في التعامل مع الناس، ورسم آفاق سلوك واليه معهم،

(١) الآية ٢٢ من سورة النور.

واستصلاحهم، وإشاعة التوادّ والتراحم في المجتمع الإيماني في مختلف المجالات، وسائر الحالات.

المسؤولية والرقابة التراتبية:

ثم قال «عليه السلام»: «فَإِنَّكَ فَوْقَهُمْ، وَوَالِي اَلْأَمْرِ عَلَيْكَ فَوْقَكَ، وَاَللهُ فَوْقَ مَنْ وَلَّاكَ».

[زاد في تحف العقول قوله: بما عرَّفك من كتابه، وبصَّرك من سنن نبيه «صلى الله عليه وآله».. عليك بما كتبنا لك في عهدنا هذا].

فقد أشارت هذه الفقرة إلى:

١ ـ أن الوالي فوق الرعية، وليس المراد بالفوقية هنا معنى الطبقية، ليترتب عليه القبول بالإمتياز الطبقي.. لأن هذه الفقرات ليست بصدد الثناء على الوالي، ولا تريد منحه الجوائز والمقامات.. بل هي بصدد ضبط حركته، وإلزامه بسياسات معينة..

بل هي فوقية الحكومة، والهيمنة، والقرار، والمسؤولية، في أمور تخص الناس وتعنيهم.

٢ ـ إنه «عليه السلام» يريد أن يلزمه بالعفو ثم بالصفح عنهم، ويفهمه: أنه سيكون مطالباً منه «عليه السلام» بذلك.. وربما أراد أن يعاملك بمثل ما تعامل به رعيتك.

٣ ـ يضاف إلى ذلك: أنه «عليه السلام» يريد أن يفهمه: أنه لا يفعل ذلك من عند نفسه، بل هو تنفيذ لأوامر الله، وتطبيق لسياساته في عباده، وسيطالبه الله تعالى بذلك..

وسوف يعامله بمثل ما عاملك به «عليه السلام»، حين عاملت عباده بهذه الشدة والحدة..

٤ ـ ربما أراد «عليه السلام» أيضاً: أن يشير إلى أنه يمارس رقابة صارمة عليه لدفعه إلى إجراء السياسات المرضية لله في عباده، وقدرته على الإلزام، وعلى العقوبة عند الإصرار على الخلاف..

كما أن الله رقيب على من ولاه، وهو القاهر، والقادر، والسميع البصير.

٥ ـ إنه إن أمكنه أن يخفي ظلمه للرعية عمن ولاه، فلا يمكنه إخفاء نفسه عن رقابة علام الغيوب له.. فعليه أن يتوقع المحاسبة والعقوبة على ما فرط منه تجاه رعيته، فلا يظنن أن توليته أمورهم تعني عدم مراقبته، ومحاسبته.

تصحيح مفهوم الولاية:

١ ـ ثم إنه «عليه السلام» أشار إلى المفهوم الخاطئ، المهيمن على الذهنية العامة، وعلى أذهان الحكام أنفسهم، فإنهم يوهمون أنفسهم، والناس: بأن جعلهم ولاة على البلاد، وحكاماً للعباد، معناه: تسليطهم عليهم في مختلف أنحاء حياتهم إلى حد أنه يمنحهم حق هتك حرماتهم، وابتذال كراماتهم، وتضييع حقوقهم الإيمانية والإنسانية..

مع أن الهدف من توليته: هو أن يقوم بالمهمات التي جعلها الله على عاتق من ولَّاه، وهو إمامه «عليه السلام».. فهو وكيل عنه، يكفيه أمرهم، ويدبر شؤونهم، ويصلح أحوالهم، ويقضي حاجاتهم، وينقلهم من حسن إلى أحسن، ويبلغهم درجات السعادة في الدنيا والآخرة..

فالوالي وكيل عن الأصيل، يقوم بمهماته، وعليه أن يعمل بحدود وكالته،

فإنه لم يجعله جلاداً لهم، ولم يطلب إليه التعدي على حقوقهم، وكراماتهم، ولم يرد منه أن يكون عليهم سبعاً ضارياً، يغتنم أكلهم.

ولأجل ذلك كله قال «عليه السلام» له: «وَقَدِ اِسْتَكْفَاكَ أَمْرَهُمْ وَاِبْتَلاَكَ بِهِمْ». ولم يقل: وقد أوكل إليك أمرهم.

فإن كلمة «اِسْتَكْفَاكَ» تعني: أنه طلب منك أن تكفيه أمرهم، وتنوب عنه في فعل ما يجب عليه هو أن يفعله، ولم يقل: إنه قد جعل أمرهم إليه، ليكون هو المقرر والمنفذ له.

٢ ـ إنه «عليه السلام» قال له: «وَاِبْتَلاَكَ بِهِمْ».. والابتلاء هو الاختبار والإمتحان، بهدف إظهار المرء على حقيقته في أمانته، وفي طاقاته، وفي إخلاصه.. وبيان نقاط قوته، وضعفه، ومدى التزامه بالأوامر الصادرة إليه، ودرجة هيمنته على مشاعره، وقدرته على ضبطها، وإخضاعها لإرادته، وما إلى ذلك.

وهذا يحتاج إلى الرقابة والمحاسبة..

فابتلاء الوالي بالرعية، يشير إلى أن جعله والياً يجعله في معرض الرقابة، ويمكِّن الآخرين من كشف ملكاته، وإمكاناته.. ونقاط ضعفه وقوته، وغير ذلك مما تقدم..

وهذا يجب أن يدفعه إلى مضاعفة جهوده في مراقبة نفسه، وفي ضبط حركته.

٣ ـ إن الإضافة التي في تحف العقول وهي قوله: «بما عرَّفك من كتابه وبصَّرك من سنن نبيه» دلتنا على: أن من يريد أن يولي شخصاً بلداً عليه أن يعرِّفه بما يريده منه، وبما يحتاج إليه من أحكام وسياسات، وذلك بالاستناد إلى كتاب الله، وسنة نبيه، وأن لا يكل الأمر إلى اجتهاد ذلك الرجل.

وكان هذا العهد للأشتر هو التعليم الذي أتحف علي «عليه السلام» به البشرية، من خلال الأشتر واليه على مصر.

الفصل الثالث:

تحذيرات وزواجر..

بداية:

وقد رأينا أنه «عليه السلام».. بعد أن قدَّم لواليه نصائح خاصة، تعينه على تهذيب نفسه، وإصلاحها، وضبط حركتها، وبيَّن له موقع الوالي من الرعية، وطبيعة العلاقة بينهما، والأسس التي ينبغي أن تقوم عليها هذه العلاقة وغير ذلك.. قد رسم له قيوداً، وحدوداً، أحاطها بتحذيرات وزواجر حازمة، فقال:

«(و) لَا تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ الله، فَإِنَّه لَا يَدَ لَكَ بِنِقْمَتِه، ولَا غِنَى بِكَ عَنْ عَفْوِه ورَحْمَتِه، [فـ] (و) لَا تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ، ولَا تَبْجَحَنَّ بِعُقُوبَةٍ، ولَا تُسْرِعَنَّ إِلَى بَادِرَةٍ وَجَدْتَ (مِنْهَا) [عنها] مَنْدُوحَةً، ولَا تَقُولَنَّ إِنِّي مُؤَمَّرٌ، آمُرُ فَأُطَاعُ، فَإِنَّ ذَلِكَ إِدْغَالٌ فِي الْقَلْبِ، ومَنْهَكَةٌ لِلدِّينِ، وتَقَرُّبٌ مِنَ (الْغِيَرِ) [الفتن، فتعوذ بالله من درك الشقاء].

وإِذَا (أَحْدَثَ لَكَ) [أعجبك] مَا أَنْتَ فِيه مِنْ سُلْطَانِكَ، [فحدثت لك به] أُبَّهَةً أَوْ مَخِيلَةً، فَانْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ الله فَوْقَكَ، وقُدْرَتِه مِنْكَ عَلَى مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْه مِنْ نَفْسِكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طِمَاحِكَ، ويَكُفُّ عَنْكَ مِنْ غَرْبِكَ، ويَفِيءُ إِلَيْكَ (بِمَا) [ما] عَزَبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ..

[و] إِيَّاكَ (ومُسَامَاةَ الله) [ومساماته] فِي عَظَمَتِه، [أو] (و) التَّشَبُّه بِه فِي

جَبَرُوتِه، فَإِنَّ الله يُذِلُّ كُلَّ جَبَّارٍ، ويُهِينُ كُلَّ مُخْتَالٍ [فخور]».

ونقول:

هل يحتمل ذلك في الأشتر؟!:

إن أول سؤال نحتاج إلى الإجابة عنه هنا هو:

هل يعقل أن يظن بالأشتر أن ينصب نفسه لحرب الله، أو أن يسامي الله في عظمته، أو أن يتشبه به في جبروته، إلى غير ذلك مما تضمنته هذه الفقرات وسواها؟!

وإذا كان ذلك يحتمل فيه، بعد الثناء العظيم عليه من أمير المؤمنين «عليه السلام».. وبعد شهادة رسول الله «صلى الله عليه وآله» للأشتر بالجنة، كما ورد في حديث دفن أبي ذر «رضوان الله تعالى عليه»، حيث شهد النبي «صلى الله عليه وآله» لمن يحضر دفن أبي ذر: بأنهم عصابة من المؤمنين، وكان الأشتر، وحجر بن الأدبر ـ وهو حجر بن عدي ـ فيهم[1].

إن كان يحتمل أن يكون ذلك المبغوض لله في الأشتر، ففي أي رجل يثق الناس، وإلى من تسكن نفوسهم، وتطمئن قلوبهم؟!

ويمكن أن يجاب:

أولاً: إن الإمام والنبي «صلوات الله عليهما» إنما يتعاملان مع الناس

---

(١) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٥ ص٥٩ و٦٠ والإستيعاب لابن عبد البر، حين ترجم لأبي ذر، واسمه جندب: قد ذكر ذلك، وصرح: بأن مالكاً قد حضر دفن أبي ذر أيضاً.

وفق السنن والأحوال، والظواهر الجارية في سائر أفراد وجماعات الأمة، في صنوفهم بحسب ما هم عليه، حسبما جرت به هذه السنن، تماماً كما يصفهم الناس الآخرون الذين يرونهم ويعيشون معهم، ولا يدخلون في هذه الشهادات علومهم الخاصة بهم، التي حباهم الله تعالى بها لأجل معنى الإمامة فيهم.

ومن المعلوم: أن البشر قد تتغير أحوالهم، ومواقفهم وسلوكياتهم، وحتى اعتقاداتهم، لأمور تستجد على حياتهم، فيصبح المؤمن كافراً، والكافر مؤمناً، والزاهد طامعاً، والمطيع عاصياً، وما إلى ذلك..

وقد ضرب الله تعالى مثلاً بالذي آتاه آياته فانسلخ منها فقال: ﴿**وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ**﴾(١).

وبالذي أضله الله على علم، فقال تعالى: ﴿**أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ**﴾(٢).

ونجد في المقابل: أن الكثيرين من الناس، يقضون أكثر حياتهم بارتكاب المآثم، والموبقات، ثم يتوبون إلى الله في أواخر حياتهم.. كما أن الكثير يصرون على الكفر والضلال طيلة عمرهم، ثم يؤمنون ويسلمون في آخر لحظات حياتهم.

ثانياً: إن هذا العهد وثيقة يريد «عليه السلام» لها أن تكون منهاج حكم، تتداوله الأجيال، وتفرض على حكامها العمل بمضامينه، وليس بالضرورة

---

(١) الآية ١٧٥ من سورة الأعراف.

(٢) الآية ٢٣ من سورة الجاثية.

أن يكون الحكام كلهم، كالأشتر في دينه، وعقله، واستقامته.. بل فيهم المؤمن وغير المؤمن، والمطيع والعاصي لله، والمستكبر، والمختال، والمتواضع، وذو الخلق الرضي، وذو الخلق الرديء، وفيهم حَسَن السيرة، وخبيث السريرة، وما إلى ذلك.

فهو «عليه السلام» في عهده هذا يخاطب الجميع على اختلاف أحوالهم، ويدعوهم إلى التزام خط الاستقامة والطاعة لله، والالتزام بهذا المنهج، الذي هو عنوان السعادة والفوز في الدنيا والآخرة.

وكل واحد من هؤلاء يستفيد من هذا العهد في إصلاح نفسه، وضبط حركته، ورسم سياساته بمقدار ما لديه من قابليات، وإمكانات واستعدادات.

وللأشتر العالم والعادل، والتقي، والحكيم، والعاقل: أن يستفيد منه رسوخ قدم في الدين والتقوى، والإخلاص، والطاعة لله.. ولغيره أن يستفيد الدافع للسعي باتجاه التوبة من المآثم، والاهتمام بتزكية نفسه، وضبط شهواته، والتحكم بأهوائه.

الوالي المحارب لله سبحانه:

وقد تضمنت الفقرات السابقة نهياً صريحاً للوالي عن حرب الله، فقال «عليه السلام»: «لَا تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ الله، فَإِنَّه لَا يَدَ لَكَ بِنِقْمَتِه، ولَا غِنَى بِكَ عَنْ عَفْوِه ورَحْمَتِه».

ونحن نشير هنا إلى ما يلي:

١ ـ إن تولي الوالي أمور العباد والبلاد، وطاعة الناس له، وما يعرض من كثرة سماع الثناء، والإطراء من القريب والبعيد، وما فيه من مبالغات

وتملقات، بهدف الحصول على الأموال، والمقامات والمناصب، وكسب ود ذلك الحاكم، ونفوذ كلمة عنده.

بالإضافة إلى ما يكون في يد هذا الوالي من أموال، وإمكانات وهيبة، وسعة ملك، وجيوش، وأسلحة وتحالفات وغيرها..

ـ إن ذلك وسواه ـ قد ينسي الحاكم ربه، ويدعوه إلى الاستكبار، والغرور، ويصير بعد هذا يأنف من سماع النقد، وتثقل عليه النصائح، ويمج سمعه المواعظ، والارشادات من أهل الخير والصلاح والصدق..

وربما سولت له نفسه أن يبطش بهؤلاء النصحاء الأوفياء، ويصبح كل همه منصرفاً إلى إسكاتهم، والتخلص منهم، لأنه يعتبر نقدهم ونصائحهم تحريضاً عليه، وإساءة إليه، وحطاً من شأنه، ومخاطرة بموقعه.

فإن لم يتمكن من إسكاتهم، فإنه قد يمارس ضدهم أبشع أنواع الأذايا، ويثير في وجههم أشرس الحروب..

وقد أوحى الله للنبي «صلى الله عليه وآله» حين الإسراء: «يا محمد، من أذل لي ولياً، فقد أرصدني بالمحاربة، ومن حاربني حاربته»[١].

وقد يلجأ إلى تسفيه نهجهم، والتشنيع على القيم، والمفاهيم وأحكام الشريعة التي يؤمنون بها، وحقائق الدين الذي جاء به سيد المرسلين، من عند رب العالمين..

وبذلك يصبح ناصباً نفسه لحرب الله من جهتين:

---

(١) الكافي ج٢ ص٣٥٣.

الأولى: حربه للأبرار الأخيار من عباد الله.

الثانية: حربه لدين الله، ولشريعته، وقيمه، ومفاهيمه، وحقائقه، وسعيه لإبطال أهداف الله تعالى في إسعاد خلقه في الدنيا والآخرة، من خلال ذلك.

فضلاً عن استحلاله المحارم، والجرأة على المعاصي..

٢ ـ إنه «عليه السلام» لم يقل: نصب الحرب لله، بل قال: نصب نفسه لحرب الله.. والفرق بينهما: أن المنصوب في عبارة العهد هو شخص الوالي، فهو الظاهر المعلن أمام الناس، وكأنه علَمٌ أمام الناظرين، والغاية من هذا النصب: هي إثارة الحرب على الله تعالى.

أما العبارة الأخرى المقترحة، فإن المنصوب هو الحرب، فهي الظاهرة للناس، وهم يرمقونها بأبصارهم، وقد يعرفون من نصبها، وقد يجهلونه..

٣ ـ ثم بيَّن «عليه السلام» لواليه سبب نهيه له عن نصب نفسه لحرب الله تعالى ضمن أمور:

الأول: إن ممارسات الوالي هي أعمال تصدر عنه عن وعي وإدراك، واختيار، ولا تفيد الذرائع الهادفة إلى تخفيف قبح القبيح منها، ولا تجدي الأعذار، وإن زعم أنه قد انساق إلى ذلك في غفلة منه، فإن هذا وإن كان ممكناً في نفسه، ولكنه بعد تسجيله عليه، ومطالبته به، ولفت نظره إليه، لا تقبل دعوى الغفلة وسواها.. وبذلك يعرِّضه ارتكابه لهذا الأمر القبيح في هذا العهد للعقوبات، والنقمات الإلهية، التي لن يكون قادراً على مواجهتها.

وهذا ما ألمح إليه «عليه السلام» بنسبة الفعل إليه بقوله: «لَا تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ».

الثاني: إن من نصب نفسه لمحاربة الله، يكون قد أظهر للناس نفسه على

حقيقتها، وشهرها لهم، وسوف يرى الناس ذلك منه.. على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم، وهذا في حدِّ ذاته تحدٍّ لكل من يؤمن بالله، ويقدِّسه، ويغضب له، ويثير لديه الرغبة في الإنتقام من هذا المتمرد العاتي.

على أن النقمة الإلهية لا تنحصر بهذا، فإن الله تعالى قد ينتقم ممن ينصب نفسه لحربه بأنحاء أخرى من المصائب والبلايا ويعرضه للكوارث، وتفاجئه الأحداث، التي ينزلها به.. كموت الأعزاء والأحباب، وتسليط الأمراض والآلام عليه، ومواجهته بموجبات الذل والصغار.. التي ترد عليه من حيث يحتسب، ومن حيث لا يحتسب.. وما إلى ذلك، ولن يكون قادراً على دفع عقوبات الله تعالى له عن نفسه، فقد قال «عليه السلام»: «فَإِنَّه لَا يَدَ لَكَ بِنِقْمَتِهِ».. كما أن النقمة الإلهية قد تكون بعذابه إياه في الآخرة أيضاً.

الثالث: إن من ينصب نفسه لحرب الله، معناه: يكون قطع كل علاقة له به..

مع أن هذا المحارب القاطع يحتاج إلى الله تعالى دائماً في كل شيء، ولاسيما في أمرين:

الأول: في عفوه تعالى.

الثاني: في رحمته سبحانه التي هي السبب الوحيد للحصول على العفو.

أي أنك إذا كنت عاجزاً في نفسك، وفيما لديك من إمكانات مادية، وبشرية، وسواها، عن دفع عقوبته تعالى لك بسبب حربك إياه.. فينحصر دفع عقوبته عنك بحصولك على عفوه..

ولكن هذا العفـو يحتاج إلى الباعث، والمكوِّن والمرجح له، فإنَّ الأمور

مرهونة بأسبابها.

ومن المعلوم: أنَّ الله القادر على كل شيء، والمالك، والعالم بكل شيء.. وما إلى ذلك، لا يعفو عن مجرم محارب له، استجابة لضغوط تمارس عليه ممن يطالبه بإصدار هذا العفو، أو يفرضه عليه..

كما أنه لا يعفو عنه تزلفاً لأحد، أو انتظاراً لمكافأة من أحد، أو غير ذلك.

بل يعفو عنه انطلاقاً من معنى الربوبية فيه تعالى، حين يكون هذا العفو من موجبات إصلاح أو تكامل المربوب، المعفو عنه.. بعد أن يكون قد أعلن توبته، وأصلح ما أفسده، وندم على ما فرط منه، وأدرك ضعفه، وعجزه، ونقصه.. فتغمره الرحمة الإلهية، وتستدرج العفو.

وربما استحق بصلاحه وفلاحه من الألطاف والبركات، والعطايا والهبات، ما يبلغ به الجليل من المقامات، وما سما من الدرجات.

لا يدي لك:

وقبل أن ننتقل إلى الحديث عن الفقرة التالية نشير إلى ما يلي:

ألف: إنه «عليه السلام» قال: «لَا يَدَ لَكَ بِنِقْمَتِهِ».. وفي كثير من المصادر المتقدمة للعهد: «لا يدي».

والظاهر: أن الأصل هو: «لَا يَدين لَكَ».

وقيل: إن النون حذفت:

١ ـ للتخفيف.

٢ ـ لمضارعته المضاف.

٣ ـ لكثرة الاستعمال.

ولعل هذا الأخير هو الداعي لاعتماد القول: بأن سبب حذف النون هو التخفيف، فيكون القولان: الأول والثالث يعبران عن رأي واحـد.. لكن أحدهما عبر بالسبب، والآخر بالمسبب.

ب: قد يقال: يرجح أن تكون النون قد حذفت، بسبب أن نفي اليدين معاً فيه إمعان في إظهار العجز عن دفع العقوبة الإلهية.

لا تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ:

ثم قال «عليه السلام»: «لَا تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ، ولَا تَبْجَحَنَّ بِعُقُوبَةٍ».

والتبجح: التباهي والافتخار، والفرح..

ونستفيد هنا أموراً، نذكر منها:

١ ـ أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عفا عن جرم أشخاص، ولكنهم أعادوا الكرة، وارتكبوا نفس الجرم، فعاقبهم، وقال: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين..» ومنهم: عقبة بن أبي معيط، الذي أسر، ثم تعهد بأن لا يعود إلى الحرب إن عفا عنه النبي «صلى الله عليه وآله»، فعفا عنه.. فعاد إلى حرب المسلمين مرة أخرى.. فأسر، فأمر النبي «صلى الله عليه وآله» بقتله، فقال: يا محمد، من للصبية.

فقال «صلى الله عليه وآله»: النار..

فزعم أن لديه رحماً، فقال له النبي «صلى الله عليه وآله»: إنما أنت علج من أهل صفورية.

وبهذه المناسبة قال النبي «صلى الله عليه وآله»: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين[(١)].

ونلاحظ:

ألف: إن هذا العفو الذي انتهى إلى هذا البيان النبوي، قد فضح عقبة في نسبه، حيث تبين أنه ليس من قريش، بل هو علج من أهل صفورية.

ب: لا يجوز القول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد ندم على عفوه عن عقبة في المرة الأولى، لأن ذلك معناه: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أخطأ في هذا العفو.

مع أنه لا ريب في أن هذا العفو كان عين الصواب، فبعد هذا العفو جاءت عودة المجرم لارتكاب نفس الجرم الذي تعهد بعدم العود إليه، لتظهر أن هذا الرجل يستحق العقوبة من المرة الأولى.

ولو أنه «صلى الله عليه وآله» كان قد عاقبه منذ المرة الأولى، فربما ظهرت أصوات شريرة تشكك في صوابية فعل النبي «صلى الله عليه وآله»، وتتهمه بالتحيز، وعدم الإنصاف، والقسوة، وحب سفك الدماء، حتى دماء

---

(١) بحار الأنوار ج١٩ ص٢٦٠ تفسير مجمع البيان ج٤ ص٤٦٠ والتفسير الصافي ج٢ ص٢٨٥ والبرهان (تفسير) ج٢ ص٦٥٨ ونور الثقلين (تفسير) ج٢ ص١٣٥ وكنز الدقائق ج٥ ص٣٠٧ وراجع: الروض الأنف ج٣ ص٦٥ والسيرة الحلبية ج٢ ص١٨٧ و ١٨٦ والمصنف للصنعاني ج٥ ص٢٠٥ وتفسير القمي ج١ ص٢٦٩ وراجع: الفتوح لابن أعثم ج٢ ص٥٦٣.

من يظن الناس أنهم من قومه.

وقد يتمكن هؤلاء المغرضون من تضليل بعض البسطاء، والسذج أيضاً.

ج: إنه «عليه السلام» أراد بقوله: «لَا تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ» أن يظهر عوار المنطق الذي يبرر الندم على العفو عن المخطئ، إذا ظهر أنه لا يستحق هذا العفو..

وهو منطق سقيم، وعقيم، فإن العفو حسن حتى عن مستحق العقوبة، الذي يعود لارتكاب الجريمة نفسها، ولا يصح الندم عليه، لأن العفو من شأنه أن يوقظ في المذنب معنى الإنسانية، ويستثير وجدانه في أكثر الأحيان، لينتهي الأمر به إلى مراجعة حساباته، وإلى إحداث ثورة إصلاحية في داخله.. فإذا عاد إلى جريمته، ونكث بعهده ووعده، فقد أثبت أنه فاقد لمعاني الإنسانية، والأخلاق الفاضلة، والقيم النبيلة.

فلا يمكن قبول القول: بأنه «صلى الله عليه وآله» قد ندم على عفوه الأول بأي حال، وذلك لما يلي:

أولاً: إن ذلك يؤدي إلى الطعن في عصمة النبي «صلى الله عليه وآله».

ثانياً: إن هذا العفو عن جرم عقبة، ثم عوده لارتكاب نفس الجرم يدفع عن النبي «صلى الله عليه وآله» وعن الأئمة «عليهم السلام» تهمة الاستعجال والتسرع في أمر العقوبات.

ثالثاً: إن هذا العفو، ثم العود يظهر مدى زيف هذا الشخص، وأنه في غاية السوء، وأن باطنه لا يعرف من ظاهره.. فلا يجوز أن ينخدع الناس بما يظهره المجرمون لهم.. بل يجب البحث عن الحقيقة بنحو أعمق، لتكون النتائج أصح وأصدق.

د: قد عرف مما تقدم: أن العقوبة تردع عن الجرم، ما دام يشعر المعاقب أنه مراقب، ولكنه إذا شعر بالأمن قد يعود لارتكاب الجرم نفسه.. لأن ما دعاه للجريمة أولاً هو نزواته وأهواؤه، ونفسه الأمارة، وهي لا تزال تطمح إلى ما حرمت منه..

أما إذا حصل على العفو، فإن هذا العفو غالباً ما يحرك في داخله قوى تضغط وتتصدى للنفس الأمارة، وتتحداها، وقد تتمكن من الحد من تأثيرها.

هـ: وبذلك ظهر أيضاً: أن الافتخار والتباهي، إن كان له مورد، وأثر إيجابي، فإنما هو في دائرة العفو، لا في دائرة العقوبة.

لا بادرة مع المندوحة:

ثم قال «عليه السلام»: «وَلَا تُسْرِعَنَّ إِلَى بَادِرَةٍ، وَجَدْتَ مِنْهَا مَنْدُوحَةً».

البادرة: هي الإقدام على الأمر من دون روية وتأمل، فيقع في الأخطاء والسقطات، وتكون في الأكثر في حالات الحدة والغضب، وقد تحصل في حالات الغفلة، وانشغال البال والتسرع والعجلة، وما إلى ذلك..

المندوحة: السعة، فإذا وقع الإنسان في مأزق، قد يجد فرجة تمكنه من الخروج منه، فتكون هي طريق الخلاص.

٢ ـ إن الأمور الثلاثة المتقدمة، وهي:

ألف: أن لا يندم على العفو.

ب: وأن يمتنع عن التباهي والافتخار بالعقوبة.

ج: وأن يتجنب التسرع واتخاذ القرار من دون روية وتأمل.

إن هذه الأمور تَحدث غالباً في حالات الغضب، والغضب يؤثر على التوازن الفكري للإنسان، فيجعل العالِم يتصرف كالجاهل، ويصير العاقل الأريب(١)، كالأرعن الذي يخطئ، وقلّما يصيب.

٣ ـ إن المطلوب الأساس هنا: هو عدم التسرع في اتخاذ القرار، وفي إجرائه، والبحث عن مخارج للمآزق التي يواجهها، ولا يقدم على أمر إلا بعد تدبر، وتأمل.. لأن القرار المتسرع قد يأتي بنتائج كارثية على من اتخذه وعلى غيره.

٤ ـ إن هذا يحتم على الوالي مراقبة نفسه الأمارة، وترويضها على الانقياد له.

أخطار: العجب والغرور والاستبداد:

ثم قال «عليه السلام»: «ولَا تَقُولَنَّ إِنِّي مُؤَمَّرٌ آمُرُ فَأُطَاعُ، فَإِنَّ ذَلِكَ إِدْغَالٌ فِي الْقَلْبِ، ومَنْهَكَةٌ لِلدِّينِ، وتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ».

ونقول:

لاحظ ما يلي:

١ ـ الإدغال: هو التغلغل إلى داخل الشيء بخفاء، أو هو دخول المريب.. وغالباً ما يوجب هذا التغلغل فساداً.

منهكة: يقال: نهكه. أي بالغ في إتعابه وإضعافه.. وأنهك: ألح عليه بما يتعبه.. ومنهكة للدين: أي من أسباب وموجبات ضعفه.

الغِيَر: الحوادث التي تغير الأحوال.

(١) الأريب: الماهر بالشيء البصير به.

٢ ـ إن الغرور والعجب والاستبداد بالقرار، وبالتصرف إذا تمكن في الإنسان، فإنه يوقعه في ثلاثة محاذير خطيرة هي:

أولاً: هو يتسلل إلى قلب الإنسان، وفكره، وعقله، ومشاعره.. ليفسد ذلك كله.. وهو ما عبَّر «عليه السلام» عنه بقوله: «إِدْغَالٌ فِي الْقَلْبِ»..

٣ ـ إن ذلك يدعوه إلى التسرع في اتخاذ القرارات، بسبب الاعتداد بالنفس زيادة عن الحد.. وهذه العجلة المتمازجة مع الغرور والعجب توقعه في الخطأ.. لاسيما وأنه يرى نفسه: أنه مصيب في قراراته.. ولا يبحث عن مخارج للمآزق التي تواجهه.

كما أن اطمئنانه إلى أنه يؤمر فيطاع، ولا يحق لأحد المناقشة أو الاعتراض عليه في شيء يجعله يستسهل إصدار الأوامر في كل اتجاه من دون تأمل، وبلا مبالاة، أو اكتراث، فيكثر بسبب ذلك خطله، ويتكرر زللـه..

ثانياً: إن هذه الأحوال المتمثلة بالاستبداد بالرأي وفرضه، وفرض الطاعة على الآخرين، ثم بالغرور والعجب قد يؤدي به إلى ظلم الناس فيما يفرضه عليهم، ويطلبه منهم، وقد يدعوه أيضاً إلى التطاول على الآخرين، وإيذائهم بعجبه وغروره.. وهذا يؤدي إلى ضعف تأثير الدين على قراره وفكره وسلوكه في ردعه عن الخلل والزلل، وفي إلزامه بالأحكام، وإذا تواصل هذا الإضعاف لتأثير الدين، فإن الكارثة عليه وعلى الناس ستكون أشد وأعظم.

ثالثاً: إن غروره وعجبه بنفسه، واستبداده في فرض طاعة أوامره على الناس، أو في اعتزازه بقوته، وعدم تقديره الصحيح لقوة أعدائه، واستهانته بهم وبقدراتهم قد يمهد لأحداث جسام، تفرض نفسها على الحالة العامة،

وتهدم البناء على رؤوس أصحابه، وتغير الأحوال إلى شر حال.

ويكون بالتالي هذا الوالي أول ضحايا هذا العجب والغرور والاستبداد.

٤ ـ يلاحظ: أنه «عليه السلام» قال: «وتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ».

والتقرب فعل اختياري، يصدر من الوالي أو غيره.. وهذا التقرب يحصل بصورة تدريجية، ربما بسبب تراكم الأخطاء، والموجبات التي تسهم في خلق أسباب ومناخات سلبية، تنتهي بأحداث كبرى مفاجئة.. قد تغير مسار الأمور، إلى ما لا تحمد عقباه، أو تتسبب بحدوث كوارث تصعب النجاة منها.

معالجة هذا المرض النفسي:

وبعد أن أشار «عليه السلام» إلى هذه الحالات النفسية، وآثارها السلبية، وما قد تنتهي إليه.. انتقل إلى الحديث عن كيفية معالجتها، وإعادة الأمور إلى نصابها، فقال «عليه السلام»:

«وَإِذَا أَحْدَثَ لَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ أُبَّهَةً أَوْ مَخِيلَةً فَانْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ اَللهِ فَوْقَكَ وَقُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَى مَا لاَ تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طِمَاحِكَ وَيَكُفُّ عَنْكَ مِنْ غَرْبِكَ وَيَفِيءُ إِلَيْكَ بِمَا عَزَبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ».

الأُبَّهَة: العظمة. أو الشعور بها.

المَخِيلَة ـ **بكسر الخاء** ـ: من الخيلاء، وهو الكبر، والعجب، والشعور بالأهمية، والتميز، والعظمة.

يُطَامِنُ: يقلل ويخفض، أو يرجع الشيء إلى وضعه الطبيعي، ويكف من

جماحه وتوثبه.

الطِمَاح: (التوثب والتمرد) والكبر والفخر، والارتفاع.

الغَرْب: الحدة والشدة. وقيل: إنه السيف.

عَزَبَ عَنْكَ: غاب وبعد عنك.

يَفِيء: يرجع، من فاء: أي رجع.

الأبهة والمخيلة:

وقد لاحظنا: أنه «عليه السلام» قد كتب في هذا العهد مخاطباً مالك الأشتر يقول: «وَإِذَا أَحْدَثَ لَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ أُبَّهَةً أَوْ مَخِيلَةً فَانْظُرْ الخ..».

فاستفاد من كلمة «إذا» التي تستعمل حين يكون وقوع مدخولها متوقعاً بحسب ظواهر الأمور، مع أن الأبهة والكبر، والخيلاء، والعجب بالنفس بسبب السلطان لا يُتوقع حصوله من الأشتر ونظرائه من أمثال سلمان، الذي تولى المدائن، وعمار الذي تولى الكوفة، ومحمد بن أبي بكر.. وأمثالهم من خيار أصحاب علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، الذين عُرفوا بثبات القدم في التقوى، والزهد، والإخلاص، والعلم، ومجاهدة النفس. فلماذا خاطب «عليه السلام» مالكاً بما يثير الشبهة، ويدعو إلى الريب؟!

ونجيب:

أولاً: إن أمير المؤمنين «عليه السلام» يتعامل مع الأمور بحسب ما هي عليه في الأعم الأغلب، ووفق ما تقتضيه الأحوال الطبيعية، والسنن الجارية..

ويريد «عليه السلام» لهذا العهد: أن يكون وثيقة عامة يستفيد منها، ويرجع إليها كل من تولى عبر الأجيال عملاً، واضطلع بسلطة، أو بمسؤولية ترتبط بالشأن العام، وإدارته، وتسيير أمور الناس، وفيه أمر ونهي، وفيه عقوبة، وفيه أموال، وأعوان، ورجال وجيوش، وما إلى ذلك.. فإن هذا الجو في ذاته يستدرج النفس الأمارة بالسوء إلى استثمار هذه الأجواء في مجالات مسمومة أو موبوءة، وإن كان الأبرار، والأتقياء يقمعونها، ويعصونها.

ولا يريد «عليه السلام» أن يتهم الأشتر بابتلائه بهذه الأدواء والأسواء بصورة حتمية، حاضراً أو مستقبلاً، وإلا لكان هذا الاتهام من موجبات تقويض سلطة عامله، ودعوة الناس إلى سوء الظن به، والمشاغبة عليه.

ثانياً: إن سوقه «عليه السلام» كلامه مع عامله، وفق المعهود من حالات الولاة، ووقوعهم تحت تأثير هذه العوامل، وإن كانت ليست عللاً تامة، بل هي اقتضاءات تبقى محكومة لإرادة الإنسان واختياره، فإن هذا الاختيار وتلك الإرادة يمكن أن يُسقطا هذه المقتضيات عن درجة التأثير.

إلا أن نفس هذا الاختيار، وتلك الإرادة أيضاً يستطيعان أن يخرجا الوالي التقي، والزاهد، والمؤمن العابد لله الواحد.. من حالاته هذه كلها، ليصبح شيطاناً مريداً، وكافراً عنيداً، تماماً كما قال الله تعالى: ﴿**وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ**﴾(١).

وقال: ﴿**أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ**

---

(١) الآية ١٧٥ من سورة الأعراف.

وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً﴾(١).

وهذا يحتم توجيه هذه التحذيرات، ووضع هذه التوجيهات في متناول أيدي الجميع: الأخيار والأشرار على حد سواء..

وما ورد في حق سلمان وعمار، وأمثالهم من ثناء، وبشائر لهم بالجنة، لا يمنع من بيان هذه الأمور لهم، ودعوتهم إلى الالتزام بها.. فإن كانوا ملتزمين بها بالفعل، فإنهم يرشدون إليها من يحتاج إلى التعليم والإرشاد.

كما أن ذلك يكون دافعاً لنفس هؤلاء الصفوة إلى المزيد من مجاهدة أنفسهم، ونيل المزيد من درجات القرب من الله تعالى..

السلطان هو السبب:

وقد جعل «عليه السلام» سبب حصول الأبهة والمخيلة (الكبر والعجب) للعامل على البلاد والعباد «مَا هُوَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِهِ»، فيلاحظ ما يلي:

١ ـ إنه «عليه السلام» نسب السلطان إلى واليه.. فهل هو مجاراةً له في اعتقاده: أنه هو المالك لزمام الأمور، حتى إنه يحدث نفسه في تبرير ما يصدر منه من تجاوزات، وتعديات، فيقول كما تقدم: «إِنِّي مُؤَمَّرٌ آمُرُ فَأُطَاعُ». ويتأكد معنى الغرور والكبر، والأبهة في نفسه، بما يراه من تزلف المتزلفين، وخضوع الطامعين. وما يسمعه من ثناء عاطر، ومن إعزاز ظاهر، ومن طاعة عمياء، وتملقات بلهاء.

٢ ـ إن الملك والسلطان يعطي معنى العظمة، ويثير الكبر والعجب في

---

(١) الآية ٢٣ من سورة الجاثية.

نفس المتسلط، بمجرد صيرورته سلطاناً، وإن لم يبطش، ولم يأمـر، ولم ينه بعد، ولم يستفد بعد من الأموال والرجال، وسـائر الإمكانات التي تكون تحت اختياره.

العلاج الناجع:

ثم إنه «عليه السلام» ذكر له العلاج لهذه الحالة التي تنتاب العامل، وهما أمران:

الأول: أن ينظر إلى عظمة ملك الله فوقه.

الثاني: أن ينظر إلى قدرة الله تعالى.

ثم يقارن بين هذين الأمرين، وبين ما لديه منهما..

وإنما لم يضف إليهما أي أمر آخر، لأن ما أوجد الكبر، والشعور بالعظمة، والعجب والخيلاء، هو خصوص هذين الأمرين، فهما ـ أعني العظمة والقدرة ـ بنظره أعظم وأفخم ما يملك.

وبمقارنة عفوية وسليمة بين الأمرين المشار إليهما، وهما العظمة الإلهية والقدرة المؤثرة في كل ما خلق الله تبارك وتعالى.. وبين ما عند الوالي من هذين الأمرين منهما، تظهر تفاهة ما عند الوالي، وبواره مقابل عظمة الله، وقدرته في خصوصياتها.

وبناء على ذلك نقول ما يلي:

المقارنة الأولى:

تكون بين ما لدى هذا الوالي من ملك وجاه وإمكانات: مالية وبشرية،

وما إلى ذلك، مع ملاحظة: أنه محدود، وأنه ملك معار له من قبل من ولاه.. وأنه هو ومن ولاه ومن معهم لا ملك لهم يضارع حقيقة الملك الإلهي.. وأن الوالي يستمد قوة تأثيره من موجودات لم يكن له يد في صنعها ووجودها.. ولو رفضت الانقياد له، فلا تبقى له أية قدرة، ويزول ملكه، ويتلاشى سلطانه، لأنه مرهون بها، كما ذكرنا..

في مقابل ذلك، يجد ملك الله فوقه في امتداداته البعيدة والعميقة والراسخة، والتي لا يستطيع هو ولا غيره إدراك نهاياتها، ومعرفة مكوناتها، وكشف حالاتها.

بل هو في ذلك أعجز عن إدراك حقيقة ذاته، وما أودعه الله فيه من أسرار.

فالله يملك جميع ما في السماوات، ويملك الأرض، وما ومن عليها ملكاً حقيقياً، قوامه التصرف الحقيقي في جميع أنحاء وجوده.. وما يدَّعي هذا الوالي أنه يملكه، ويقع تحت يده وفي سلطانه، بل كل ما في الوجود هو ملك لله تعالى، وهو وحده القادر على التصرف المطلق فيه.. مع عجز الوالي عن ذلك بصورة ظاهرة.

وهذا يفسر لنا قوله «عليه السلام»: «فَوْقَكَ»، في قوله «عليه السلام»: «فَانْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ اَللهِ فَوْقَكَ»، فإنه يريد أن يضعه أمام واقع محسوس له، ليتلمس بنفسه كيف أنه أعجز من أن يدرك امتدادات ملك الله تعالى في هذا الكون الرحيب.

المقارنة الثانية:

إنه «عليه السلام» يريد من الوالي: أن يقارن بين قدرته، وبين قدرة الله تبارك وتعالى، وسوف يجد: أن هذا الملك الذي يعتزّ به الوالي، لم يوفر له قدرة مطلقة حتى على التصرفات التي يحلم أن يكون قادراً عليها، فيما يزعم أنه مالك

له، وله سلطة عليه.

بل له قدرة محدودة، وغير ذات قيمة، أو أهمية، مع أن ما لديه من قدرة إنما هو منحة من الله تعالى بكل تفاصيله وحالاته..

أما قدرة الله، فهي قدرة مطلقة بكل ما لهذه الكلمة من معنى.. وهو تعالى يميته ويحييه، ويمرضه ويشفيه، ويحرمه ويعطيه، وهلم جرا.. والوالي عاجز عن أي شيء من ذلك بالقياس إلى الله تعالى.

ولذلك قال «عليه السلام»: «وَقُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَى مَا لاَ تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ». أي أنه لا يستطيع أن يجلب لنفسه نفعاً، ولا يدفع عنها ضراً، وهل يستطيع أن يدفع الزلازل، أو يمنع الأعاصير، أو يدفع الموت عن نفسه؟!

وقد كان ملك سليمان «عليه السلام» عظيماً، ولكن سليمان كان عاجزاً عن دفع الموت عن نفسه، فتوفاه الله، وهو متكئ على عصاه، وبقي متوازناً.. فلم يقع على الأرض، حتى نخرت دابة الأرض تلك العصا، وعجزت عن حمل ثقله، فانكسرت فوقع إلى الأرض، فعرف أنه مات.

فوائد المقارنتين:

ثم ذكر «عليه السلام»: أن هاتين المقارنتين تفيدان من ابتلي بالكِبْر، والشعور بالعظمة، والخيلاء من ثلاث جهات.. أشار إليها «عليه السلام» بقوله: «فَإِنَّ ذَلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طِمَاحِكَ وَيَكُفُّ عَنْكَ مِنْ غَرْبِكَ وَيَفِيءُ إِلَيْكَ بِمَا عَزَبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ».

ونوضح هذه الثمرات كما يلي:

الثمرة الأولى:

هذه المقارنات تخفف من كبره، وارتفاعه، وغروره، وترجعه إلى حالة التوازن، أو تكاد.. فإن من يرى ملك الله، ويعرف سعة قدرته، وآفاقها، وآثارها يحتقر نفسه، ولو كان مالكاً ومتسلطاً على الأرض بما فيها من عباد وبلاد.

الثمرة الثانية:

إنها تكف من حدة ذلك الوالي، (أو من سيف حدته) الذي أصلته على نفسه، وتنجيه من هذه الحدة، حتى لا تصيبه بسوء.

وهذه إشارة جميلة، وجليلة.. وهي: أن الوالي إذا ابتُلي بالكبر والخيلاء، والشعور بالأبهة والعظمة، إنما يُلحق الضرر بنفسه قبل كل أحد.. لأن هذه الحالات تسهل عليه التعدي، والظلم، والإمعان في التشفي في العقوبات، وغير ذلك من المعاصي.

الثمرة الثالثة:

وقد أشار «عليه السلام» إلى الثمرة الثالثة بقوله:

«وَيَفِيءُ إِلَيْكَ بِمَا عَزَبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ».. فإن الخيلاء والكبر، والأبهة، تمنع العقل من القيام بمهماته، وتحجِّم دوره، وتختزل وجوده، وتعطيه إجازة قسرية، لتحل محله «النفس الأمارة بالسوء»، ويرث الهوى هذا الموقع الرفيع، فيكون هو المقرر والمدبر، وما أسوأه من تدبير، وأشرِّها من قرارات..

فإذا وضع الوالي هذه القرارات نصب عينيه، فإن ذلك سوف يعيد إليه ما غاب عنه من عقله..

وفي هذه الفقرة إشارة مهمة إلى أن الأمور النفسية لها أثر في الجانب العقلي، فإذا كانت أموراً سلبية وغير مرضية، فإن ذلك يسري إلى العقل، ويحدث فيه اختلالات عميقة وخطيرة وهذا المورد من شواهد ذلك.

المساماة في العظمة والتشبه في الجبروت:

ثم قال «عليه السلام»:

«إِيَّاكَ ومُسَامَاةَ الله فِي عَظَمَتِه، والتَّشَبُّه بِه فِي جَبَرُوتِه، فَإِنَّ الله يُذِلُّ كُلَّ جَبَّارٍ، ويُهِينُ كُلَّ مُخْتَالٍ [فخور]».

ونقول:

مساماة الله سبحانه:

إن الإنسان إذا ابتلي بالشعور بعظمة نفسه وارتدى بهذا الرداء الرديء، فإنه يلتذ بشعوره هذا، ويحاول الاستزادة من هذه اللذة بتهيئة المناخات والأجواء لها، فينفخ في هذا الرداء الخاوي من المضمون، ويملؤه بمزيد من التخيلات الرديئة، والأوهام العفنة، ويستجيب لدواعيها، ويباشر الأمور بهذه الروحية المريضة والبغيضة، ويعطي نفسه صلاحيات زائفة، ويضعها في مقامات الجلال والعظمة، وينتحل بأوهامه اعتبارات غريبة وعجيبة.

فإذا صار يتصرف مع الناس من موقع هذه العظمة الموهومة، والانتفاخات الكاذبة، ويريد أن يؤمر فيطاع، ولا يحتمل الاعتراض، ولا يرضى بأي سؤال، كما يفعل الجبارون، فذلك يعني: أنه يتشبه بالباري تعالى، ويساميه في عظمته. أي أنه يطلب المزيد من العلو والعظمة.. فيكتسب بذلك عنوان التشبه والمساماة للذات الإلهية، فإن بعض ظواهر الأفعال تستتبع عناوين حتى لو لم يقصدها

مباشرة ممن صدرت منه تلك الأفعال، بل هو ينكرها إذا طولب بها.. ولكنها تنسب إليه، لأنه وضع نفسه في موضع ليس له، بل هو لله عز وجل.

فلو أن أحد الشيعة كان جاهلاً بكيفية وضع اليدين أثناء الصلاة، فصلى متكتفاً، ظناً منه أن هذه هي صلاة الشيعة، فإن من يراه على هذه الحالة سوف يظن، أو يتيقن أنه من أهل السنة.. وكذلك الحال لو توضأ منكوساً، أو طلَّق زوجته بالثلاث جاهلاً بما يقوله الشيعة، غافلاً عن أنه واهم.. فإن من يرى هذه الأفعال منه، سوف يتيقين أنه من أهل السنة.. مع أنه لا يرضى لنفسه بغير نسبته إلى الشيعة والتشيع..

إلا أن الشبه بينه وبين أهل السنة قد تحقق.. وإن لم يقصد حصوله، فظهر: أن من مارس أمراً له تبعات، أو عقوبات، إن لم يكن ما هو أشر وأضر، وأقسى وأمر.. فإن مساماة الله في عظمته، والتشبه به في جبروته يجعله مستحقاً لإذلاله والتعرض للإهانة الإلهية.

وقد ذكرنا في كتاب براءة آدم: أن آدم تمنى أن يصل إلى مقام الأنوار الخمسة للنبي وعلي، وفاطمة والحسنين، حين رآهم مطيفين بعرش القدرة.. ولم يكن يعلم: أن ما يطلبه يزيل صفة التفرد التي حباهم الله تعالى بها، فابتلي بالهبوط من الجنة، لإصراره على تحقيق أمنيته، كما بيَّناه في ذلك الكتاب.

الفصل الرابع:

لا بد من الإنصاف..

نصوص هذا الفصل:

ثم قال «عليه السلام»:

«أَنْصِفِ الله، وأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ، ومِنْ (خَاصَّةِ) [خاصتك، ومن] أَهْلِكَ، ومَنْ لَكَ فِيه هَوًى مِنْ رَعِيَّتِكَ، فَإِنَّكَ (إِلَّا) تَفْعَلْ تَظْلِمْ، ومَنْ ظَلَمَ عِبَادَ الله كَانَ الله خَصْمَه دُونَ عِبَادِه، ومَنْ خَاصَمَه الله أَدْحَضَ حُجَّتَه، وكَانَ لله حَرْباً حَتَّى يَنْزِعَ (أَوْ) [و] يَتُوبَ..

ولَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ [نعمة] (نِعْمَةِ الله، وتَعْجِيلِ نِقْمَتِه)، مِنْ إِقَامَةٍ عَلَى ظُلْمٍ، فَإِنَّ الله (سَمِيعٌ) [يسمع] دَعْوَةَ (الْمُضْطَهَدِينَ) [المظلومين]، وهُوَ لِلظَّالِمِينَ (بِالْمِرْصَادِ) [بمرصاد، ومن يكن كذلك فهو رهين هلاك في الدنيا والآخرة].

ونقول:

الجهل والظلم:

قد قال «عليه السلام»: «أَنْصِفِ الله». أي أن عليك أن تؤدي حقه.. وأداء حقه يحتاج إلى معرفة فضله، واكتشاف نعمه، ومعرفة عظمته، وقدرته، وسعة ملكه، وما يغضبه وما يرضيه..

فإذا عرف ذلك كله، فإنه يدرك أن حق الله تعالى هو شكره، وطاعته، والكون في موضع رضاه، والكف عن التعدي عليه بالمعاصي، وعن ظلمه بادّعاء الشركاء له.

الإمتيازات والمحسوبيات:

١ ـ وتُظهر الوقائع: أن أهل الرجل الأقربين، وأصحابه الذين يرتاح إليهم، إنما يحتفُّون به، ويحدبون عليه، وينجذبون إليه، بنحو أكبر، وأظهر حين يتولى سلطة أو مقاماً، وهو يبادلهم هذا التقرب بمثله، فيفسح لهم المجال ليكونوا هم همزة الوصل بينه وبين الناس.

والناس في العادة يرون أن ما بيدهم من إمكانات هو ملك لهم، وأنهم على الأقل لهم حق التصرف فيه كما يحلو لهم، وإذا كان الأقارب والأحباب هم همزة الوصل بينه وبين الناس، فقد يصدون بعض الناس عن الوصول إليه، وبالتالي لا يستطيعون الوصول إلى حقهم، وقد يؤثرون بعض الناس على بعض، لأجل مصالح لهم، أو لغير ذلك من أسباب..

وقد لا يؤدون الحقوق كاملة إلى أصحابها، فجاءت هذه الفقرات لتعالج هذا الخلل.

٢ ـ يلاحظ: أنه «عليه السلام» لم يمنعه من التعامل مع الأهل، سواء أكانوا من الخاصة أو من غيرهم.. ولا منعه من التعامل مع من له فيه هوى من رعيته، بل فرض عليه أن يحملهم على العدل..

وهذا يؤكد واقعية هذا الدين، فللوالي أن يميل إلى من شاء، وأن يستعين بمن شاء، ولكن ضمن الضوابط، ووفق الأصول..

ويتأكد هذا الحق، بملاحظة: أن الهوى والعصبية قد يلبسان أقنعة تخفي حقيقتهما.. فيظن الشخص: أن دافعه إلى تقريب القريب والحبيب هو معرفته بحاله، وثقته به أكثر من البعداء عنه.. مع أن الحقيقة هي: أن الدافع هو الهوى والعصبية ليس إلا.

أنصِفِ النَّاسَ مِنْ نفسِكَ:

ثم قال «عليه السلام»: «أَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ».

ونقول:

قد يقال: إن المتأمل في هذا النص يلاحظ: أنه «عليه السلام» أمر عامله:

أولاً: بإنصاف الله.

ثانياً: بإنصاف الناس من نفسه.

ولم يذكر غيرهما.. مع أن رسالة الحقوق للإمام السجاد «عليه السلام» ذكرت عشرات الأنواع والفئات التي لها حقوق على الإنسان.. فلماذا اقتصر «عليه السلام» على هذين الموردين؟!

ويجاب:

بأن ذلك قد يكون لسببين:

الأول: أن الوالي هو الشخص الذي يفترض فيه أن يعمل على تحقيق العدل، وحفظ الحقوق، واجراء السياسات الإلهية في الشؤون العامة، التي بها تصل المجتمعات إلى السلام والأمن والسعادة في الدنيا والآخرة.

وهذه هي المهمات التي يطلب منه مولِّيه ـ وهو النبي أو الإمام، أو من

نصبه أحدهما ـ أن يكفيه إياها..

فهو إذن.. بمثابة همزة وصل بين المبدأ وبين من هم تحت ولايته على النحو الذي ذكرناه.. فلا بد من حفظ حقوق الله تعالى من جهة، ثم حفظ حقوق من استكفى أمرهم، وكُلِّف برعايتهم، وفق ما رسمه الله تعالى من سياسات وقرره من أحكام، ووضعه من حدود وقيود.

ولأجل ذلك قال لـه «عليه السلام»: «أَنْصِفِ الله، وأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ».

الثاني: أنه لا حاجة إلى التصريح بسائر الحقوق، فإنها كلها تنضوي تحت هذين الموردين، وهما: حقوق الله، وحقوق الناس.. لأن الحقوق، إما أن يفرضها واقع التكوين، كحق الخالق، وحق الأبوَّة والبنوَّة، والأخوَّة، وما إلى ذلك، أو تفرضها الأفعال الاختيارية أحياناً، كحق الصلاة والصيام.. أو هي حقوق للناس تفرضها حالات وعناوين، كحق العالم، والمربي، وحق الجار، والولي الحاكم، وما إلى ذلك، كما بينته رسالة الحقوق للإمام زين العابدين «عليه السلام»، وتحدثنا عنه في مقال لنا بعنوان: «الإسلام وحقوق الإنسان»(١).

فَذِكْرُ حق الله، وحق الناس يغني عن ذكر ما عداهما.

الإنصاف توأم العدل:

والإنصاف: هو العدل.

والإنصاف بين الخصمين: التسوية بينهما، والمعاملة بالعدل، وأنصف

(١) راجع: دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام ج٣.

فلان من فلان: استوفى حقه منه كاملاً حتى صار على النصف سواء[١].

ولكن إذا كان منشأ الحقوق للناس هو شؤون التكوين، واقتضاءاته، فإنها تكون متكافئة ومتساوية..

فحق الخالق على المخلوق لا يختلف ولا يتخلَّف، بل تتساوى المخلوقات فيه، وحق المخلوق على الخالق أيضاً كذلك.

وكذلك الحال في حق الأبوة والبنوة، والأخوة، والرحم، والنظير في الخلق، وغير ذلك.. فإنها كلها متكافئة ومتساوية.. ولهذا نجد الحديث الشريف يقول: «كلكم لآدم، وآدم من تراب»[٢].

وقال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ﴾**[٣].

وإذا كان منشأ الحقوق هو ثمرات السعي والجهد، والأعمال، واكتساب عناوين مرضية وجميلة، وجليلة، ومحبوبة كعنوان العالم، والكريم، والتقي،

---

(١) أقرب الموارد ج٢ ص١٣٠٨، مادة نصف.

(٢) راجع: دلائل النبوة للبيهقي ج٩ ص١١٨ وتحف العقول ص٣٤ وبحار الأنوار ج٧٣ ص٣٥٠ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١ ص١٢٨ وج١٧ ص١١٤ و ٢٨١ وج١٩ ص٣٥٢ والبيان والتبيين ص٢٢٩ والتذكرة الحمدونية ج٦ ص٢٣٨ وإمتاع الأسماع ج١ ص٣٩٣ والإكتفاء للكلاعي ج١ ص٥١٠ وسبل الهدى والرشاد ج٥ ص٢٤٢.

(٣) الآية ١٣ من سورة الحجرات.

والزاهد، وحسن الخلق، وغير ذلك كثير، مما يستتبع حقوقاً أيضاً..

أو كان منشؤها رعاية حقوق أعمال تؤسس لحقوق أعلى وأسنى، مثل رعاية حق الصلاة والصيام وغير ذلك مما يؤسس لحالات من التقوى والورع، تستدرج للمصلي حقوقاً، ومقامات ودرجات..

ففي هذه الحالة، لا يجب تكافؤ الناس في الحقوق، بل ينحصر الحق بالواجد، ويحرم منه الفاقد.. وإنما تتكافأ الحقوق بين الواجدين، مع تساويهم في الكم والكيف أيضاً.

وبديهي: أن العدل لا يعني المساواة في جميع الأحوال، بل يعني: إعطاء كل ذي حق حقه، كبيراً كان أو صغيراً، وقليلاً كان أو كثيراً.

إعطاء النصفة من ثلاثة:

وقد أمره «عليه السلام» أن ينصف الله، والناس، من ثلاثة:

١ ـ من الوالي نفسه.

٢ ـ من خاصة أهل الوالي.

٣ ـ من أحباب الوالي، أو من له فيه هوى، وله إليه ميل.

ويثور أمامنا سؤالان:

الأول يقول: ألم يكن يكفي أن يقول له: أنصف من نفسك، وممن تحب؟! فلا يحتاج إلى ذكر فريقين، وهما خاصة الأهل، ومن له فيه هوى؟!

والثاني: لماذا ركز على خاصة الأهل، ولم يعمم كلامه ليشمل جميع أهله؟!

ويمكن أن يجاب عن السؤال الأول:

١ ـ إن خاصة الأهل هم الذين يفوزون بثقة الوالي أكثر من غيرهم. لأجل معرفتهم عنده عادة، وكذلك من له فيه هوى من رعيته.. فقد قال الشاعر:

وعين الرضا عن كل عيب كليلـة ولكن عين السخط تبدي المساويا

وأما سائر الأهل والأقارب، فقد لا يكون على معرفة بأحوالهم، أو قد لا يكونون من أحبابه، بل كانوا من منافسيه، وحاسديه، ومناوئيه.

٢ ـ قد لا يكون تقريبه لخاصة أهله بداعي الحب لهم، بل بدافع العصبية إلى القريب، وإن لم يكن حبيباً..

والجواب على السؤال الثاني قد علم مما تقدم، فإن معرفة الوالي بخاصة أهله تكون عادة أكثر من معرفته بسائر أقاربه.. وميله إليهم وعصبيته لهم أشد، فهم بنظره الجديرون بإيكال الأمور إليهم، والاعتماد عليهم..

اللحن الاتهامي لماذا؟!

ويلاحظ هنا: أن السياق البياني للزوم رعاية الإنصاف، سياق اتهامي للوالي بالدرجة الأولى، وكأنه «عليه السلام» يفترض أن الوالي هو الذي تعدى على حقوق الله، وحقوق الناس، وهو الذي أفسح المجال لخاصة أهله، ولمن له فيه هوى من رعيته للحيف على الحقوق (حقوق الله والناس)، فهو المطالب بإعادة الأمور إلى نصابها، والتزام جانب العدل، ورعاية الإنصاف.

فهل جاء هذا السياق ليكرس حقيقة: أن الوالي هـو الذي يتولى مهمة إشاعة العدل والإنصاف، ويمنع من التعدي على حقوق الله، وحقوق الناس؟!

كما أنه إذا لم يراقب نفسه ومن يضربون بسيفه، فإن الحيف والتعدي على

الحقوق يصبح أقرب احتمالاً، وأيسر منالاً، بسبب عدم المبالاة، أو قلة الاهتمام بالمراقبة والتدقيق.. لاسيما وأن أكثر حقوق الناس، وحقوق الله تعالى هي في قبضة الوالي، الذي يمسك بكافة المقدرات، ويملك قرار الإعطاء والمنع، ويقدر على ممارسة التعدي على الحقوق بأيسر سبيل..

أما الناس، فإنهم لا يملكون أية قدرة على التعدي على الوالي، وعلى أعوانه، وبطانته.. فكيف يفرضون الإنصاف، أو كيف يطلب منهم فعله؟!

إن لا تفعل تظلم:

فإذا كان الإنصاف توأم العدل، فإن عدم فرض الوالي الإنصاف على نفسه وعلى الناس معناه عدم العدل.. وقيام الظلم والتعدي مقامه.. وهذا لا يجعل الناس خصماء للوالي وحسب، بل ينقل الخصومة أيضاً منهم إلى الله تعالى، ليكون سبحانه هو الخصم له.

وتوضيح ذلك: أن كل معصية هي تعدٍّ وخروجٌ عن جادة الإستقامة.

ولكن هذا التعدي يكون على نحوين:

الأول: أن يكون في أمور شخصية، ولاسيما فيما يعد من صغائر الذنوب، مما يكون الدافع إليه الشهوات والرغبات الغريزية، وسواها، ولا يتضمن تمرداً على الله سبحانه، بل ربما صاحبته غفلة وعدم التفات إلى أوامره ونواهيه تعالى.

كما أنه ليس فيه عدوان على الناس، وإن كان فيه ظلم للنفس، ودلالة على ضعف المناعة لدى الإنسان في مقابل المغريات والشهوات.. ولا يعد هذا ظلماً لله، ولا لعباده سبحانه.. وليس هذا مقصوداً له «عليه السلام»

هنا، وهو ما تزول آثاره بالتوبة والاستغفار.

الثاني: الذنوب التي فيها تمرد على الله تعالى، ورفض لطاعته، وامتثال أوامره، أو فيها عدوان على حقوق الناس.. فهذا هو ما قصده الإمام «عليه السلام» بكلامه هنا..

وهذا هو ما يكون ارتكابه من مفردات الظلم والجرأة على الله تعالى، وعلى عباده. وهو الذي يوجب العقوبة الإلهية، ولذلك قال «عليه السلام»: «فَإِنَّكَ إِلاَّ تَفْعَلْ تَظْلِمْ».

الله تعالى خصم الظالم:

وعن قوله «عليه السلام»: «..وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ اَللهِ كَانَ اَللهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ الخ..». نقول:

قد تضمنت هذه الفقرة أموراً، نذكر منها:

١ ـ إنه «عليه السلام» بيّن أنه لا يحق للناس أن يبادروا إلى رد العدوان باجتهاد منهم، بل لا بد من أخذ الإذن من الله تعالى، لأن المبادرة لذلك تصرف في الشأن العام، الذي يعود أمر نظمه، وتسييره إليه تعالى.. فكل تحرك في هذا المجال يحتاج إلى الإذن والرضا.

٢ ـ إن كيفيات، وحدود ومجالات التحرك أيضاً لا بد أن تكون خاضعة لما يأذن الله تعالى به، إذ هي ليست متروكة لمزاج الأشخاص..

٣ ـ يلاحظ: أنه «عليه السلام» ذكر أن الله سيكون خصماً لمن يظلم عباد الله، ولم يذكر أنه تعالى سيكون خصماً لمن يتعدى حقوقه، فما هو السبب في ذلك.

ونجيب:

بأن الله تعالى قد يعفو عن بعض العصاة إذا كان الظلم قد توجه إليه، إلا إذا كان مشركاً، أو محارباً لله تعالى ـ وقد يخفف عنه العقوبة ـ بشفاعة نبي، أو وصي، أو ولي، أو إكراماً لأب صالح، أو أم، أو لأنه كان سخياً، أو متواضعاً، أو غير ذلك..

ولكنه لا يعفو عن حقوق الناس، ولا يتجاوز عن ظلمهم، لأن هذا العفو يستبطن الإخلال بالوعد الإلهي بنصرة المظلوم وحفظ حقه.

٤ ـ إن هذا الذي ذكره «عليه السلام» هنا، من أن الله تعالى هو الذي يتولى عقوبة الظالم لعباده قد أخذ مبناه ومعناه من قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا**﴾(١).

وقوله تعالى: ﴿**وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ**﴾(٢).

لماذا يكون الخصم هو الله، ولماذا بالحجة؟!:

وقد دل النص المتقدم: على أن الخصومة للظالم إنما تكون مع الله أولاً، فلماذا لا تكون مع المظلوم نفسه؟!

ولماذا تكون الخصومة أولاً بالحجة والدليل؟!

١ ـ ويجاب على السؤال الأول:

---

(١) الآية ٣٨ من سورة الحج.

(٢) الآية ٧٥ من سورة النساء.

بأن التعدي على المخلوقات، وعلى حقوقهم، هـو تعدٍّ على الله بالدرجة الأولى، لأنه هو الخالق لكل هذا الوجود، وما فيه، وهو المالك، والمتصرف، وليس للمخلوق المملوك الذي يفيض الله تعالى الوجود عليه، ويغمره بالنِّعم لحظة بلحظة أن يتعدى، أو أن يتصرف فيما لا يملك من دون إذن المالك الحقيقي ورضاه.

ومن المعلوم: أن الله حين أعطى بعض مخلوقاته عقلاً واختياراً، ومكنَّه من التصرف، فإنما تفضل عليه بذلك من دون استحقاق منه لهذه المنحة. ولا يعني هذا العطاء: أن يُستعمل وسيلة لإفساد حياة الغير، ويعتدي به على وجود سائر مخلوقات الله تعالى، ولا يسقط الحصانة عنها، ولا يبيحها لعبث العابثين، وإفساد المفسدين.

وهذا هو السبب في أن الخصومة تكون مع الله، لا مع المظلوم.. فكيف إذا كان هذا المظلوم عاجزاً ومستضعفاً؟!

٢ ـ ويجاب على السؤال الثاني:

بأن للمالك الحقيقي أن يخاصم المعتدي بالحجَّة البالغة أولاً، ليعرف هو وغيره أسباب العقوبة، وأنها عن استحقاق.. ثم بالعقوبة العادلة، لأن أحب شيء إلى الإنسان هو نفسه التي بين جنبيه، وهو يسعى لتبرئتها من أعظم الجرائم، وينتحل لها الأعذار مهما كانت واهية، وغير منطقية، ويتشبث بالطحلب للمنع من إدانتها، فما بالك بعقوبتها..

وربما وجد من يعذره، أو من يرق له، وينسب إليه السذاجة، أو الغفلة نتيجة التأثر بأعذاره، الواهية تلك..

وحين يكون خصمه هو الله العالم بالسرائر، والواقف على ما في الضمائر، فإن هذه الأعذار لا تجدي.. وتزييف الحقائق لا يفيد..

٣ ـ وحين تبلغ الأمور إلى هذا الحد، فإن تولي الله أخذ حق المظلوم من ظالمه، فيه إعزاز وتشريف للمظلوم، وكبت للظالم، ومن رضي بظلمه، وفيه استيفاء حقيقي ودقيق للحق الذي انتهك.

٤ ـ وحيث إن العقوبة الإلهية إنما تكون في المستقبل، فإن الظالم يبقى مترقباً وخائفاً، تأخذه الوساوس، والاحتمالات يميناً وشمالاً. ولا يدري بماذا يحاربه الله تعالى على هذه الجرائم، وهل تكون عقوبته في الدنيا على شكل كوارث، ونوازل، وأمراض وسواها؟! أو أن الله سوف يمهله إلى الآخرة؟!

وهل سوف تغني عقوبة الدنيا إذا حلت به عن عقوبات الآخرة، وأهوالها؟!

ولماذا لا يكون هذا الواقع القلق الذي يجد نفسه فيه دافعاً له لمراجعة حساباته، والإقلاع عن غيِّه، والتوبة وإعادة الأمور إلى نصابها، وإعطاء كل ذي حق حقه.

فيكون هذا الوعيد الإلهي الذي لا يجد مفراً منه، ولا مناصاً، من مفردات الرحمة، والرفق به.. ولو أنه تعالى جعل العقوبة بيد المظلوم، فقد يجد المجرم نفسه قادراً على التخلص والتملص.. والنجاة منها، بل ربما دعاه ذلك إلى تدبير سبل الانتقام الشديد والأكيد، من ذلك المظلوم، حتى قبل أن يفكر ذلك المظلوم بأخذ حقه منه.

حتى ينزع أو يتوب:

وتقدم قوله «عليه السلام»: «وَكَانَ للهِ حَرْباً حَتَّى يَنْزِعَ أَوَ يَتُوبَ».

ونستفيد من هذه الفقرة ما يلي:

١ ـ إنه «عليه السلام» جعل إقامة الظالم على اغتصاب الحق، والعدوان المستمر على الناس بمثابة إعلان متواصل منه للحرب على الله تعالى.. إلا إذا تراجع عن موقفه، وتوقف عن عدوانه..

فإن توقف ولم يتب، فإنه وإن لم يكن في حالته الحاضرة حرباً على الله، ولا يستحق أن يعاجل بالعقوبة في الدنيا، ولكن ذلك لا ينجيه من العقوبة الإلهية.

٢ ـ إذا توقف هذا الجاني عن ظلمه، ثم أرجع الحقوق إلى أصحابها، وندم على ما فرط منه، وتاب توبة نصوحاً، فإن ذنبه يغفر، ولا يعاقب، لا في الدنيا ولا في الآخرة..

عاقبة الإقامة على الظلم:

وقد صرح «عليه السلام»: بأن الإقامة على الظلم، توجب أمرين:

أولهما: تغيير نعمة الله.. مصرِّحاً بما يشير إلى وجود أمور كثيرة توجب تغيير النعمة الإلهية.. لكن الظلم أهمها، وأشدها فعالية.

والثاني: تعجيل نقمته.

أما بالنسبة للأمر الأول، وهو تغيير نعمة الله:

فربما كان ينطلق من حقيقة: أن الإقامة على الظلم تعني: أن هذا المقيم يستفيد من هذه النعم التي يرفده الله تعالى بها في كل لحظة في ممارسة ظلمه، فكان لا بد من قطع المدد عنه:

أولاً: لتعجيزه، أو للحد من فاعليته.

ثانياً: تقويض غروره، وكبره وطغيانه.

وأما بالنسبة للأمر الثاني، وهو تعجيل النقمة، فقد يكون سببه:

أولاً: تجسيد العبرة للناس.. بهدف حفظ إيمانهم، وتأكيد يقينهم، من خلال إجراء السنن وفق الوعد الإلهي.

ثانياً: ليشفي الله صدور قوم مؤمنين بما يرونه من ذلِّ ومهانةِ الظالمين والمتكبرين.

ثالثاً: إن ذلك يكسر شوكة الظالمين، ويحجزهم عن الإمعان في الظلم والتجبر، وينجي الكثيرين من المستضعفين من بغي الباغين.

دعوة المظلوم:

وقد أشار «عليه السلام» إلى أن سبب التعجيل في زوال النعمة، وحلول النقمة: أنه استجابة لدعاء المظلومين (المضطرين) أو (المضطهدين)، فالدعاء على الظالم المعتدي يلجأ عادة إليه المظلوم المقهور الذي لا يجد سبيلاً لاسترجاع حقه المسلوب.

وهذه الاستجابة تدل على المقام الرفيع لهذا المظلوم عند الله تعالى.

وظاهر عبارة أمير المؤمنين «عليه السلام» هنا: أن تغيير النعمة، وتعجيل النقمة قد حصل بسبب استجابة الدعاء، وذلك لِيَسُرَّ بهذه الاستجابة قلب المظلوم.

وتبقى العقوبة الإلهية التي أوعد الله تعالى بها الظالم في الآخرة على ما هي عليه، ولا نجاة منها، وسوف يواجهها يوم لا ينفع مال ولا بنون، إلا من أتى الله بقلب سليم، فقد قال «عليه السلام»: «وهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمِرْصَادِ».

لا فرق بين مظلوم وآخر:

وقد لاحظنا: أن الإمام «عليه السلام» تحدث عن لزوم إنصاف الناس من نفسه، ولم يصف الناس بأي وصف آخر، ككونهم مسلمين، أو مؤمنين، أو غير ذلك.. فإذا عطفنا هذا التعبير على ما تقدم منه «عليه السلام»، من أنه قال لواليه عن الناس: «فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ، وإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ».

فهذا وذاك يجعلنا نفهم: أنه لا فرق بين أن يكون المظلوم الذي يحتاج إلى الإنصاف والعدل مسلماً أو غير مسلم..

ويدل على ذلك:

ما روي عن الإمام الصادق «عليه السلام»، من أنه قال: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ أَوْحَى إِلَى نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ فِي مَمْلَكَةِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَّارِينَ: أَنِ ائْتِ هَذَا الْجَبَّارَ، فَقُلْ لَه: إِنَّنِي لَمْ أَسْتَعْمِلْكَ عَلَى سَفْكِ الدِّمَاءِ واتِّخَاذِ الأَمْوَالِ وإِنَّمَا اسْتَعْمَلْتُكَ لِتَكُفَّ عَنِّي أَصْوَاتَ الْمَظْلُومِينَ، فَإِنِّي لَمْ أَدَعْ ظُلَامَتَهُمْ وإِنْ كَانُوا كُفَّاراً»(١).

أضاف بعض الإخوة الأكارم قوله:

وهذا ما يؤكد حكم العقل بقبح الظلم من أي شخص صدر، وعلى

---

(١) الكافي ج٢ ص٣٣٣ ووسائل الشيعة (آل البيت) ج٧ ص١٢٩ و (الإسلامية) ج٤ ص١١٦٣ وثواب الأعمال ص٢٧٢ وغوالي اللآلي ج١ ص٣٦٤ والجواهر السنية ص٣٣٦ وبحار الأنوار ج١٤ ص٤٦٤ وج٧٢ ص٣٣١ و ٣٤٥ ومرآة العقول ج١٠ ص٣٠٣ ومستدرك سفينة البحار ج٧ ص١٧.

أي شخص وقع.. وأن عنوانه علَّة تامة للقبح لا تقبل التغيير، والعناوين الطارئة، كما هو مقرر في محله.

الفصل الخامس:

صفات.. وسمات.. وممارسات..

نصوص هذا الفصل:

وقال «**عليه السلام**»: «ولْيَكُنْ أَحَبَّ الأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ، وأَعَمُّهَا فِي الْعَدْلِ، وأَجْمَعُهَا لِرِضَى الرَّعِيَّةِ [للرعية]، فَإِنَّ سُخْطَ الْعَامَّةِ يُجْحِفُ بِرِضَى الْخَاصَّةِ، وإِنَّ سُخْطَ الْخَاصَّةِ يُغْتَفَرُ مَعَ رِضَى الْعَامَّةِ.

ولَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرَّعِيَّةِ أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِي مَؤُونَةً فِي الرَّخَاءِ، وأَقَلَّ [له] مَعُونَةً لَه فِي الْبَلَاءِ، وأَكْرَه لِلإِنْصَافِ، وأَسْأَلَ بِالإِلْحَافِ، وأَقَلَّ شُكْراً عِنْدَ الإِعْطَاءِ، وأَبْطَأَ عُذْراً عِنْدَ الْمَنْعِ، وأَضْعَفَ صَبْراً عِنْدَ مُلِمَّاتِ [الأمور] الدَّهْرِ مِنْ أَهْلِ الْخَاصَّةِ».

وإِنَّمَا (عِمَادُ) [عمود] الدِّينِ وجِمَاعُ الْمُسْلِمِينَ، والْعُدَّةُ لِلأَعْدَاءِ [أهل] الْعَامَّةُ مِنَ الأُمَّةِ.

فَلْيَكُنْ [لهم] صِغْوُكَ (لَهُمْ، ومَيْلُكَ مَعَهُمْ)، [واعمد لأعم الأمور منفعة، وخيرها عاقبة، ولا قوة إلا بالله].

ونقول:

سياسات وأهداف:

هناك سياسات لا بد من الالتزام بها، وأهداف على الولاة والحكام أن يسعوا

لتحقيقها، وقد لخصها أمير المؤمنين «عليه السلام» في ثلاثة أمور، هي:

أن يكون أحب الأمور إلى الحاكم والوالي:

١ ـ أوسطها في الحق.

٢ ـ أعمها في العدل.

٣ ـ أجمعها لرضا الرعية.

الأوسطية في الحق:

والمراد بالأوسطية في الحق: هو التزام جانب الاعتدال، بلا إفراط، ولا تفريط.

وفي لسان العرب: أوسط الشيء: أفضل الشيء وخياره.

وهذه الأوسطية ليست هي المعيار للحق.. بل المعيار هو رعاية الحقوق الطبيعية، وعدم تجاوز ما حدَّده الشرع والدين، واقتضته الفطرة.. فهذا هو الذي يحقق الأوسطية.

فالأوسطية لا تعني المساواة، لأنها في هذه الحالة تضيع حقوق الناس إذا ساوت بين الظالم والمظلوم، والعالم والجاهل، والتقي والمجرم الفاسق.

فالأوسطية التي تحفظ الحق هي المطلوب رعايتها من الوالي والحاكم.

الأعم في العدل:

وقد يهتم بعض الولاة بإقامة العدل في مجالات بعينها، أو في منطقة دون أخرى، أو مع فئة دون فئة، فلا يهتم بالعدل في أهل الذمة مثلاً، أو بأهل المذاهب المخالفة لمذهبه، أو بطبقة اجتماعية معينة.. فجاء الأمر من أمير المؤمنين «عليه

السلام» لمالك الأشتر ليقول:

إن عليه أن يكون أحب الأمور إليه هو الأعم الأشمل لشرائح المجتمع مع رعاية العدل..

وقوله «عليه السلام»: «أَعَمُّهَا فِي الْعَدْلِ» قد يفهم منه:

أن الأمر تارة يكون عاماً لجميع الرعية، أو هو شامل لأكثرها، فيطبق على الجميع، أو على الأكثر بصورة عادلة، وقد يطبق عليهم من دون رعاية سنَّة العدل بين الجميع، بل يؤخذ من هذا لصالح ذاك أو العكس..

وتارة يكون أمراً خاصاً بفئة دون أخرى..

فالمطلوب هو الشق الأول مع رعاية العدل بين الجميع.

فقوله: «فِي الْعَدْلِ». أي أن الأمر العام الشامل لا بد أن يخضع للعدل أيضاً، ويوضع في قالبه، ويطبق على هذا النحو.

الأجمع لرضا الرعية:

وهناك أمور إذا عممت على الرعية كلها، لا ترضي جميع الرعية، حتى مع رعاية العدل فيها، فمثلاً: لو أريد توزيع بعض السلع غير الضرورية لكثير من الناس، كتوزيع بعض الكتب المدرسية، أو أريد توزيع مناضد، أو عدداً من الكراسي، أو نحو ذلك على جميع الرعية، في حين أن نصف الشعب مثلاً لا يجد طعاماً، أو يفقد الماء والكهرباء، ولا يجد المال لعلاج المرضى، أو ما إلى ذلك.. فإن توزيع الأمور المذكورة، وإن كان عاماً، ولم يستثنِ أحداً، وروعيت فيه العدالة، ولكنه لا يرضي عامة الناس، لأنهم يرون أن استبدال ذلك بالطعام

أو الماء، أو تعميم مجانية الاستشفاء أولى وأرضى لهم، وأحب إلى قلوبهم.

رضا الرعية لا يعني شراكتها في القرار:

وقد يظن ظان: بأن هذه الفقرة التي تحدثت عن رضا الرعية قد أعطت الرعية حقاً في إبداء الرأي، وفي صنع القرار، وربما أمكن تجسيد ذلك بطريقة الشورى في قوله تعالى: ﴿**وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ**﴾(١).

وقوله تعالى: ﴿**وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ**﴾.

غير أننا نقول:

إن السعي لإرضاء العامة لا يعني لزوم إشراكهم في صنع القرار، كما أنه لا ربط له بالشورى، لا من قريب ولا من بعيد.. فإن مشاورة النبي «صلى الله عليه وآله» لأصحابه في قوله تعالى: ﴿**وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ**﴾ لم تكن لأنه يريد أن يستنير برأيهم، فإنه «صلى الله عليه وآله» مؤيد ومسدد بالوحي الإلهي، بل هي مشورة لتأليف القلوب، وليظهروا ما يضمرون، ولِحِكمٍ أُخر لا مجال لذكرها..

والقرار يكون بالتالي للرسول دونهم، ولذا قال تعالى: ﴿**وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ**﴾(٢).

وأما آية: ﴿**وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ**﴾، فهي ناظرة إلى أمورهم التي ترجع

---

(١) الآية ٣٨ من سورة الشورى.

(٢) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران.

إليهم، فيشاور بعضهم بعضاً منها، ولا تشمل ما قضاه الله ورسوله، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾(١).

بل المطلوب الذي أشار إليه «عليه السلام» هو: أن ينال الوالي والحاكم رضا الرعية بالعمل فيهم بالحق، وبأن يسير فيهم بالعدل..

ولم يقل له: إن عليه أن يستشيرهم في الأمور، التي يريد فعلها، وبالسياسات التي يريد أن يجريها فيهم، بل يأخذ هذا وذاك من إمامه وقائده الأعلى، ومن أحكام دينه، ومن نصوص كتاب الله، ومن سنَّة نبيه.

شرعية الحاكم إلهية:

وهناك من يريد أن يقول: إن الحديث عن رضا الرعية هنا يدل على أن الحكم الإسلامي حكم شعبي، ورضا الناس واختيارهم هو الذي يعطيه الشرعية، فهو حكم ينبع من قناعة الناس.

ونقول:

إن شرعية الحكم تنبع من النصب الإلهي للحاكم، والعمل بما يرضي الله في الرعية، لأن طريقة الحكم المرضية لله تحتاج إلى الحق الكامل، والعدل الشامل، الذي يحقق رضا الرعية كلها، أو أكثرها.

فليس للرعية دور في اختيار الحكم والحاكم.

---

(١) الآية ٣٦ من سورة الأحزاب.

تنفيذ الأحكام ليس بالتراضي:

وقد يقول البعض أيضاً: إن تنفيذ الأحكام الإلهية في المجتمعات يقوم على الرضا، انطلاقاً من مبدأ الشورى، ولا يفرض بالقوة والقهر.

ونقول:

إن تنفيذ الأحكام الإلهية يستند إلى الإلزام الإلهي بهذا التنفيذ، وليس في النصوص اشتراط رضا الناس بجلد الزاني، أو رجمه، أو قطع يد السارق.. قبل البدء بالتنفيذ.. بل إن هذا القول لا يلائم قوله تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ**﴾(١).

لكن إذا كان الناس يرفضون ذلك، فإن الشارع يعمل على معالجة هذا الرفض، وإعادة الأمور إلى نصابها، قبل أن تنشأ المشاكل بسبب سوء اختيار الناس، وإقدامهم على معصية الله برفضهم لأحكامه.

السياسة بين العامة والخاصة:

ومن المعلوم: أن الذين يتعامل الوالي معهم هم الرعية كلها.. وهم المعبَّر عنهم بالعامة، وهناك فريق آخر يحاول أن يميز نفسه عن العامة، وهم الذين يقال لهم: الخاصة، وهم أعيان البلاد، ووجهاؤها، وأهل الرياسة فيها.. وهم في العادة من أصحاب الثروات والمصالح.. ويريدون بتقربهم من الحاكم أن يوظفوا علاقتهم في خدمة وجاهتهم، ورياستهم، ومصالحهم.

---

(١) الآية ٣٦ من سورة الأحزاب.

وقد بيَّن «عليه السلام»: أن سبب هذا التوجيه الحاسم هو النظرة الواقعية لحالات الفريقين. أعني الخاصة والعامة.

وقد أوضح «عليه السلام»: أن في الخاصة مساوئ كثيرة وخطيرة على مسار الأمور، إلى حد أنها تؤدي بالحكم وبالحاكم إلى المزالق، بل إلى المهالك.

والحالات التي أشار إليها «عليه السلام»، تصريحاً أو تلميحاً هي ما نذكره ضمن العناوين التالية:

تباين واختلاف:

ذكر «عليه السلام»: أن الحاكم والوالي يواجه فريقين مختلفين إلى الحد الذي لا يمكن الجمع بينهما، فإن سخط العامة يزيل رضا الخاصة ويصيبه بالشلل، ولا يمكن لرضا الخاصة أن يقاوم سخط العامة، فإن سخط العامة قد يؤدي إلى سقوط الحكم، والإضرار بالدين وأهله، ولا يستطيع رضا الخاصة أن يعيد الأمور إلى نصابها، ولا يمنع من وقوع الأضرار البالغة الناشئة عن سخط العامة..

وإذا رضيت العامة، فإن سخط الخاصة لا أهمية له، ولا يوجب ضعفاً في الدين، ولا وهناً في الحكم..

فالنتيجة هي: أن رضا العامة أولى بالرعاية.

وتتضح صوابية هذه المعادلة.. بملاحظة مواصفات كلا الفريقين، ثم الموازنة بينهما..

والمواصفات التي أشار إليها «عليه السلام» هي التالية:

١ ـ الخاصة أثقل مؤونة:

ألف: من صفات الخاصة: أنهم أثقل مؤونة على الحاكم، لكثرة مطالبهم، بسبب تشعب مصالحهم، وانتشار علاقاتهم، وكثرة طلاب اللبانات حولهم، فيريدون إرضاءهم من جيب الحاكم، ومن خلال نفوذه في المجالات الكثيرة التي يكون لهم بها مصالح، وارتباطات.

كما أن توقعات هؤلاء الأشراف من الوالي كبيرة، تتناسب مع أحوالهم المعيشية، وما تحتاج إليه مصالحهم وتجارتهم من تسهيلات، وإمكانات.

ب: إن ثقل المؤونة هذا إنما يكون في الرخاء، فما بالك إذا كانت الأيام صعبة وشديدة، فإن مؤونتهم سوف تكون أشد وأثقل، وأعظم، ولاسيما إذا كانوا ـ كما هي العادة ـ غير مساهمين في تخفيف الشدة، بل يلقون بثقلهم كله على غيرهم، ولاسيما الحاكم.

٢ ـ أقل الناس معونة:

إن الخاصة أقل الناس معونة للوالي في البلاء عندما تضيق به الأحوال وتضغط عليه النوائب والشدائد، وعلى حكمه، وعلى عامة الناس..

وسبب ذلك: تعلقهم بالدنيا، وحبهم الشديد لها، وحرصهم على جاههم ومقاماتهم، وعلى حياتهم وحياة من له بهم صلة، يوظفونها في مصالحهم..

ولعلهم لا يرون أنهم مكلفون بشيء فيه تضحيات ومشقات، لأنهم هم الفئة الممتازة بنظرهم.. بل تقع الأعباء على عاتق العامة دونهم.

٣ ـ أكره الناس للإنصاف:

وهم أكره الناس للعدل والإنصاف، لأن نعمتهم الموفورة إنما حصلوا

عليها بتضييع حقوق الآخرين.

وقد قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: «ما رأيت نعمة موفورة إلا وإلى جانبها حق مضيع».

فإذا رضوا بالإنصاف، فعليهم أن يرضوا بإعادة الحقوق إلى أهلها.

كما أنهم إذا رضوا بالإنصاف، فإن مكاسب أخرى سوف تفوتهم في المستقبل، لأن الإنصاف سوف يحرمهم منها.. وهذا لا يختص بالأموال، بل ينسحب إلى المقامات والمناصب التي يتولاها من لا أهلية له، ويحرم منها من هو أجدر وأحق بها.. في معرفته، وعلمه، وتقواه، وملكاته، وقدراته، وأخلاقه، وحرصه على المصلحة العامة، وأمانته، وسائر صفاته.

وينسحب ذلك على كل تصرف من قبل الخاصة تجاه العامة فيه إجحاف بحقهم، ولو كان من قبيل عدم رعايتهم حق التقدم المروري، أو ما هو من قبيل استلامهم مخصصاتهم، قبل استلام العامة لها، فما بالك بما سوى ذلك.

٤ ـ هم أسأل بالإلحاف:

إن الخاصة أكثر الناس مطالب، وأسئلتهم هذه مشوبة بالإلحاح والإصرار الشديد على المسؤول، إلى حد الإحراج.. وهذا هو معنى الإلحاف الذي ورد في كلامه «عليه السلام».

والسبب في هذا الإصرار: أنهم أجرأ على الحاكم من غيرهم، لأنهم يرون أنه مضطر لرعاية جانبهم، ولأنهم من ذوي النفوذ، ولديهم قدرة على التأثير السلبي في الحياة العامة..

وهم أيضاً أقرب إلى الحاكم، وأكثر مخالطة له، فيطرحون مطالبهم مرة

بعد أخرى.. وهذا ما لا يتسنى لعامة الناس.

يضاف إلى هذا أو ذاك: أنهم أكثر الناس توقعاً، ويرون أن لهم حقاً على الحكم والحاكم، وعليه أن يعطيهم إياه.. مقابل نفس رضاهم عنه، وعدم مناوأتهم له، باعتبار أنهم يرون أن لهم الحق في المناوأة والمنافسة.

٥ ـ أقل شكراً عند الإعطاء:

ثم ذكر «عليه السلام»: أن الخاصة، وهم الوجهاء، والزعماء، والرؤساء أقل شكراً عند إتحافهم بالعطايا، من قبل الوالي..

ولعل سبب ذلك: أنهم يرون أنه يخاف منهم، وأن وجودهم بقربه هو الذي يحفظ حكومته، ويدفع عنها العوادي.. فإذا أعطاهم شيئاً، فإنما هو في مقابل خدمة أعظم قدموها إليه لمجرد تقربهم منه، وإظهارهم الرضا والقبول بحكمه. فأي شيء يعطيهم إياه يرون أنه قليل وضئيل مقابل الخدمة التي أسدوها إليه، ودون ما يستحقونه، فلماذا يشكرونه إذن..

٦ ـ أبطأ عذراً عند المنع:

إنه لو منعهم العطاء، أو أبطأ عليهم به، أو ساوى بهم غيرهم من العامة فيه، فإنهم ليس فقط لا يجدون له عذراً، بل سيرون أنه قد ارتكب جريمة عظيمة، لا ثمن لها إلا الإطاحة به، وهتك حرمته، وسلب ملكه. لأنه منعهم من حق هو لهم بزعمهم، أو ساوى بينهم وبين غيرهم فيه.

٧ ـ أضعف صبراً عند الملمّات:

ثم ذكر «عليه السلام»: أن الخاصة أضعف صبراً عند ملمات الدهر..

ولعل ذلك لسببين:

الأول: أنهم اعتادوا على حياة الأمن والسلامة، وعلى حياة الترف، والراحة والرفاهية المستدامة، فيثقل عليهم استبدالها بحياة التعب والعناء، والتعرض للاحتمالات الصعبة، ومواجهة الأحداث التي قد تجلب لهم الآلام، والأحداث العظام.

الثاني: إن انغماسهم في حب الدنيا، وآثار تعدياتهم على حقوق الناس، وامتلاء بطونهم من الحرام هو الذي يشدهم إلى الأرض، ويُصَعِّب عليهم التضحية في سبيل الله.

ثم أتبع حديثه عن ضعفهم عند ملمات الدهر بعبارة: «مِنْ أَهْلِ الْخَاصَّةِ»، فقد احتمل البعض: أن تكون قيداً لقوله: «وأَضْعَفَ صَبْراً عِنْدَ مُلِمَّاتِ الدَّهْرِ».

غير أننا نقول:

إن الصحيح: هو أنها قيد للفقرات السبع المتقدمة كلها، من قوله: «وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ اَلرَّعِيَّةِ أَثْقَلَ عَلَى اَلْوَالِي مَؤُونَةً فِي اَلرَّخَاءِ..» إلى قوله: «عِنْدَ مُلِمَّاتِ الدَّهْرِ».. لأنها لو رجعت للأخيرة منها، لاختل الكلام، لأنه لا يبقى لسائر الفقرات ذكر لمن يكون التفضيل عليه.

قال بعض الإخوة الأكارم:

فانظر مثلاً كيف يكون المعنى لو قال: «ليس أحد من الرعية أثقل على الوالي مؤونة في الرخاء» ووقف.. فإنه لا يتم الكلام، حتى يضيف عبارة: «من أهل الخاصة»، ليتضح متعلق أفعل التفضيل، وهو المفضل عليه، إذ ليس في الكلام شيء آخر يصلح تتميمه به.

العامة.. وأوصافهم:

وقد علم مما تقدم: أنه «عليه السلام» قد ذكر للخاصة أوصافاً قال: إنها تتجلى فيهم أكثر من غيرهم..

والمراد من الغير: العامة، وهذا ما فهم من صدر كلامه «عليه السلام» حين تحدث عن رضا الخاصة، وسخطهم، ورضا العامة وسخطهم، وقيمة كل منهما بالنسبة للآخر..

ومعنى ذلك: أن العامة ليست فيهم تلك الأوصاف التي في الخاصة.. وإن وجد شيء منها في بعضهم، فهو قليل، وضئيل، لا يستحق الذكر، أو الالتفات.

وهذا يعني: أن من صفات العامة أنهم:

١ ـ لا تثقل مؤونتهم على الوالي في الرخاء.

٢ ـ هم أكثر معونة له في البلاء وعند اشتداد الأزمات.

٣ ـ لا يكرهون الإنصاف.. بل يفرحون برعاية الحقوق..

٤ ـ لا يسألون بالإلحاف.

٥ ـ أكثر شكراً عند الإعطاء.

٦ ـ أسرع قبولاً للعذر عند المنع، حين لا تسمح الظروف بتلبية مطالبهم.

٧ ـ أصبر عند ملمات الدهر، وتحدياته.

ثم أضاف «عليه السلام» ثلاثة أوصاف، فصار المجموع عشرة، وهي:

٨ ـ إنهم عماد الدين. (ولعل الأصح هي النسخة التي تقول: «عمود» بدل «عماد»، لأن العماد هو ما يسند به الشيء، والعمود ما يقوم عليه الشيء،

كالبيت أو الخيمة)[١].

فإن سائر الأمم إذا نظرت إليهم، تشعر أن فيهم من الغنى والقوة، أو الكثرة ما يحجزهم عن التفكير في التعدي عليهم..

ومن المعلوم: أن الدين إذا لم يكن له مجتمع يدين به، ويحرص على حفظه وصيانته، من التحريف والطمس، والبغي، والعدوان.. فإن أهل الديانات الأخرى سوف يطمعون باستئصاله، أو بإضعافه على أقل تقدير..

فأهل الملل الأخرى ينظرون إلى الدين وثباته وقوته من خلال حجم وقوة وقدرات المجتمع الذي يؤمن به.. ولا تهتم تلك الأمم بجماعة قليلة من الأعيان والرؤساء المترفين، ولا ترى فيهم مانعاً عن تحقيق أهدافها، فإنهم يعرفون أنهم ليسوا هم الحماة المتحمسون، أو المضحون في سبيله.. وهم يعرفون ذلك بالرجوع إلى مجتمعاتهم.. حيث يرون أن من يحمي بلادهم، ويدافع عن كيانهم، إنما هم العامة عندهم أيضاً، لا المترفون، ولا الوجهاء والرؤساء..

٩ ـ إنهم جماع المسلمين، والسواد الأعظم، المكوِّن الحقيقي للمجتمع الإسلامي، الذي يعطي الانطباع الأقرب إلى الواقع عن خصوصيات دينهم، ومفاهيمه، وقيمه، وأهدافه، وتأثيراته على السلوك، والأخلاق، والمشاعر، والعادات، وعلى العقول والنفوس، وعلى الصفات والسمات، وغير ذلك.

أما الخاصة، فهم منشغلون بملذاتهم وترفهم، باحثون عن مصالحهم.

١٠ ـ إنهم العدة للأعداء الذين يضحون بأنفسهم، وآبائهم، وأبنائهم،

---

(١) أقرب الموارد ج٢ ص٨٢٨.

وسائر أحبائهم في دفاعهم عن الكرامة بكل نبل وشهامة، من أجل استدامة السلامة.

النتيجة:

كل ما تقدم ينتهي بنا إلى النتيجة التي قررها «عليه السلام»، وهي:

الأول: لزوم أن يكون صغوه ـ أي ميله القلبي والعملي ـ للعامة.

الثاني: أن يميل معهم حين يميلون إلى شيء آخر يرون أن فيه مصلحة لهم (ما دام في حدود الشرع والدين) وفيه رعاية للحق، ولا يخل بعموم العدل، كما تقدم في كلامه «عليه السلام».

الشأن العام هو الأهم:

ثم إنه «عليه السلام» قال ـ حسب رواية تحف العقول ـ: «واعمد لأعم الأمور منفعة، وخيرها عاقبة».. وهذا التوجيه يدل على:

أولاً: أن النفع العام يجب أن يكون هدفاً للوالي، وغاية لجهده، وأن يرسم الخطط، وينشئ المشاريع للوصول إليه، والحصول عليه.. فيبني المدارس، وينشئ المصانع، ويهم بإصلاح الطرق والأراضي، وما إلى ذلك.

ثانياً: إن هناك أولويات تجب رعايتها، والمباشرة في إنجاز مفرداتها، كما دل عليه قوله: «واعمد». أي بادر إلى العمل.

ثالثاً: إذا كان هناك ما ينفع.. وكان هناك ما هو أنفع منه، فعليه أن لا يشغل نفسه بالأقل نفعاً، بل عليه أن يبادر إلى الأعم، لا إلى الأكثر نفعاً، والفرق بينهما: أن الأكثر نفعاً قد يستفيد منه أشخاص قليلون.. والمطلوب

هو الأعم نفعاً. أي ما يصل نفعه إلى أكبر عدد من الناس.

ومن الطبيعي ـ في هذه الحال ـ: أن يتوخى ما يكثر نفعه أيضاً.

رابعاً: إن بعض الأمور قد تنفع في مرحلة ما، ولكنها تتحول إلى أمر ضار على المدى البعيد.. ونحن نشهد في عصرنا هذا الكثير مما له هذه الصفة، ولاسيما في بعض وسائل التواصل، وفي بعض المجالات الصناعية التي تضر في البيئة، وتتسبب بالأمراض المستعصية والخطيرة على المدى البعيد.. ولذا قال «عليه السلام»: «وخيرها عاقبة».

ستر الوالي على الناس:

وقال «عليه السلام»: «ولْيَكُنْ أَبْعَدَ رَعِيَّتِكَ مِنْكَ، وأَشْنَأَهُمْ عِنْدَكَ، أَطْلَبُهُمْ (لِمَعَايِبِ) [لعيوب] النَّاسِ.. فَإِنَّ فِي النَّاسِ عُيُوباً الْوَالِي أَحَقُّ مَنْ سَتَرَهَا، فَلَا تَكْشِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنْكَ (مِنْهَا، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِيرُ مَا ظَهَرَ لَكَ، والله يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ) [و] (فَـ) اسْتُرِ الْعَوْرَةَ مَا اسْتَطَعْتَ، يَسْتُرِ الله مِنْكَ مَا تُحِبُّ سَتْرَه مِنْ رَعِيَّتِكَ.

[و] أَطْلِقْ عَنِ النَّاسِ (عُقْدَةَ) [عقد] كُلِّ حِقْدٍ، واقْطَعْ عَنْكَ سَبَبَ كُلِّ وِتْرٍ، [واقبل العذر وادرء الحدود بالشبهات].

وتَغَابَ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَضِحُ لَكَ، ولَا تَعْجَلَنَّ إِلَى تَصْدِيقِ سَاعٍ، فَإِنَّ السَّاعِيَ غَاشٌّ وإِنْ تَشَبَّه بِالنَّاصِحِينَ».

ونقول:

إن هذه الفقرات في غاية الأهمية، لأنها حددت للوالي السلوك، ووضعت

الحدود التي لا يجوز تجاوزها، وهي ترتبط بالأمن المعلوماتي للأشخاص، وممارساتهم الشخصية.

ويمكن أن نسجل هنا النقاط التالية:

طالب المعايب أبعد، وأشنأ:

١ ـ هناك أناس متزلِّفون، وطالبو مقامات ومنافع، ولكن بقيمة هدم سمعة غيرهم، وبالعمل على إظهار سقطات الآخرين ومعايبهم عند الحاكم.

وهذا يدل على رذالة أخلاقهم، وسقوط هممهم، وعدم مبالاتهم بكرامات إخوانهم من المؤمنين.. فهم يخالطونهم بخبث نية، وفساد طوية، ويستغلون غفلتهم، وطهارة نواياهم، وصفاء نفوسهم، ويستدرجونهم بأحابيلهم الشيطانية، للبوح بما كتموه، وكشف ما ستروه..

وهذا السقوط الأخلاقي المريع إذا صادف رضى وقبولاً من الحاكم، أو تغاضياً عنه، فإنه قد يلحق أضراراً جسيمة بعلاقة الحاكم بالناس لما تتركه هذه الوشايات بالأبرياء من آثار في نفس الحاكم، قد تنعكس على تصرفاته مع الناس، بعد أن اهتزت ثقته بهم، وتلاشت الحميمية بينه وبينهم، أو ضعفت.

٢ ـ أما إشاعة المعايب بين الناس أنفسهم، فهو أشر وأضر، لأنه يقوض معنى الثقة بين الناس، ويضر بنظرتهم إلى كراماتهم، ويخل بمعنى القيمة والاحترام لبعضهم البعض، ويخمد ويتلاشى رويداً رويداً وهج الأخوة، وتتآكل تدريجاً حقوقها التي شرعها الله، ليتكافلوا، وليتراحموا، وليتعاونوا، وليكونوا كالجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى.

٣ ـ لعل ما ذكرناه يلقي بعض الضوء على الأسباب التي دعت إلى القول:

«وَلْيَكُنْ أَبْعَدَ رَعِيَّتِكَ مِنْكَ وَأَشْنَأَهُمْ عِنْدَكَ أَطْلَبُهُمْ لِمَعَايِبِ اَلنَّاسِ».

ففرض «عليه السلام» على واليه أولاً: أن يبعد العيابين عنه إلى أقصى مدى يمكن أن يبلغه الإبعاد، ليكون في هذا الإبعاد دلالة له على أن طلبه للمعايب ليس فقط لا ينفعه، بل هو من أسباب حرمانه، وضياع الفرص منه.

وفرض عليه ثانياً: أن يشنأ هؤلاء العيابين إلى أقصى حدود الشنآن.

والشنآن: هو بغض مختلط بعداوة، مع سوء خلق(١).

٤ ـ وقد عبَّر بالشنآن بصيغة أفعل التفضيل، فقال: «أشنأهم»، ولم يقل: أبغضهم.. ربما ليشير إلى أن البغض هو حالة نفسية قد يظهرها في الأقوال أو الأفعال، وقد يسترها حتى عن المبغوض نفسه..

ولكن البغض مع العداوة، وسوء الخلق، يحتاج إلى عمل وحركة، وأقوال، وأفعال تظهر العداوة، وتظهر سوء الخلق معه.

وهذا يوجب فضح ذلك العيَّاب، ويتسبب بخيبة أمله، ومشاهدة خسرانه بأم عينيه، ويدرك أن ما أراد أن يتخذ منه ذريعة للقرب صار من أسباب البعد، وما أمل اكتساب ثقة الوالي بسببه صار من أسباب ريبه وشكه، وما أراده وسيلة حب ومودة وصداقة صار من أسباب البغض والعداوة، وما أراده وسيلة ابتهاج وأنس، وحسن معاملة أصبح وسيلة سوء الخلق، والجفاء، والخشونة في المعاملة.

٥ ـ وهذا النص يعطي: أن على الحاكم الأعلى: أن يحدد لولاته حتى

---

(١) أقرب الموارد ج١ ص٦١٤.

مواصفات من يعاشرونهم، ويتقربون منهم، ولو بصفة مخبرين لهم عن الأوضاع، وعن أحوال الناس.

كما أنه يحدد لولاته أنواع الأخبار التي يتلقونها منهم، فإن كانت أخبارهم تتضمن ما لا يرضى الشرع بتناقله، فعليه: أن يطردهم ويبعدهم، ويظهر بغضه لهم.

الوالي وعيوب الناس:

ثم إنه «عليه السلام» قد علَّل أمره بطرد العيابين، وأن يبغضهم، ويظهر العداوة لهم بقوله: «فَلَا تَكْشِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنْكَ مِنْهَا، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِيرُ مَا ظَهَرَ لَكَ، والله يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ».

فقد تضمنت هذه الفقرات أموراً، نذكر منها ما يلي:

١ ـ إنه «عليه السلام» يعلل أمره لواليه بإبعاد العيابين، وإظهار العداوة لهم بأمر استله من متن الواقع، الذي يعيشه الناس.. فقد أمعن النظر إلى ذلك الواقع، فرأى أن في الناس عيوباً.. يسترون بعضها، ويظهرون بعضاً آخر.. فلا بد من التعامل مع هذا الأمر بواقعية ودقة.

٢ ـ إن هذه العيوب، شخصية، ترتبط بآحاد الناس، ومنها ما هو أخلاقي، ومخالفات في الأفعال تنشأ عن دعوة الهوى، أو الغريزة، أو التمرد على الله، أو الرغبة في الإخلال بالنظام العام، وبالسلامة العامة، وما إلى ذلك.. ومنها ما هو عاهات خَلقية، يرغب في سترها من ابتلي بها.

فإن كانت هذه العيوب أخلاقية، تتضمن مخالفات للشرع في الأفعال الاختيارية، وكان من ابتلي بها يتستر عليها، ولا يرضى بإشهارها.. لم يجز نقلها

للآخرين، حتى للحاكم.

بل على الحاكم:

أولاً: ما أشار «عليه السلام» إليه بقوله: «فَلاَ تَكْشِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنْكَ».

ثانياً: لا يبحث عن تلك المعايب.. بل عليه أن يبقيها في دائرة الإبهام والغموض.

ثالثاً: إن صلاحية الوالي إنما هي معالجة ما يظهر له ويثبت لديه بالبينة، أو بالإقرار، من دون سعي منه إلى إظهارها.. فإذا ثبتت له بالأدلة الشرعية، ولم يكن لديه سبيل للعفو، فعليه تطهير ما ظهر منها بالعقوبات الرادعة التي قررها الشارع.. فحكومة الحاكم تنتهي عند هذا الحد.

أما المعايب المستورة فالحكم فيها لله، وليس للحاكم أن يكشف عنها، ليحول الظن أو الاحتمال إلى يقين.. ولذلك قال «عليه السلام»: «وَاَللهُ يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ». فلا بد من إيكال الأمر إليه تعالى.

بل يجب عليه أن يعمل على سترها، ولو بالمنع عن فعلها، ولو بملاحقة العيَّابين، وطردهم، ومعاداة من يفعل ذلك منهم.

ستر الوالي على الرعية:

١ ـ وقد قال «عليه السلام»: «فَإِنَّ فِي اَلنَّاسِ عُيُوباً اَلْوَالِي أَحَقُّ مَنْ سَتَرَهَا».

وقال: «عليه السلام»: «فَاسْتُرِ اَلْعَوْرَةَ مَا اِسْتَطَعْتَ يَسْتُرِ اَللهُ مِنْكَ مَا تُحِبُّ سَتْرَهُ مِنْ رَعِيَّتِكَ».

ونقول:

لعل سبب ذلك أمور كثيرة، يشد بعضها أزر بعض، وذلك مثل:

ألف: إن إشاعة ذلك من مصاديق قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾(١).

ب: إن ذلك يخل بعامل الثقة الذي يجب أن يسود مجتمع أهل الإيمان. إذ لا يمكن الوثوق بمن تعرض على الناس عيوبه، حتى الخفية منها.

ج: إنه يقلل من قيمة الإنسان المؤمن الذي تشاع هذه الأمور عنه.

د: إنه يضعف رابطة الأخوة الإيمانية، ويثبط العزائم فيما يرتبط بالوفاء بفروضها.

هـ: إنه يشجع طلاب اللبانات، وعبيد الشهوات على ارتكاب المنكرات في السر وفي العلن.

و: إنه يوقظ الغافلين.

ز: إنه يسقط حجاب الحياء عن الطامحين، ويسهل عليهم محاولة التشبه بالفاسقين، ولو على سبيل خوض التجربة في البداية، والله يعلم ماذا ستكون النهاية.

ح: إنه يوجب شيوع ظاهرة سوء الظن بالبريء وبغيره.

ط: إنه يعطي صورة سلبية عن الإسلام وأهله، ويوجب الخدشة في السمعة والكرامة العامة.

---

(١) الآية ١٩ من سورة النور.

ي: إنه يثير الخلافات بين أفراد المجتمع، ويتسبب بنشوء العداوات، وقد يتجاوز الأمر حدود الجدال، ليصل إلى القتال أيضاً..

وهذا نقض لمفهوم وحدة الأمة الذي أقر في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ**﴾(١).

وفي آية أخرى: ﴿**فَاتَّقُونِ**﴾(٢) بدل: فاعبدون.

ك: إنه يقوِّض أسساً لمفاهيم في منتهى الروعة والرقي بنظر الإسلام، حيث إن شيوع معايب الناس يجعل معنى الإيثار على النفس مجرد شعار، لا يمكن أن يطالب به أحد من الناس، لأن من لا تثق به، وتعرف عيوبه، وسقطاته، ولا تكنَّ له أي احترام لا تستطيع أن تقنع نفسك بإيثاره على نفسك، بل أنت لا ترضى حتى بمواساته بنفسك، فضلاً عن إيثاره عليها.

ل: كما أن الجهاد في سبيل الله والمستضعفين يصبح بلا معنى، ومن الصعب أن يجاهد أحد، ويدافع ويندفع لمواجهة الأخطار في سبيل من يعرف عيوبهم، ويرى سقطاتهم.

وحتى التعامل مع هذا النوع من الناس الذين ظهرت عيوبهم وشاعت يصبح صعباً، حتى لو كان تعاملاً مادياً..

٢ ـ إن هذا كله، يدفع الوالي إلى العمل على ستر عيوب الناس، والمنع من إشاعتها بالنصيحة والموعظة الحسنة أولاً، فإن لم ينفع ذلك ينتقل إلى

---

(١) الآية ٩٢ من سورة الأنبياء.

(٢) الآية ٥٢ من سورة المؤمنون.

إظهار النفور، ممن يشيع العيوب.. فإن لم يُجد ذلك نفعاً ترقى إلى الزجر والتهديد، والوعيد.. إلى أن يصل الأمر إلى العقوبة الزاجرة.. لمن تجاهر بالمنكرات، ورفض الإقلاع عنها، بشدةٍ وحدةٍ وصلفٍ.

نعم.. إن الوالي أحق من عمل على ستر عيوب الرعية، لأن لإظهارها وإشاعتها مساوئ كثيرة، وخطيرة، إلى حد أن ذلك قد يفسد دين الناس، وبنيتهم الاجتماعية، وعلاقاتهم وأخلاقهم.. بل قد يوجب سقوط النظام بسبب المشكلات والمصائب، والخلافات التي قد تنشأ عن هذا الأمر.

٣ ـ إنه «عليه السلام» قد جعل حداً لمقدار الجهد الذي يفترض بالوالي أن يبذله في هذا السبيل، فقال «عليه السلام»: «فَاسْتُرِ اَلْعَوْرَةَ مَا اِسْتَطَعْتَ»، فجعل الحد هو: «قدر الاستطاعة والوسع»، فإذا بذل الجهد، وبلغ به هذا الحد، فلا يطالب بعد هذا ببذل المزيد.

٤ إنه «عليه السلام» ـ وهو يحرض الوالي على الستر على عيوب الرعية ـ قد حوَّل القضية إلى قضية شخصية بالنسبة للوالي.

بمعنى: أنه إذا ستر على رعيته، فله من الله عوض يرغب به الإنسان المؤمن اللبيب، والعاقل الأريب.. وهو من سنخ نفس العمل الذي أنجزه، وهو الستر على الوالي نفسه ما يحب ستره من رعيته.. لأن كل إنسان يمر ـ عادة ـ بحالات ضعف أمام المغريات، أو حين يتعرض لبعض النزوات، أو بسبب الجهل بحقائق الأمور، أو عدم تدبر عواقبها، وغير ذلك، فيقع في المحذور، ويلتفت إلى نفسه بعد فوات الآوان.. فيندم، ولات حين مندم، ويحاول أن يتستر على ما صدر منه.

٥ ـ اللافت هنا: قوله «عليه السلام»: «يَسْتُرِ اَللهُ مِنْكَ مَا تُحِبُّ سَتْرَهُ مِنْ رَعِيَّتِكَ».. فترى أنه قال: «مَا تُحِبُّ سَتْرَهُ» ولم يقل: «ما سترته من رعيتك»، فإن صدور الفعل من الوالي قد لا يجعله مستحقاً للمكافأة، لأنه يفعله مكرهاً، أو رياءً، أو خوفاً من محاسبة ومطالبة من نصَّبه للولاية..

وقد يفعل ذلك طلباً للذكر الحسن في الدنيا.. ككثير من الأغنياء الذين يبذلون أموالاً لبناء مساجد مثلاً، أو يتبرعون بمبالغ مالية لصالح طلاب العلوم الدينية، من أجل تكريس زعامة ذلك الباذل، وليشيع في البلاد وبين العباد أنه فاعل خير..

ولكن إذا أحب الوالي الستر على المؤمنين، وعمل على حفظ كرامة الإسلام والمسلمين، امتثالاً للأمر الإلهي.. فإنه ينال الثواب الذي وعده به أمير المؤمنين «عليه السلام» بلا ريب، فإنه لا يقول شيئاً من عند نفسه.. وإنما هو علم من ذي علم.

ولا تجسسوا:

عرفنا: أن الله تعالى، ورسوله قد نهيا عن التجسس على الناس، فقال: ﴿**وَلَا تَجَسَّسُوا**﴾(١).

وتقدم عن علي «عليه السلام»: أن التجسس لكشف عيوب الناس الشخصية غير جائز مطلقاً، حتى لو كان لمصلحة الحكم والحاكم، بل يجب على الحاكم ستر عيوب الناس، وطرد ومعاداة من يسعى لكشفها.

---

(١) الآية ١٢ من سورة الحجرات.

إلا إذا كانت المعايب الشخصية معلنة، وقد ثبتت بالأدلة المعتبرة شرعاً، مثل شهادة العدول، أو الإقرار من الفاعلين، فعلى الحاكم أن يقيم الحدود، إلا إذا كانت هناك شبهة، فإن الحدود تدرأ بالشبهات. وإلا إذا وجد الحاكم سبيلاً مشروعاً للعفو، كما هو معلوم.

أما إذا كان المطلوب هو معرفة أحوال الأشخاص بهدف الاستفادة منهم في الوظائف العامة، فإن هذه الحاجة لا تبرر فضحهم، ولا التجسس عليهم في حياتهم الخاصة، بل لا بد من تحديد المواصفات المطلوب توفرها فيهم، ثم تستعمل الوسائل التي حددها الشارع لاكتشاف هذه الأوصاف..

ويمكن أن توضع فرضيات عملية وعلمية لاستكشاف المواصفات المطلوبة، لا تحمل معها أية سلبية، بل فيها من الموضوعية والنزاهة والدقة ما يكفي.

فمثلاً، إذا كان المطلوب معرفة كونه بخيلاً أو سخياً، أو أنه جبان، أو شجاع، أو أن في طبعه نزقاً، وفي تعامله غلظة، أو أنه متكبر أو متواضع، وما إلى ذلك.. فإنه يكفي أن ينظر في سيرته العامة الظاهرة للناس، فإن ثبت أنه بخيل أو جبان، أو متكبر وغليظ الطبع، فلا ضير في ذلك.. لأن هذه الأمور الظاهرة لكل أحد ليست من خصوصياته المستورة، بل هي أمور ظاهرة ومكشوفة، وهو يتعامل بها مع الناس، ولا يعد الاطلاع عليها تجسساً، ولا كشفاً للمستور.. ولأجل ذلك قيل: «ألسنة الخلق أقلام الحق».

أما البحث عن الإيجابيات، فليس بحثاً عن المعايب..

وإن لم تثبت تلك لك لم يكن في ذلك ضرر، لأن عدم ثبوت الشجاعة لشخص، لا يعني ثبوت الجبن له، بل يعني: أننا نجهل حاله من هذه الجهة،

فقد يكون في الواقع شجاعاً، وقد لا يكون..

ويمكن أن يستدل على وجود الصفات الإيجابية بالعلامات التي صرح الشارع بأنها تدل على تلك الصفات، مثل الحديث المروي عن النبي «صلى الله عليه وآله» في جواب شمعون بن لاوي عن علامات الإيمان والصدق «الصادق، والمؤمن، والصابر، والتائب، والشاكر، والخاشع، والصالح، والناصح، والموقن، والمخلص، والزاهد، والبار، والتقي، والمتكلف، والظالم، والمرائي، والمنافق، والحاسد، والمسرف، والغافل، والكسلان، والكذاب، والفاسق، والجائر»(١).

فأجابه «صلى الله عليه وآله» عن ذلك كله وسواه.

ومثل الحديث الآخر المروي عن النبي «صلى الله عليه وآله»، وذكر فيه للمرائي ثلاث علامات، وللظالم ثلاث علامات، وللكسلان ثلاث علامات، وللمنافق ثلاث علامات(٢).

وقال لقمان لابنه: يا بني لكل شيء علامة يعرف بها ويشهد عليها، وإن للدين ثلاث علامات: العلم، والإيمان، والعمل به، ثم ذكر جملة من العلامات..

وقال الصادق «عليه السلام»: «ولكل واحدة من هذه العلامات شعب، يبلغ العلم بها أكثر من ألف باب، وألف باب، وألف باب»(٣).

وفي وصايا رسول الله «صلى الله عليه وآله» لأمير المؤمنين «عليه السلام»

---

(١) بحار الأنوار ج١ ص١١٧ ـ ١٢٩.

(٢) بحار الأنوار ج٦٩ ص٢٠٦ عن قرب الاسناد.

(٣) بحار الأنوار ج٦٩ ص٢٠٦ عن الخصال.

ذكر علامات: المؤمن، والمتكلف، والظالم، والمرائي، والمنافق[١].

وعن الإمام الحسين «عليه السلام» أنه قال: «مِنْ دَلائِلِ عَلاماتِ الْقَبُولِ: الْجُلُوسُ إِلى أَهْلِ الْعُقُولِ..

وَمِنْ عَلاماتِ أَسْبابِ الْجَهْلِ: الْمُماراةُ لِغَيْرِ أَهْلِ الْفِكْرِ، وَمِنْ دَلائِلِ الْعالِمِ انْتِقادُهُ لِحَدِيثِهِ، وَعِلْمُهُ بِحَقائِقِ فُنُونِ النَّظَرِ»[٢].

وعن أمير المؤمنين «عليه السلام»: «إِنَّ لأَهْلِ الدِّينِ عَلَامَاتٍ يُعْرَفُونَ بِهَا: صِدْقَ الْحَدِيثِ، وأَدَاءَ الأَمَانَةِ، ووَفَاءً بِالْعَهْدِ، وصِلَةَ الأَرْحَامِ، ورَحْمَةَ الضُّعَفَاءِ الخ..»[٣].

وقد أشير إلى أن الأشياء تعرف بآثارها في قوله تعالى لنبيه «صلى الله عليه وآله» عن المنافقين: ﴿**وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ**﴾[٤].

وليلاحظ أيضاً قوله تعالى: ﴿**يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي وَالْأَقْدَامِ**﴾[٥].. مع احتمال أن يكون هذا في يوم القيامة، لا في الحياة الدنيا.

---

(١) بحار الأنوار ج٧٤ ص٥٣ و ٦٤.

(٢) بحار الأنوار ج٧٥ ص١١٩ وتحف العقول ص٢٤٧ ومستدرك سفينة البحار ج٧ ص٣٧١

(٣) بحار الأنوار ج٦٤ ص٢٨٩ وج٧٥ ص٤٩ وج٦٦ ص٣٦٤ عن أمالي الصدوق، وراجع: ج٦٧ ص٢٨٢.

(٤) الآية ٣٠ من سورة محمد.

(٥) الآية ٤١ من سورة الرحمن.

عُقَدُ الأحقاد، وأسباب الأوتار:

ثم قال «عليه السلام»: «أَطْلِقْ عَنِ اَلنَّاسِ عُقْدَةَ كُلِّ حِقْدٍ، وَاِقْطَعْ عَنْكَ سَبَبَ كُلِّ وِتْرٍ».

ويبدو لنا: أنه «عليه السلام» يريد أن يقول لواليه: عليك أن تطلق عن الناس عقدة كل حقد، سواء أكان الحقد عليك (أو على بعضهم البعض)، فلا تبقى هذه العقد تتحكم فيهم، وتفرض عليهم المواقف السلبية منك (أو من إخوانهم)..

وإنما يتم إطلاق هذه العقد وحلّها، من خلال تربيتك لهم، وتعريفهم بما ينبغي لهم أن يعرفوه، حتى لا تذهب بهم الأوهام إلى تأويلات بغيضة، واحتمالات مريضة.

كما أن قبول عذرهم، ودرء الحدود عنهم بالشبهات، من موجبات حل عقد الحقد، وقطع سبب كل وتر.

كما أن التغاضي من الوالي على كل ما لم يتضح له هو الآخر من موجبات حصول هذه النتيجة.

يضاف إلى ذلك: أن عليك أن لا تجعل الناس موتورين منك، بل يجب أن تزيل عن نفسك أي شيء يوجب شعورهم بالغبن والمظلومية، وأنهم موتورون ومعتدى عليهم في حقوقهم، وإنما يزال ذلك من نفوسهم، بواسطة حسن معاملتك لهم، والرفق بهم، وما إلى ذلك..

ولكن ابن أعثم فسَّر هذه الكلمات بنحو آخر، فقال ما معناه:

إن عليك أن تنتزع الحقد، وتزيل عقده من قلبك، لأنه من الرذائل الموبقة، فلا تتذكر إساءات الناس، وتعيش حالات التربص بهم للانتقام منهم.

كما أن عليك أن تقطع أسباب الحقد من قلبك، ومنها قبول السعاية بهم، والإصغاء إلى أهل النميمة عليهم.. انتهى.

وربما كان المعنى الذي ذكرناه أولاً أقرب وأنسب.. لاسيما، وأنه أمره أولاً بإطلاق الحقد عن الناس، ثم أمره ثانياً بأن يقطع عن نفسه سبب كل وتر..

ولو أخذنا بما ذكره ابن أعثم في معنى الفقرات، لكان المراد: الحديث عن شخص الوالي نفسه في الموردين.

خلاصة وبيان:

وقد تبين أن هذه الفقرات تضمنت أموراً كثيرة طلب «عليه السلام» من واليه فعلها، لأنها تفيد في حل عقدة كل حقد عن الناس، وأن يقطع عن شخص الوالي سبب كل وتر، وهذه الأمور هي:

١ ـ قبول العذر منهم.

٢ ـ درء الحدود بالشبهات عنهم.

٣ ـ التغابي (أي إظهار الغباء، وعدم الالتفات) عن كل ما لم يضح له.. ويضح مأخوذة من وضح، لا من اتضح.

ولعله «عليه السلام» اختار التخفيف بحذف التاء من يتضح، ليظهر: أن على الوالي أن لا يكون بصدد استيضاح ذلك الأمر، ولم يكن الأمر واضحاً بنفسه، ومن دون أي مؤونة أو قصد.

٤ ـ أن لا يعجل إلى تصديق ساع.

ويلاحظ أيضاً: أنه لم يقل: ولا تصدق ساعياً.

ولعل سبب ذلك: أن الخبر الذي يحمله الساعي بالناس قد يكون على درجة من الحساسية والأهمية، بحيث لا يمكن تجاهله، ولكن حساسية الموضوع لا توجب المسارعة إلى تصديق الخبر، وترتيب الأثر، بل يجب البحث والتقصي عنه، كما لو كان مرتبطاً بأمن البلاد، أو بظلم بعض العباد.. فلا بد من التحري عن الحقيقة، حتى لو علمنا أن الساعي ليس له هدف صحيح، بل يريد مجرد السعاية، والإضرار بالغير..

وذكر «عليه السلام»: أن على الوالي أن يتعامل مع الساعي بالغير على أساس أنه غاش، فيعامله معاملة المذنب الغاش.. ولكنه يتعامل مع خبره بما تقتضيه الحيطة والحذر، وعدم ترتيب الأثر، إلا بعد التثبت والاستقصاء.

بقي علينا أن نشير إلى ما يلي:

التجسس على أعمال القادة:

إن التجسس ـ تجسس القائد الأعلى كالنبي، أو الإمام ـ على الولاة والقادة، وتجسس كل قائد على من هم تحت يده، لمعرفة أخبارهم في مجالاتهم العملية، وسياساتهم، لمعرفة إن كانوا قد قاموا بوظائفهم، ليس تجسساً على الأمور الشخصية، بل هو لحفظ الأمة من الخيانات الكبرى، وهو يدخل في معرفة مدى وفاء الوالي بتعهداته، وقيامه بواجباته، وإنجازه للمهمات الموكلة إليه، لأن الإخلال بها قد يوجب فساداً عظيماً في الأمة.

ملاحظة أخيرة:

أما التجسس على المؤمنين بهدف الرعاية والإصلاح، أو لأجل اكتشاف موانع توليتهم مناصب حساسة، فقد عرف حكمه مما ذكرناه.. فإن التجسس للكشف عن العيوب المستورة محرَّم، ولكنها إذا ظهرت بإقرار من هي فيه، أو بشهادة شهود، أو بشياع مفيد للعلم، أو بغير ذلك من وسائل يرضاها الشارع.

الباب الثالث:

الحاكم وأجهزة الدولة..

الفصل الأول:

المستشارون والوزراء..

المشورة وكشف المستور:

أجاز الشارع الإسلامي: تقديم المشورة لمن يطلبها، وأجاز ذكر بعض خفايا الناس، كما يحصل في أمر الزواج، أو المشاركة في تجارة أو غيرها، أو في مثل: الترشيح للوظائف.. فلا مانع من ذكر ما يرتبط بموضع الحاجة منه، لأن هذا هو ما تقتضيه النصيحة، ويفرضه حفظ السلامة في علاقات الناس ببعضهم.

المستشارون وأوصافهم:

ثم قال «عليه السلام»: (و) لَا تُدْخِلَنَّ فِي مَشُورَتِكَ بَخِيلًا يَعْدِلُ بِكَ [يخذلك] عَنِ الْفَضْلِ، ويَعِدُكَ الْفَقْرَ.

ولَا جَبَاناً (يُضْعِفُكَ عَنِ) [يضعف عليك] الأُمُورِ.

ولَا حَرِيصاً يُزَيِّنُ لَكَ الشَّرَه بِالْجَوْرِ.

فَإِنَّ الْبُخْلَ والْجُبْنَ [والجور] والْحِرْصَ [والجبن] غَرَائِزُ شَتَّى، يَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ بِالله [كمونها في الأشرار].

ونقول:

حاجة الحاكم إلى المستشارين:

١ ـ تواجه الحاكم عادة مشكلات كثيرة ومتنوعة تحتاج إلى حلول ناجعة، ربما لا يهتدي الحاكم إلى ما هو أصوب، وأيسر وأقرب، وربما تعددت هذه الحلول، وتحتاج إلى غربلة، وإلى تقليم وتطعيم، وتصحيح وتقويم، وربما أخطأ الحاكم المستبد برأيه في الاختيار، وفي طريقة الاستفادة مما يختاره، فيقع في المآزق، أو يرد ويورد من معه المهالك.

وعن الباقر «عليه السلام»: «من لم يستشر ندم»[١].

فيحتاج الحاكم إلى الاستعانة بآراء أهل الرأي، ومعونتهم له على تمحيص الأمور، فإن العقول إذا اجتمعت على أمر، تصبح مظنة الخطأ في القرار، وفي التدبير والاختيار قليلة وضئيلة..

وقد قال علي «عليه السلام»: «من استبد برأيه هلك، ومن شاور الرجال شاركها عقولها»[٢].

٢ ـ ولعل السبب في هذا التفاوت والاختلاف في الآراء: أن الوالي لو خلي ونفسه، في مواجهة القضايا، فإنه لا يواجهها بما توجبه الوقائع في ذاتها، بل يخلط ذلك بما تميل إليه نفسه، وتدعوه إليه حالاته وانفعالاته، وأهواؤه، وما يسهل عليه الأمور، ويبعد عنه المحذور، وإن لم يفِ بالغرض المنشود..

أما حين تعرض نفس هذه القضايا على الآخرين، الذين لا ناقة لهم

(١) بحار الأنوار ج٧١ ص٤٣.

(٢) نهج البلاغة الكلمات القصار (الكلمة رقم ١٦١).

فيها ولا جمل، ولا مصالح ولا أهواء، ولا مسؤوليات، ولا انفعالات، فإن تفكيرهم فيما يعرض عليهم يكون أكثر التصاقاً، وانطلاقاً من الوقائع، والأحوال، والمكونات الواقعية، كما هي عليه، فيكون ولوجه فيها بروية وصفاء وتجرد، أو بقدر كبير من هذه المعاني.

وهذا ما أشارت إليه الكلمة المروية عن أمير المؤمنين «عليه السلام»، حيث قال: «إنما حض على المشاورة، لأن رأي المشير صرف (أي خالص)، ورأي المستشير مشوب بالهوى»[1].

٣ ـ وعلينا أن نشير هنا إلى أن الاستشارة لا تعني الطاعة للمشير، بل يبقى القرار والاختيار بيد المستشير، وهو ما أشير إليه في قوله تعالى لنبيه «صلى الله عليه وآله»: ﴿**وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ**﴾[2]. فالذي يعزم ويقرر هو خصوص المستشير.

ثلاثة لا يستشارون:

وقد ذكر «عليه السلام» لواليه:

أولاً: أن عليه أن لا يدخل في مشورته بخيلاً، لأن البخيل يحول دون ممارسة الحاكم للسخاء والكرم، ويعد من يعطي الآخرين بالفقر، وهذا خلق شيطاني بغيض، قال تعالى عنه: ﴿**الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ**

---

(١) غرر الحكم (الحكمة رقم ١٠٠٤٩).

(٢) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران.

﴿وَاللهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً﴾(١).

كما أن البخيل يبعِّد الإنسان عن ممارسة الفضل، إلى ما لا فضل فيه..

ثانياً: عليه أن لا يُدخِل في شؤونه جباناً.. لأن الجبان يُضعِّف المستشير عن مواجهة الأمور بما تستحقه من همة وعزيمة في المواقع التي تحتاج إلى ذلك.

كما أنه يوهمه: بأن عدم مواجهة العدو في ساحات الجهاد، يدفع الموت، ويؤخر الأجل، وهذا توهم باطل، فقد قال تعالى: **﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾**(٢).

كما أن الجبان قد يضخم شأن العدو، ويوهم المستشير: بأنه يملك قوى وقدرات لا يمكن مقاومتها.. وهذا من شأنه أن يضعف عزائم الشجعان، ويبث روح الخنوع، والتشاؤم والفشل فيهم.

ثالثاً: عليه أن لا يُدخِل في مشورته حريصاً على جمع المال، لأن الحريص يبعد الإنسان عن القناعة، ويزيِّن له الطمع، وجمع الأموال، وتكديسها.. ويشجع على الاحتكار، والاستئثار، ومجانبة العدل في التعامل مع الآخرين.

التحليل لهذه العاهات:

ومن المعلوم:

أولاً: أن المطلوب لإشاعة السكينة والطمأنينة في المجتمع هو: أن يكون

---

(١) الآية ٢٦٨ من سورة البقرة.

(٢) الآية ٧٨ من سورة النساء.

مجتمعاً سليماً، وقوياً، وناجحاً من الناحية الاجتماعية، وأن يمارس تحريك الثروات.

ومما يساعد على ذلك: شيوع فضيلة الكرم التي تعني أن يكون الإنفاق بسخاء، ودون تقتير، لكي تتحرك الأموال المجتمعة، وتؤدي دورها في إشاعة الراحة، والرفاهية في الرعية.

ثانياً: المطلوب هو: أن يكون مجتمعاً عزيزاً ومنيعاً، ومرهوب الجانب، كما قال تعالى: ﴿**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ**﴾(١).

ثالثاً: المطلوب: هو تحريك المال ووضعه في مجالات التداول، ليقدم سلعة أو خدمة الناس، ولكي يسهم في الإزدهار الاقتصادي..

وليس المطلوب جمع الأموال من أيدي الناس، وتكديسها في الصناديق.

ومن الواضح: أن البخيل، والجبان، وجمَّاع الأموال، يسقطون هذه العوامل الثلاثة عن التأثير، ويلحقون بالمجتمع الإسلامي والإنساني أفدح الخسائر.

وإذا أردنا تفسير ذلك نفسياً، فسنجد: أن البخل والجبن، والحرص وإن كانت غرائز شتى، ولكن منشأها شيء واحد، وهو: سوء الظن بالله تعالى..

وذلك لما يلي:

١ ـ إن البخيل إنما يبخل، لأنه يظن أن الله تعالى لا يخلف عليه، ولا يعوِّضه عما بذل.. وأن الثغرة المالية، والنقص الذي أحدثه العطاء ستبقى على حالها، فإذا توالى العطاء يتعاظم النقص، وينتهي الأمر بالناس إلى الفقر.. مع أن الله

---

(١) الآية ٦٠ من سورة الأنفال.

تعالى يكذِّب هذه الترهات والأوهام، ويقول: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً﴾(١).

٢ ـ أما الجبان، فهو:

أولاً: يسيء الظن بالله تعالى الذي وعده بالنصر على الأعداء، ويصبح الظن بالهلاك والبوار على يد العدو، والخوف من الموت هو المهيمن على مشاعره.

ثانياً: إنه يسيء الظن بالله، حيث يترجح لديه: أنه تعالى لا يفي بوعده الذي يقول: إن الآجال بيده تعالى، وأن من حضر أجله، فلا منجاة له من الموت بأي حال، بل هو سوف يموت حتى لو كان في بروج مشيدة، كما قال تعالى.

٣ ـ أما الحريص، فإنه يسيء الظن بالله تعالى أيضاً، من حيث إنه يظن: أنه سبحانه لا يوصل إليه ما يحتاج إليه في مواقع الحاجة.. فيزعم: أن حرصه، وجمعه للمال هو الذي يطمئنه إلى قدرته على الاستفادة من المال في هذه الحالة.. أي أنه يفقد خصوصية التوكل والاعتماد على الله، ولا يظن أنه تعالى يفي له بوعوده.

٤ ـ ويستبدل النص الذي في تحف العقول عبارة: يَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ بِالله بعبارة: «يجمعها كمونها في الأشرار».

وهو كلام صحيح أيضاً، وهو يتضمن تنفيراً عن هذه الخصال، وهو منسجم مع نص نهج البلاغة.. لأن سوء الظن بالله لا يكون إلا من الإنسان الشرير، الذي يدفعه سوء الظن هذا، إلى ارتكاب الجرائم، والموبقات، ليحصل

(١) الآية ٢٦٨ من سورة البقرة.

على ما يؤمنه مما يخاف منه.

ومن الواضح: أن من يسيء الظن بالله لا يجرؤ على الجهر بذلك، بل هو ينكره في الظاهر أشد الإنكار، لكن عمله يفضحه، لأن بخله، وجبنه، وحرصه على جمع المال لا يبقي مجالاً للشك في أنه الذي يدعوه إلى هذا هو سوء الظن بالله، ويكون بالتالي من الأشرار الذين يتكتمون على هذه العاهات.

نصوص هذا الفصل:

وقد قال «عليه السلام»:

[أيقن أن] (إِنَّ) شَرَّ وُزَرَائِكَ مَنْ كَانَ لِلأَشْرَارِ (قَبْلَكَ) وَزِيراً، ومَنْ شَرِكَهُمْ فِي الآثَامِ، [وقام بأمورهم في عباد الله]، فَلَا يَكُونَنَّ لَكَ بِطَانَةً، [تشركهم في أمانتك، كما شركوا في سلطان غيرك، فأوردوهم مصارع السوء.. ولا يعجبنك شاهد ما يحضرونك به]، فَإِنَّهُمْ أَعْوَانُ الأَثَمَةِ، وإِخْوَانُ الظَّلَمَةِ، [وعباب كل طمع ودغل].

وأَنْتَ وَاجِدٌ مِنْهُمْ خَيْرَ الْخَلَفِ، مِمَّنْ لَه مِثْلُ (آرَائِهِمْ) [أدبهم] ونَفَاذِهِمْ، [ممن قد تصفح الأمور فعرف مساويها بما جرى عليه منها] (ولَيْسَ عَلَيْه مِثْلُ آصَارِهِمْ وأَوْزَارِهِمْ وآثَامِهِمْ مِمَّنْ)، لَمْ يُعَاوِنْ ظَالِماً عَلَى ظُلْمِه ولَا آثِماً عَلَى إِثْمِه، [فـ] أُولَئِكَ أَخَفُّ عَلَيْكَ مَؤُونَةً، وأَحْسَنُ لَكَ مَعُونَةً، وأَحْنَى عَلَيْكَ عَطْفاً، وأَقَلُّ (لِغَيْرِكَ) [لغيركم] إِلْفاً، [لم يعاون ظالماً على ظلمه، ولا آثماً على إثمه، ولم يكن مع غيرك له سيرة أجحفت بالمسلمين والمعاهدين]، فَاتَّخِذْ أُولَئِكَ خَاصَّةً لِخَلَوَاتِكَ (وحَفَلَاتِكَ) [وملائك].

ثُمَّ لْيَكُنْ آثَرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَلَهُمْ بِمُرِّ الْحَقِّ (لَكَ)، [وأحوطهم على الضعفاء

بالإنصاف]، وأَقَلَّهُمْ (مُسَاعَدَةً) [لك مناظرة] فِيمَا يَكُونُ مِنْكَ مِمَّا كَرِه الله لأَوْلِيَائِه، وَاقِعاً ذَلِكَ مِنْ هَوَاكَ حَيْثُ وَقَعَ [فإنهم يقفونك على الحق، ويبصرونك ما يعود عليك نفعه].

ونقول:

توضيحات:

الوزير: جليس الملك، وخاصته الذي يحمل ثقله، ويعينه برأيه وتدبيره.

بطانة الرجل: وليجته الذي يكاشفه بأسراره، ثقة بمودته.. ووليجته: خاصته من الرجال، أو من تعتمد عليه من غير أهلك.

الأثمة: جمع آثم. وهو من يعمل ما لا يحل له.

العباب: معظم السيل، وكثرته. يقال: جاؤا بعبابهم: أي بأجمعهم.

دغل: دخل دخول المريب، أو أدخل في الأمر ما يفسده.

النفاذ: الوصول إلى الباطن. يقال: نفذ السهم الرمية، وفيها ومنها نفذاً ونفاذاً خالط جوفها، وخرج من الشق الآخر وسائره فيه.

الآصار: جمع إصر: الثقل، والعهد، والذنب.

الأوزار: الآثام، والأثقال.

أحنى عليه: أعطف وأشفق عليه.

أجحف به: ذهب به. واستعير الاجحاف في النقص الفاحش.

الحفلات: الاجتماعات العامة.

ملائك: الأشراف لملاءهم بما يلتمس عندهم من المعروف، وجودة الرأي.

أيقن.. لماذا؟!:

كان يكفي أن يقول «عليه السلام»: لا تتخذ من الوزراء الأشرار قبلك وزيراً، لأنهم شاركوا الأشرار في جرائمهم..

ولكنه «عليه السلام» لم يقل ذلك، بل بدأ كلامه أولاً، حسب رواية تحف العقول لهذا العهد بأمره عامله بأن يتيقن بأن من كان وزيراً للأشرار، فهو شرير.

ويفهم من هذا:

ألف: أنه «عليه السلام» حين أمر واليه باليقين يكون قد دل على أن اليقين أمر اختياري للناس، وليس حالة قلبية تحصل قهراً وجبراً.. واختيارية اليقين إنما هو لاختيارية أسبابه.

ب: إنه «عليه السلام» يريد أن يؤسس له قواعد ينطلق منها، ويبني عليها، وأن يكون هذا اليقين هو المنطلق والمحرك للوالي فيما يتخذه من مواقف يفرضها ذلك اليقين عليه.. وهذا اليقين هو الذي يفرض عليه الالتزام بما سوف يطلبه منه، استناداً إلى الحقائق التي يحتضنها هذا اليقين.

ج: إنه «عليه السلام» أراد أن تكون القناعة الشخصية الناشئة من ملاحظة سِيَر الملوك الظالمين في عصره، وقبل عصره، أو سير وزرائهم، عاملاً وجدانياً، يسير جنباً إلى جنب مع ما يفرضه أمر القائد الأعلى له من لزوم طاعة أوامره. ليخرج الأمر من دائرة التعبد، ليصبح اندفاعاً واعياً، يملك وضوح الرؤية، ويصبح العمل بهذا اليقين قراراً له، تحتضنه مشاعره، ويرضى به وجدانه، ويطمئن له قلبه.

مصر بلد كبير:

إن مصر بلد كبير جداً جدير بحاكمه أن يسمى ملكاً، لسعة نفوذه، وترامي أطراف بلاده. ولا يقدر ملك أو رئيس، أو وال، أن يستقل بإدارته، بل يحتاج إلى نواب ومعاونين، ووزراء، ومستشارين.. وإلى جهد أكبر في الإدارة، والإشراف والهيمنة، ولاسيما مع ضعف وسائل الاتصال والتواصل المباشر في تلك الأزمنة.

ولذلك نجد علياً «عليه السلام» في عهده هذا قد تحدث عن هذه الفئات، التي يحتاج الوالي إلى الاستعانة بها.. لأن لصلاحهم وفسادهم أثراً إيجابياً، أو سلبياً على أمة بأسرها.. فلا بد من رسم الصفات والسمات التي يجب أن يتحلى بها من يتصدى لهذه المهمات الكبيرة والخطرة.

وهذا ما فعله «عليه السلام» في عهده هذا، لأن طلاب هذه المناصب الخطيرة كثيرون، ومن أدواتهم ووسائلهم التملق والتزلف، وتقديم الهدايا، وادِّعاء الخلوص والاخلاص.

شر الوزراء:

١ ـ يؤكد هذه المعاني التي أشرنا إليها آنفاً: أنه «عليه السلام» جعل متعلق اليقين الذي أمر به عامله هذا الأمر القبيح، والمرفوض والمبغوض.. وهو أشر الوزراء، ثم تحديد صفاتهم، وتعريف الناس بهم.

والمتوقع أن يكون أكثر الناس يدركون شيئاً من حقيقتهم، من خلال معاناتهم، التي يعيشونها، في مواجهة الحاكم، وأعوانه، وعلى رأسهم هذا النوع من الوزراء الأشرار الذين يشاركون أولئك الحكام في جرائمهم، وآثامهم.

ثم أتبع «عليه السلام» هذا الأمر الشنيع والقبيح الذي يعرفه الناس، ويعيشون في أجوائه، ويتحملون أعباء آثاره ـ أتبع ذلك ـ بنهي عامله عن استيزار أمثال هؤلاء الذين وصفهم «عليه السلام»: بأنهم أشر الوزراء، والأعوان للحكام.

٢ ـ إن هذا النص يظهر: أن على الحاكم إذا احتاج إلى ملء منصب شاغر أن ينظر في سوابق من يريد أن يختاره. فلا يولي من شارك أي حاكم آخر في ارتكاب الآثام، فإن لارتكاب الآثام، والمشاركة في الجرائم آثاراً على النفس والقلب، والمشاعر، والتفكير، وسوى ذلك قد يصعب التخلص منها، بسبب كمونها، مع شدة التستر عليها.

وقد يدَّعي مرتكبها أنه قد تاب وأناب، وأزال الآثار، ولكن علياً «عليه السلام» يقول هنا: إن ذلك لا يمكن الوثوق به، بل لا مجال لتصديقه ويعتبر وزيراً كهذا أشر وزير ومعين، لأنه يكتسب سجاياه الذميمة من أولئك الظلمة، وقد تتحول إلى طبيعة وملكة ونهج.

على أن معرفة الناس بسوابق وزراء الظلمة، ومعاناتهم منهم تثير شكوكهم في صلاح الحاكم والحكم، وتضعف ثقتهم به.

٣ ـ ثم ذكر «عليه السلام» لهؤلاء الوزراء الأشرار صفات وأموراً أخرى تمنع من اختيارهم، والاستعانة بهم، وهي صفات يعلم بوجودها فيهم من نفس صيرورتهم وزراء للحكام الأشرار، والظالمين.. ولو علم بوجودها بوسائل أخرى لكانت تمنع أيضاً من اختيارهم للوزارة.

وقد أشير إلى بعض هذه الصفات في رواية تحف العقول للعهد.

ونستطيع أن نوجزها هنا على النحو التالي:

١ ـ إنهم قد شركوا مع أولئك الحكام الأشرار فيما ارتكبوه من آثام.

٢ ـ إنهم قاموا بأمور أولئك الحكام التي توخوا الحصول عليها من الناس.

٣ ـ إن هؤلاء الوزراء الذين كانوا شركاء في سلطان الأشرار، هم الذين أوردوا أولئك الأشرار مصارع السوء، مع أن المفروض بالوزير والشريك أن يصلح أمر شريكه، وأن ينجيه من الأخطار، ويدفع عنه الأسواء. ولكن هؤلاء الوزراء ليس فقط لم يفعلوا ذلك، بل كانوا أداة ساعدت على هلاك شركائهم.

٤ ـ إن هؤلاء الأشرار كانوا أعوان الأثمة، الذين يرتكبون ما لا يحل لهم.

٥ ـ إنهم إخوان الظلمة، فهم يشبهونهم في صفاتهم وميزاتهم، مما يعني: أنك إذا اتخذتهم بطانة ووزراء لك فإن طبائعهم، وصفاتهم، وسماتهم، سيكون لها أثـر في سلوكهم، وتدبيرهم، ومشوراتهم، وتعاملهم مـع الناس، فإن الطبع يغلب التطبع.

٦ ـ إن هؤلاء يزخر وجودهم بدواعي الطمع والجشع، حتى إنهم في كل مجال وجدوا أنفسهم فيه سوف يسعون إلى الاستئثار لأنفسهم بكل ما يقدرون عليه، سواء أكان مالاً، أو جاهاً، أو مقاماً وموقعاً، وما إلى ذلك.

٧ ـ كما أن دخولهم في الأمور سيكون دخول تهمة وريب، ورغبة بالإفساد، فلا يمكن الاطمئنان إليهم، ولا الركون إلى سلامة نواياهم.

٨ ـ إنهم أناس متملقون، يظهرون خلاف ما يبطنون، ويحاولون التزلف للحاكم، بكل ما يوافق منه هوى وميلاً.. ومن كان كذلك، فلا يمكن الثقة به، ولا الاعتماد عليه.

شركهم، أو شاركهم:

ويلاحظ: أنه «عليه السلام» قال: «شركهم في الآثام» وقال: «تشركهم في أمانتك، كما شركوا في سلطان غيرك»، ولم يقل: شاركهم.. فلماذا قال: شركهم، وتشركهم، ولم يقل: شاركهم، وتشاركهم، وقال: كما شركوا، ولم يقل: كما شاركوا في سلطان غيرك.. فلماذا، وما السبب؟!

ونجيب:

لعل سبب ذلك: أن كلمة شارك تدل على وجود الرغبة والسعي لعقد الشركة من الطرفين، فهي مثل ضارب وقاتل..

ويسمى حرف الألف الواقع في وسط الكلمة بألف المفاعلة، ولكنه لم يأت «عليه السلام» بصيغة المفاعلة، ليدل على أن شر الوزراء يكون عادة هو الساعي والمندفع للحصول على هذا المقام الذي يريد أن ينال به الدنيا بكل ما فيها من مغريات ومباهج، وزبارج، وبهارج.

فيصادف بغيته لدى الحكام الأشرار، فيتخذونه وزيراً، فيعيث هو وإياهم في الأرض فساداً. ويكون أشر الوزراء، حيث لا يأتي منه سوى الشر والفساد.

لا بطانة ولا أمانة:

وقد تضمنت كلماته «عليه السلام» حول هذا الصنف من الناس أموراً أخرى جديرة بالتوقف عندها.

فأولاً: نهى «عليه السلام» واليه عن اتخاذ أولئك الأشرار من الوزراء بطانة له، لأن البطانة في الأصل خلاف الظهارة، وهو الذي يكون عادة هو

المعتمد من غير أهل الرجل، ويكون هو موضع سره، وهو يستحل المحرمات ويشارك في الظلم، فلا يمكن الاعتماد عليه في أي أمر، ولا يؤتمن على سر.

ثانياً: قال «عليه السلام»: «لا تشركهم في أمانتك». فاعتبر «عليه السلام» العمل الذي يتولاه العامل أمانة في يد ذلك العامل، فلا يجوز له التفريط فيها، وليس له مشاركة من يدخل في الأمور دخول طمع، وريبة، وإفساد ودغل، فإنه لا يؤتمن على مصالح العباد، ولا يوضع بيده مصير البلاد، ولاسيما إذا كان من جملة سوابق هؤلاء: أنهم شركوا في سلطان الآخرين، فأوردوهم مصارع السوء.

البديل عن الأشرار.. الوزراء الأخيار:

ثم قدَّم «عليه السلام» البديل عن شر الوزراء، وهو نموذج آخر من الناس، له ميزات وصفات، تحتم اختياره أولاً للوزارة والمعونة، والتدبير الصحيح، ورسم السياسات الحكيمة، وحل المشكلات، والمعضلات.

وهذه الميزات والصفات يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام، هي:

أولاً: القدرات والمؤهلات الذاتية:

وقد ذكر «عليه السلام» من ذلك:

١ ـ أن وزراء الملوك والسلاطين السابقين، وإن كانت لديهم تجربة عملية، اكتسبوها من استيزار الظالمين والآثمين لهم. إلا أن ذلك لا يعني أن غيرهم يقصر عنهم فيما يرتبط بحصافة الرأي، وصحة التفكير، وسلامة التخطيط.. بل قد تكون آرائهم السليمة عن شوب الأهواء والأغراض أصح وأسلم من

آراء وزراء الأشرار.

ومع غض النظر عن هذه الملاحظة، فإن من المعلوم: أن أعمال الإنسان لها أثر على تفكيره وفهمه، ولأجل ذلك ورد في الحديث: «ما مزح رجل مزحة إلا مج من عقله مجة»(١).

وقال تعالى: ﴿**لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ**﴾(٢).

وقال تعالى أيضاً عن الذين كفروا: ﴿**خَتَمَ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾(٣).

وقال تعالى عن المكذبين بيوم الدين: ﴿**كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**﴾(٤).

وجاء في دعاء ختم القرآن المروي عن الإمام السجاد «عليه السلام»:

«..ولِجَوَارِحِنَا عَنِ اقْتِرَافِ الآثَامِ زَاجِراً، ولِمَا طَوَتِ الْغَفْلَةُ عَنَّا مِنْ تَصَفُّحِ الاِعْتِبَارِ نَاشِراً، حَتَّى تُوصِلَ إِلَى قُلُوبِنَا فَهْمَ عَجَائِبِه، وزَوَاجِرَ أَمْثَالِه»(٥).

٢ ـ إن هؤلاء الوزراء الأشرار، وإن كانوا يُظهرون المودة والاحترام

---

(١) بحار الأنوار ج٧٣ ص٦٠ عن نهج البلاغة.

(٢) الآية ١٧٩ من سورة الأعراف.

(٣) الآية ٧ من سورة البقرة.

(٤) الآية ١٤ من سورة المطففين.

(٥) الصحيفة السجادية، الدعاء عند ختم القرآن ص١٣٦.

للحاكم، ويعاملونه بأدب، (وربما كان ذلك على سبيل التملق والتزلف كما يدل عليه اطراؤهم له بما ليس فيه).. إلا أن الوزراء من الأخيار يراعون أيضاً فروض الأدب مع الحاكم، ويعاملونه باحترام، ولكنه احترام حقيقي، لا تفوح منه رائحة الرياء، والتزلف، بهدف الحصول على المناصب والمكاسب.

فلا قصور في أدبهم عما يظهره الآخرون من أدب قد يكون مزيفاً ومزوراً (وقد ورد ذكر الأدب في النص المنقول عن غير نهج البلاغة).

٣ ـ إن هؤلاء الوزراء الأخيار ليسوا سطحيين في نظرتهم، وليسوا أيضاً مغفلين، بل هم ذوو بصيرة نافذة، ورأي حصيف، ونظر ثاقب، وقدرة على استكناه بواطن الأمور، ولهم نفاذ فيها.

وهذه الصفة وإن كانت ربما توجد في الوزراء الأشرار، ولكن من يضمن أن يكونوا صادقين في استشارها لمصلحة الحكم، والحاكم، والرعية، فلعلهم يَسرون حَسْوا في ارتِغاء، أو لعلهم ـ لمآرب لهم ـ لا يمحضونه النصيحة على الوجه الأكمل، والأفضل والأتم، ولعلهم.. ولعلهم..

ولكن الوزراء الأخيار الذين لا يقصرون عن أولئك في النفاذ إلى بواطن الأمور، إن لم يكونوا أدق نظراً، وأصفى قريحة، وأخلص نية، يمحضون الحاكم النصيحة الصادقة والدقيقة، بعد استكناه الواقع، واستخلاص حقائقه ودقائقه، رعاية منهم للأمانة والصدق، وشعوراً منهم بالمسؤولية الإنسانية، والأخلاقية، والشرعية.

٤ ـ أضاف في تحف العقول قوله: «ممن قد تصفح الأمور فعرف مساويها بما جرى عليه منها».

أي أن من صفات الوزراء الأخيار: أنهم هم أيضاً أهل خبرة، وتجربة، وإن لم يتولوا منصب الوزارة بعد.. فإن التجربة كما تكون بممارسة العمل، بالاستناد إلى الواقع النظري، أو الافتراضي، كما يفعل المستشارون، كذلك تحصيل التجربة من خلال الوقوع تحت وطأة السياسات، وتلمس آثارها في حياتهم وواقعهم العملي، فإن الرجل العاقل يتصفح الأمور التي يعيشها بصورة مباشرة، ويستنطقها، ويستخلص منها العبر، بعد تلمسه لمساويها بنفسه، لأنه هو الذي تعرض للمصائب والبلايا، وعانى من الكوارث والرزايا..

أما الأشرار من الوزراء، فإنهم ينظرون إلى الأمور من برجهم العاجي، ويصدرون الأحكام على الآخرين، ويعيشون هم حياة السلامة والرفاهية، ولهم رئاستهم، وحصانتهم..

ثانياً: سلامة القدرات من العاهات:

ثم ذكر «عليه السلام» أموراً، أو فقل: عاهات.. قال «عليه السلام»: إن هؤلاء الأخيار قد سلموا منها..

والتأمل في هذه العاهات يعطي: أن من يبتلى بها تتأثر مواصفاته ومؤهلاته بها بصورة سلبية، ويعالج الأمور على هواه دون أن يلتفت إلى الحال التي هو فيها، والمآل الذي ينتهي إليه..

وهذه الأمور هي التالية:

١ ـ ليس على أولئك الأخيار مثل آصار الوزراء الأشرار.

٢ ـ ليس عليهم مثل أوزارهم.

٣ ـ ليس عليهم مثل آثامهم.

ولبيان الفوارق بين هذه الثلاثة نقول:

قال بعضهم: إن الوزر ذنب أكبر وأثقل من الإصر، والإثم أدنى وأقل من الوزر والأصر معاً، وقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله»: أنه قال في حديث: «البر ما اطمأنت به النفس، والبر ما اطمأن به الصدر، والإثم ما تردد في الصدر، وجال في القلب الخ..»(١).

وقد تقدم: أن الآصار والأوزار والآثام تضعف درجة نفاذ البصيرة إلى الأعماق، وتخلُّ بصفاء فكرهم، وتسيء إلى سلامة آرائهم، وصحة تدبيرهم.. لا سيما إذا كانت هممهم مصروفة إلى رصد الفرص، ثم اقتناصها للاستزادة من حطام الدنيا، وملذاتها، ولو بظلم الناس، والعدوان عليهم.

٤ ـ لم يعاونوا ظالماً على ظلمه.

٥ ـ ولم يعاونوا آثماً على إثمه..

ولعلك تقول: أليس معين الظالم آثماً أيضاً؟! فإن كان كذلك، فلماذا تكرر المعنى الواحد؟!

ونجيب:

بأن الآثام إذا كانت ترتبط بالعزائم والنوايا، والرغبات، كما يستفاد من رواية قرب الإسناد المذكورة آنفاً.. حيث قالت: «والإثم ما تردد في الصدر،

---

(١) نفحات الولاية للشيرازي ج١٠ (هامش) ص٣٤٠ وبحار الأنوار ج١٧ ص٢٢٩ وج١٨ ص١١٨ عن قرب الإسناد، والبيان والتعريف ج١ ص٩٣ وراجع: ج٢ ص٧.

وجال في القلب»، فالآثام هي النوايا الخبيثة، فيكون المطلوب هو ذكر الأخف بعد ذكر الأثقل، والانتقال من الأقوى إلى الأضعف، فهو مثل قولك: قدم الحجاج حتى المشاة.

وكأنه يقول: إن حديث النفس والقلب إذا اشتمل على ريبة وعاهة، وقبح، فإنه يؤثر في صحة الرأي، وسلامة التفكير، وإخلاص النوايا.

ويبدو: أن للظلم تأثيراً قوياً في إفساد النوايا، وسقم الأفكار، ولأجل ذلك نص عليه بالخصوص.

نتائج وآثار:

ثم ذكر «عليه السلام» أموراً خمسة هي بمثابة نتائج تترتب على تلك الحالات والميزات، وهي التالية:

١ ـ إن الوزراء الأخيار أخف مؤونة على الحاكم من الوزراء الأشرار.. لأنهم لا يتوقعون من الحاكم إلا ما يحق لهم، وليسوا بصدد اقتناص الفرص للحصول على الأموال، والإقطاعات، والعطايا، والهبات، وما إلى ذلك..

وليسوا من المسرفين في أمور المعيشة، وليست لهم مطالب كبيرة وخطيرة، ولا سعي للحصول على الامتيازات والمكاسب.

٢ ـ هم أحسن معونة للحاكم، لأنها تكون معونة تامة، لا قصور فيها، ولا اختلال، ولا تخلف، أو مسامحة، أو اعتلال..

كما أنها تكون معونة خالصة من المنة، صادرة عن صفاء نية، وحسن طوية، وطيب خاطر.. قوامها التقرب إلى الله تعالى، ولا أثر فيها للتزلف لأهل الدنيا.

٣ ـ هم أحنى على الحاكم عطفاً، لأن علاقتهم به علاقة ثقة ومحبة، ومودة حقيقية، وصفاء، وخلوص وإخلاص، وليست مشوبة بالمطامع، ولا مرتهنة للمنافع.

ولعل سبب حنوهم وعطفهم على الحاكم: أنهم منسجمون معه في الفكر وفي الأمل، والنظرة إلى المستقبل.

٤ ـ إنهم لا هوى لهم بحكومة أخرى، ولا بحاكم آخر، فهم مخلصون في ولائهم، لا غش فيهم، ولا أوهام تعتريهم.. كما أنهم لا يقيمون علاقة مع أتباع الظالمين، وأعوان وإخوان الشياطين.

٥ ـ إنهم لم تكن لهم سيرة سيئة مع الناس، سواء أكانوا من المسلمين، أو من المعاهدين، فاستيزارهم، والاستعانة بهم مقبول ومرضي عند الرعية، ولا يعاب به الوالي، ولا يوجب ذلك وهناً في الحكم، ولا ريباً في سياسة وسلوك الحاكم.

بل ربما أوجب استيزارهم المزيد من ثقة الناس بولاة أمرهم، ومن موجبات اطمينانهم إليهم، وأسباب رضاهم عنهم، وزيادة محبتهم لهم.

بطانة الحكم:

وحيث إن الحاكم لا يمكن أن يكون معزولاً عن الناس، بل يحتاج إلى الأنيس والجليس، ولا يمكنه أن يجالس أياً كان من الناس.. بل لا بد أن يختار منهم الأوثق، والأتقى، والأنقى، والأليق، والأصدق، والأوفق بمقاصد الحكم والحاكم.

ولذا نجد أمير المؤمنين «عليه السلام» يأمر واليه: بأن يخالط نفس هؤلاء

الذين رشحهم له ليكونوا وزراءه، وذكر له مواصفاتهم، وبيَّن له حالاتهم.

وذلك لأنه إذا اختار هؤلاء لمجالسه الخاصة (لخلواتك)، ثم كانوا هم جلساءه في مجالسه العامة (وحفلاتك)، فلا يستطيع أحد أن يغمز من قناته، أو أن يرتاب بما يدور في خلواته.

معايير التقرب من الحاكم:

ثم إنه «عليه السلام» بيّن أمراً آخر، تؤيده الوقائع، وهو: أن الوزراء الأخيار أيضاً تتفاوت خصوصياتهم وأحوالهم.. ويكون بعضهم أقوى فيها من البعض الآخر.

وقد ذكر «عليه السلام» أموراً ثلاثة هنا يتجلى ذلك فيها، وهي:

الأول: أَقْوَلَهُمْ بِمُرِّ الْحَقِّ:

فهناك الجيد، والأجود، والجريء، والأكثر جرأة على مواجهة الحاكم بالأمور بكل صراحة ووضوح، حتى مع علمه بأن ما يقوله له سيكون مرّاً في ذائقة الحاكم، ولا يستسيغه إلا بصعوبة وصبر.. فالإمام «عليه السلام» يأمر الوالي من قِبَله على مصر: أن يكون أقولهم بمرّ الحق، حتى مع الحاكم نفسه هو الأقرب إليه، والمقدم لديه..

فقد قال «عليه السلام»: «ثُمَّ لْيَكُنْ آثَرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَلَهُمْ بِمُرِّ الْحَقِّ لَكَ».

فيلاحظ:

أولاً: إنه «عليه السلام» استعمل أفعل التفضيل في أمره لواليه بإيثار بعض وزرائه على بعض.. أي أنه لم يقل له: وآثر أقولهم بمر الحق، بل قال

له: «لْيَكُنْ آثَرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَلَهُمْ بِمُرِّ الْحَقِّ لَكَ».

وذلك ليدل على أن المطلوب منه هو: أن يؤثرهم جميعاً، ويقدمهم، ويكرمهم، ويهتم بأمرهم، مع مزيد من الإيثار والتقريب والاهتمام بأفراد منهم، إذا كانوا أكثر جرأة وصراحة من الباقين.

ولو أنه قال له: آثر أقولهم بمر الحق، لفهم منه: أن التقديم والإيثار خاص بمن حاز هذه الصفة.. أما الباقون، فلا يطلب منه إيثارهم وتقريبهم، بل يعاملهم كما يعامل الأشخاص العاديين..

وليس هذا هو المراد بكلامه «عليه السلام».

ثانياً: إنه «عليه السلام» لم يقل: أقولهم بالحق. بل قال: «أَقْوَلَهُمْ بِمُرِّ الْحَقِّ».

ولعل السبب في ذلك: أن هيبة الحاكم، أو معرفة الوزراء بميوله قد تمنعهم من التصريح له بالأمور التي تزعجه، وتثير غضبه.. فيحاولون تجاوزها، أو يحومون حولها بكثير من الحيطة والحذر، فجاء هذا الأمر من أمير المؤمنين «عليه السلام»، ليزيل عنهم هذه الرهبة، ويشجعهم على الجهر بالحق، ولو كان مراً في ذائقة الحاكم، ومحرجاً له.

ثالثاً: إنه «عليه السلام» أضاف كلمة «لك» ليدل على أن الإنسان قد يكون ممن يقول مرّ الحق لأكثر الناس، ولكنه لا يفعل ذلك مع الحاكم.. إما توقياً لشره، أو مراعاةً لمصالح واعتبارات أخرى.. ولكن الإمام هنا ـ ومع الحاكم بالخصوص ـ يريد أن يلغي كل اعتبار، لأن مصالح الدين والبلاد والعباد هي الأهم والأعلى منها جميعاً، وأعلى من الحكام أنفسهم.

رابعاً: يلاحظ: أنه «عليه السلام» لم يقل له: إقبل منهم القول والجهر

بالحق، مهما كان مراً في ذائقتك ومحرجاً لك.. بل أمره أن يبالغ في إيثار هؤلاء الذين يحرجونه، ويتسببون له بالمرارات.. وذلك لأن هذا الإيثار الزائد يشجع الآخرين المترددين على الاقتداء بنظرائهم، فلا يكتمون الحق وهم يعلمون، حفاظاً على مشاعر الحاكم، وإرضاءً لخاطره، بل يجهرون له به، وإن كان مراً.

الثاني: أحوطهم على الضعفاء بالانصاف:

والأمر الثاني الذي يوجب المزيد من الإيثار للوزير على سائر أقرانه: أن يكون أكثر اهتماماً من أقرانه بالاحتياط على مصالح الضعفاء، توصلاً إلى إنصافهم مع أن أقرانه يهتمون بإنصاف الضعفاء أيضاً..

فإن هذا الاهتمام البالغ من هذا الوزير بأمر الضعفاء، والسعي لإنصافهم يدل على يقظة شديدة للمعاني الإنسانية فيه، وقوة تأثيرها عليه.

كما أن إيثار الحاكم له، زيادة على إيثاره لأقرانه يجعلهم يهتمون بمعرفة أسباب ذلك، لكي يقتدوا به في هذا الأمر الذي يحبه الله تعالى، ويحبه الحاكم، وتسعد به الرعية.

الثالث: أَقَلَّهُمْ مُسَاعَدَةً على ما يكره الله:

الأمر الثالث الذي يوجب على الوالي المزيد من الإيثار للوزير على سائر أقرانه: أن يكون أقل من أقرانه مساعدة للوالي والحاكم على ارتكاب ما يكرهه الله تعالى لأوليائه.

ويلاحظ هنا:

أولاً: لقد قال «عليه السلام»: «مِمَّا كَرِه الله لأَوْلِيَائِه»، ولم يقل: مما يبغضه،

أو مما حرمه الله سبحانه. كما أنه لم يقل: من كان أقل مساعدة له على معصية الله، لأن هذا وذاك ليس هو المراد، ولا يوصل إليه، لأن المساعدة على المعاصي تجعل المساعد من الأشرار.. والمفروض: أنه «عليه السلام» إنما يتحدث عن المفاضلة بين الأخيار من الوزراء، الذين لا يتعمدون ارتكاب المعاصي، ولا يساعدون عليها.

كما أن إرادة المعاصي في هذا المورد لا تنسجم مع التعبير عن الوالي: بأنه من أولياء الله تعالى.. فإن أولياء الله أيضاً لا يرتكبون المعاصي، إلا إن كان ذلك على سبيل الغفلة، أو الجهل بالحكم، أو بالموضوع.

بل المراد بما كرهه الله تعالى لأوليائه: هو ما يخل بموقعهم الاجتماعي، أو المكروهات التعبدية، كالصلاة في الحمام، وفي أعطان الإبل..

أو المراد: فعل ما يوجب الريبة عند بعض الناس، وإن لم يكن ذلك الفعل محرماً، كالسلام على المرأة الشابة، أو نحو ذلك.

أو ما ورد النهي عنه على سبيل الإرشاد إلى بعض سلبياته المحتملة، وإن لم يكن محرماً..

وقد أشار «عليه السلام» إلى أن على الوزراء أن يرشدوا الحاكم، حتى إلى هذه الأمور، سواء رضي من وزرائه بهذا الإرشاد، أو سخطه.. فليس على الوزير أن يتحرى في إرشاده للحاكم خصوص ما يوافق هواه..

والظاهر: أن هذه المعاني تنسجم مع قوله «عليه السلام» ـ على ما في تحف العقول ـ: «فإنهم يقفونك على الحق، ويبصرونك ما يعود عليك نفعه».

الفصل الثاني:

جلساء الحاكم وبطانته..

البطانة والجلساء:

ثم قال «عليه السلام» مبيِّناً له الأشخاص الذين ينبغي له أن يلصق بهم:

والْصَقْ بِأَهْلِ الْوَرَعِ والصِّدْقِ [وذوي العقول والأحساب]، ثُمَّ رُضْهُمْ عَلَى (أَلَّا) [أن لا] يُطْرُوكَ، ولَا يَبْجَحُوكَ بِبَاطِلٍ لَمْ تَفْعَلْه، فَإِنَّ كَثْرَةَ الإِطْرَاءِ تُحْدِثُ الزَّهْوَ، وتُدْنِي مِنَ (الْعِزَّةِ) [الغرة، والإقرار بذلك يوجب المقت من الله].

ونقول:

تضمنت هذه الفقرات أموراً عديدة، نذكر منها:

لماذا، الصق؟!:

١ ـ لقد أمر «عليه السلام» واليه على مصر بأن يلصق بالفئات التالية:

الأولى: بأهل الورع.

الثانية: بأهل الصدق.

الثالثة: أوصاه أن يلصق أيضاً بذوي العقول.

الرابعة: أوصاه أن يلصق بذوي الأحساب.

٢ ـ أول ما يتبادر إلى الذهن السؤال الذي يقول: لماذا أمره باللصوق

بهؤلاء، ولم يقل له: عاشر، أو جالس؟!

ونجيب:

أولاً: لو قال له: عاشر أو جالس، لَفُهِم منه: أن المطلوب: هو أن يفعل ذلك في بعض أوقات الفراغ، إذا وجد وقتاً مناسباً لذلك.. فلا يقصيهم عنه، ولا ينقطع عنهم، بل يتواصل معهم في أوقات فراغه.

ولكن قوله: إلصق، قد دل على أن المطلوب أكثر من ذلك. فهو يريد أن لا يفارقه هذان الفريقان.. ولا ينفك عن هذه الفئات.. فإن اللصيق لا ينفك عن لصيقه.

ثانياً: إن ملازمته لهؤلاء وهو يمارس عمله الإجرائي، ويطبق السياسات المأمور بها، ويصدر القرارات ـ إن هذه الملازمة ـ تجعله تحت الرقابة المستمرة في ما يرتبط بالإنضباط في رعاية مصالح الناس، والالتزام بأحكام الشريعة، وعدم طاعة الهوى، وأن لا يخرجه الغضب عما ينبغي أن يكون عليه من التوازن، والسيطرة على نوازعه، وميوله وأهوائه.. وهذا نظير الإرشاد إلى مجالسة من تذكرك بالله رؤيته(١).

---

(١) راجع: الكافي ج١ ص٣٩ وتحف العقول ص٤٤ ومستدرك الوسائل ج١٢ ص٢٠٤ وعدة الداعي ص١١١ وغوالي اللآلي ج٤ ص٧٨ والفصول المهمة ج١ ص٤٧٧ وبحار الأنوار ج١ ص٢٠٣ وج١٤ ص٣٣١ وج٦٧ ص٣٢٢ وج٧١ ص١٨٩ وج٧٤ ص١٤٧ وج٩٧ ص٨٤ ووسائل الشيعة (آل البيت) ج١٢ ص٢٣ و (الإسلامية) ج٨ ص٤١٢ ومستدرك سفينة البحار ج٢ ص٧٤ وج١٠ ص٣٨١

بل إن الوالي يكون في حال شغله أحوج إلى هذا النوع من الناس، لأنه حين يستغرق في المشاغل، والقضايا، ومواجهة النوازل ينصرف عقله إليها، ويتعلق فكره بها، ويتفاعل بمشاعره معها.. ويحتاج في هذه الأحوال إلى أهل الورع ليمنعوه من الوقوع في الشبهات، ومن استسهال ملابسة المحرمات.

ويحتاج إلى أهل الصدق لكي لا يموِّه المتزلفون، وأصحاب المآرب والمطالب الحقائق عليه، وليكون أولئك الصادقون هم دون سواهم حراس الحق، وضمانة الالتزام به، مهما تقلبت الأحوال، وعبثت المغريات بعزائم الرجال.

٣ ـ والسؤال الآخر هنا هو عن كلمة أهل في هذا المورد، فقال: «بأهل الورع والصدق» ولم يقل: بالورعين والصادقين، مثلاً.

ويمكن أن يجاب:

بأن الوَرِع والصادق قد عاش في بيئة سليمة، ففرضت عليه حالاتها، وخضع لتأثيراتها. فكان ورعه هو الحالة الطبيعية له، ولكنه قد لا يملك المناعة الكافية لمقاومة بيئة أخرى موبوءة، تعرض عليه المغريات، وتتعامل

وراجع: مجمع الزوائد ج١٠ ص٢٢٦ ومسند أبي يعلى ج٤ ص٣٢٦ وشعب الإيمان ج٧ ص٥٧ والترغيب والترهيب ج١ ص١١٢ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٢٠ ص٣٢٥ والجامع الصغير ج١ ص٦٢٦ والعهود المحمدية ص٢٩ وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج٩ ص٢٨ و ٣٧ و ١٧٨ وكشف الخفاء ج١ ص٣٢٩ والبرهان (تفسير) ج٣ ص٩١٤ والدر المنثور ج٢ ص٢٨ وج٣ ص٣١٠ وفتح القدير ج٢ ص٤٥٨.

معه بمنطق التكاذب والخداع، وما إلى ذلك..

فمن يعيش في هذه البيئة قد لا يكون ورعه عن فكر وقناعة وقرار، ولا يمكن ضمان ثباته على هذا المسار..

ولأجل ذلك قال «عليه السلام»: «الْصَقْ بِأَهْلِ الْوَرَعِ والصِّدْقِ..» فجعل هؤلاء الأشخاص أهلاً للورع، وموئلاً له.. والأهل هم الذين يحتضنون أبناءهم بالحب الصادق، والعاطفة الجياشة وهم الذين يرعونهم، ويدبرون شؤونهم من موقع الروية والتعقل، وهم الذين يحفظونهم، ويدافعون عنهم، ولو بداعي العصبية لهم، لأنهم منهم.

وهم الذين يشاركونهم في حلو الحياة ومرها، لشعورهم بوحدة المنطلق، والمسير، والمصير.. فالورع من ثمرات فكرهم، وقناعاتهم وجهدهم، ورعايتهم، ومن انتاجهم، وصنع أيديهم.

٤ ـ وكذلك الحال بالنسبة للصدق.. فإن الحاكم يحتاج إلى الصادقين لا إلى المتزلفين والمتملقين، فإن الصادق يرشده إلى ما يقويه ويحييه.. والمتملق الكاذب في أقواله وأفعاله وما يظهره من مشاعر مزيفة يوقعه في المآزق والمزالق، ويضيق عليه المسالك، حتى يورده المهالك.

ذوو العقول والأحساب:

١ ـ ثم أمره بأن يلصق بذوي العقول.. مع أننا نرى الحكام لا يحبون ذوي العقول كثيراً، ولا يتعاملون معهم إلا بما يفرضه التقليد (أو البروتوكول) أو في أحسن الأحوال هم يتعاملون مع ذوي العقول على الهامش أي في خارج دائرة العمل الميداني، وإدارة الشؤون.. ربما لأنهم يخافون من عقولهم

القادرة على كشف قصورهم في عملهم الإداري، وفي تدبيرهم وقيامهم بواجباتهم.

أما الولاة والحكام الأخيار، فيفترض أن يلصقوا بذوي العقول من الرجال.. لأن العقول الكبيرة هي التي تخطط، وهي التي تحسن الإدارة، وهي التي توصل إلى الأهداف مهما كانت كبيرة، وإلى الغايات مهما كانت كثيرة. وذووا العقول هم الذين يبنون الدول القوية، ويضعون المخارج من المشكلات والمناهج لمواجهة المعضلات..

وهؤلاء هم الذين يأنس بهم الحكام الأخيار، ولا يطيقهم الحكام الأشرار الذين لا يريدون أن يكون عليهم رقيب أو حسيب.

٢ ـ وأمره أيضاً: أن يلصق بذوي الأحساب، وهم الذين عاشوا في كنف آباء صنعوا لهم المفاخر والأمجاد، أو أنهم هم أنفسهم ظهرت قدراتهم، وسمت مكانتهم، وأثمرت سماتهم وميزاتهم إنجازات كبيرة وأمجاداً جديرة بالإعجاب والتقدير، فقد قال ابن السّكيّت: الحسب والكرم يكونان فى الرّجل، وإن لم يكن له آباء لهم شرف. والشرف والمجد لا يكونان إلّا بالآباء(١).

وقيل: الحسب والكرم: ما أنشـأه الرجل لنفسه من الرفعة والشـرف.. والمجد: ما يرثه من آبائه.

وذوو الأحساب هم أهل تجربة عملية، وأهل نبل وشهامة، وسؤدد وكرامة، فالحاكم يحتاج إلى أمثال هؤلاء ليكونوا أمثولة عملية له، وقدوة صالحة أمام عينيه ثم ليكونوا أعواناً له على بلوغ أهدافه، وتحقيق طموحاته

(١) أقرب الموارد ج١ ص١٨٩.

النبيلة والمشروعة.

البجح والإطراء مرفوضان:

وقد تحدث «عليه السلام» عن لزوم رفض الحاكم للإطراء، فقال: «ثم رضهم على أن لا يطروك ولا يبجحوك الخ..».

ونقول:

توضيحات:

نحتاج إلى توضيح ما يلي:

١ ـ الإطراء للرجل: هو حسن الثناء عليه، والمبالغة في مدحه، أو مدحه بأحسن ما فيه، فكأنه جعله غضاً[١].

٢ ـ راض الشيء: ذلَّلـه، وعلمه، وهيأه لطاعته في أمر بعينه.

٣ ـ البجح: الفرح، والافتخار، والمباهاة. وقيل: يبجح: يتعظم.

٤ ـ الغرَّة: الغفلة.

٥ ـ الزهو: التيه والعجب والتكبر.

٦ ـ المقت: أشد البغض على أمر قبيح.

لا بجح ولا إطراء:

أمر «عليه السلام» واليه أن يروض جلساءه وبطانته على أمرين، هما: عدم الإطراء، وعدم البجح.

---

(١) أقرب الموارد ج١ ص٧٠٦.

وهنا سؤال عن الإطراء يقول:

إن التأمل يعطي: أنه لا محذور في الإطراء إذا كان الإطراء هو الثناء على الشخص ومدحه بأحسن ما فيه، ولو كان فيه محذور لورد النهي عنه لكل الناس، مع أننا نجد في كلمات النبي والأئمة «صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين» إطراء لكثير من أصحابهم الذين امتازوا بعلمهم، وتضحياتهم وكمالاتهم، وحميد صفاتهم.. بل إن علياً نفسه قد أثنى على الأشتر في العديد من المناسبات، وكتب ببعض هذا الثناء عليه لأهل مصر أيضاً حينما ولاه إياها.

وهنا سؤال آخر يقول:

إنه «عليه السلام» قد تحدث أولاً بطريقة يفهم منها: أن المطلوب هو: أن يرفض عامله الإطراء مطلقاً.. مع أنه قد علَّل نهيه هذا: بأن كثرة الإطراء تحدث الزهو، لا الإطراء القليل.. فكيف نوفق بين الكلامين؟!

ونقول:

لاحظ ما يلي:

ألف: بالنسبة لنهي الوالي عن قبول الإطراء نقول:

قد يقال: إن النهي عنه لا ينافي عدم حرمة فعله على فاعله، فإنهما حكمان اختلفا في موردهما، وفي متعلقهما، فلا مانع من اختلافهما في نفسيهما أيضاً. وهذا نظير إلقاء السلام، فإنه مستحب، لكن رده واجب..

وقد ناقش بعض الإخوة الأكارم في هذا: بأن القياس على وجوب السلام، وعدم وجوب الرد في غير محله، فإن النهي من الإطراء، ولزوم ردع من يفعله

ينافي الترخيص فيه.. لكون وجوب رد السلام لا ينافي إهمال تشريع وجوب إلقائه. ولعل الإطراء المحرم هو ما يكون على الحاكم.. وأما إطراء غيره، فقد يكون جائزاً.

ب: بالنسبة للسؤال عن تعليل المنع من الإطراء القليل بوجود مفاسد في الإطراء الكثير نقول:

إن الإطراء، وإن كان قليلاً وصدر من شخص مرة واحدة، فإنه سوف يصبح كثيراً بالنسبة إلى الحاكم حين يكثر الأشخاص الذين يطرونه لأجل حاكميته، وموقعه، حتى لو كان كل واحد منهم يفعل ذلك مرة واحدة.

ولعل الذين يفترض بالحاكم أن يراهم كل يوم ويسمع كلامهم أضعاف من يراهم في شهر حين لا يكون حاكماً ولا مسؤولاً.

وقد تقدم: أن الأخيار الذين يعاشرهم الوالي يحسنون الثناء عليه بأحسن ما فيه، ولا يلجأون إلى المبالغة والإيهام بخلاف الواقع.

ثالثاً: البجح بالباطل، مما لا يفعله الأخيار، ولا يتوقع صدوره منهم. إلا إذا كان «عليه السلام» أراد أن يعمم الكلام ليشمل كل من يحتاج الحاكم لمجالسته، من الأخيار أو من غيرهم.

أو كان المراد خصوص جلسائه الأخيار، فإن بعضهم قد يبالغ في تعظيم الوالي، فينسب إليه: أنه قد أغنى فقيرهم، وقضى دين المدينين منهم، وعمَّر بلادهم، وآوى أيتامهم، ونحو ذلك.. مع أنه لم يفعل إلا الشيء اليسير من ذلك، فيتصرف في الكلام، بإطلاق تعميمات لا تعبر عن الواقع تعبيراً دقيقاً.

فجاء كلام الإمام هذا ليدل على لزوم تحري الدقة البالغة في الخطاب

مع الحكام، فلا يجوز تحت أي عنوان تجاوز الواقع أبداً.

رابعاً: إنه «عليه السلام» أمر الوالي: بأن يروِّض جلساءه على تحري الدقة في تعابيرهم، والرياضة التعليمية لا تكون بالفرض والجبر والقهر، بل تكون بالتماس السبيل الرضي والطوعي الموصل للمرادات إلى قلب المتعلم بأيسر سبيل.

وربما احتاج إلى التكرار عليه، والعود إلى نفس الموضوع مرة بعد أخرى، حيث إن المطلوب ليس مجرد الأمر أو الإخبار، بل المطلوب هو رؤية الغرض يتحقق ويتجسد بالفعل في حركة وفعل المتعلم.

الآثار النفسية للإطراء:

وقد ذكر «عليه السلام» نتائج للإطراء، بعضها نفسية تَعرُض لمن يقبل الإطراء، ولا ينبغي، بل لا يجوز التسبب بها، وبعضها أمرّ وأدهى من ذلك، لأنها تؤدي إلى الهلاك والبوار.

فالآثار النفسية هي التي أشار إليها «عليه السلام»:

١ ـ أنها تحدث الزهو لمن يتعرض للإطراء، والزهو ـ كما تقدم ـ هو العجب والتكبر، والتيه.

وهي عاهات نفسية لا يرضاها الله لعبده المؤمن. فما بالك إذا كان حاكماً يفترض أن يكون حكيماً ومعلماً، ومتواضعاً، وعارفاً بحجمه الطبيعي، ويخفض جناحه للمؤمنين، ويكون بهم رؤوفاً وكالوالد الرحيم..

أما المعجب بنفسه، المتكبر، فإنه يرى نفسه على غير حقيقتها، ويعطيها قيمة وحقوقاً لا تستحقها. كما أنه يضيع حقوق الآخرين، لأنه يراهم أصغر

مما هم عليه.

٢ ـ إن كثرة الإطراء تدني من الغرة.. وبذلك يتمكن طلاب اللبانات من إيقاعه في حبائلهم، وشراكهم، بسبب غفلته، وخروجه من حالة التوازن والرصانة، وتضخم أوهامه الأمور، فيستغرق في انتفاخاتها الخاوية من المضمون، وهنا ينصب المتربصون به شراكهم، ويقع في مصائدهم.

والظاهر: أن كلمة «الغرة» قد صحفت في بعض نسخ نهج البلاغة وغيره فصارت العزة، وذلك لتقارب الرسم، وقلة النقط في الأزمنة السابقة.

٣ ـ إن الرضى بالإطراء يحدث لمن يطرونه الزهو، ويقترب به من الغفلة. وهذا من موجبات مقت الله تعالى له، وغضبه الشديد عليه.

لأن ذلك من العاهات التي لا يرضاها الله لعبده المؤمن، خصوصاً إذا واصلت نموها فيه، وتضخمت في داخله، حتى تلتهم إيمانه، وتخرجه عن دائرة العبودية لله، إذا بلغ به العجب والتكبر مراتبه القصوى، فيصبح رجلاً إبليسياً، فرعونياً، في كبره وعجبه.. وجديراً بأن يقرن مصيره بمصيرهما في الدنيا والآخرة.

لا يستوي المحسن والمسيء:

ثم قال «عليه السلام»:

«وَلَا يَكُونَنَّ الْمُحْسِنُ والْمُسِيءُ عِنْدَكَ بِمَنْزِلَةٍ سَوَاءٍ، فَإِنَّ (فِي) ذَلِكَ (تَزْهِيداً) [تزهيد] لأَهْلِ الإِحْسَانِ فِي الإِحْسَانِ، (وتَدْرِيباً) [وتدريب] لأَهْلِ الإِسَاءَةِ عَلَى الإِسَاءَةِ، [فـ] (و) أَلْزِمْ كُلاًّ مِنْهُمْ مَا أَلْزَمَ نَفْسَه، [أدباً منك ينفعك الله به، وتنفع به أعوانك]».

ونقول:

تضمنت هذه الفقرة ما يلي:

العامل النفسي للإحسان والإساءة:

١ ـ إن من مهمات الحاكم تشجيع المحسن، ودفعه للمزيد من الإحسان، ومحاصرة الإساءة، وتحجيمها حتى القضاء عليها..

٢ ـ ومن وسائل ترشيد هذا، أو تحجيم ذاك، اهتمام الوالي بالعوامل النفسية، والدوافع، وأن يجعل لها حيزاً في سياساته.

وقد ذكر «عليه السلام» هذا الأمر في هذه الفقرة بصورة جلية، مصرحاً: بأن ما يدعو المحسن إلى الإحسان، هو توقع المكافأة من الله، ثم من عباده القادرين عليها، وعلى رأسهم الولاة والحكام الذين بيدهم مقدرات الأمة، ولهم مقام الرياسة فيها، فهم برفعهم لمقام المحسن، وبالتنويه به وبأعماله، وتسهيل أموره التي تعينه على مواصلة هذا العمل يزداد هو رغبة في مواصلة هذا النهج.. ولاسيما إذا رأى أن الناس يشعرون بقيمة هذا العمل، وينظرون إليه بعين التقدير والاحترام.

ولكنه إذا رأى أن عمله لم يصادف ما يستحقه من تقدير واهتمام، ورأى مساواة منزلته لمنزلة المسيء، فإن همته تضعف، وينصرف عن مواصلة عمل الإحسان، ويوفر على نفسه المتاعب التي يحتاج إليها إنجاز هذا العمل الجليل والجميل.

ومن جهة أخرى، فإن من يترك الاساءة إنما يتركها خوفاً من العقوبة والمقت والإبعاد والنبذ من قبل الحاكم والناس، فإذا رأى المسيء أن مرتبته تساوي مرتبة المحسن، فإنه يتشجع على الاستمرار في إساءاته.

ولأجل ذلك قال «عليه السلام»: «وَلاَ يَكُونَنَّ اَلْمُحْسِنُ وَاَلْمُسِيءُ عِنْدَكَ بِمَنْزِلَةٍ سَوَاءٍ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ تَزْهِيداً لِأَهْلِ اَلْإِحْسَانِ فِي اَلْإِحْسَانِ وَتَدْرِيباً لِأَهْلِ اَلْإِسَاءَةِ عَلَى اَلْإِسَاءَةِ..».

٣ ـ يلاحظ هنا: أن هذا الدين يريد أن يعطي للقِيم والأمور المعنوية دورها، وأثرها العملي في حياة الناس.. وأن تكون هي المنطلق والمحور، وهي موضع الطموح لهم، لا المصالح الشخصية أو الفئوية، ولا الحصول على الملذات والشهوات، وتلبية الرغبات، والإستجابة للغرائز، أو العصبيات، وما إلى ذلك.

٤ ـ وقد أعطى «عليه السلام» دوراً للقيمة في نفس العمل، حيث اعتبره إحساناً، وكأنه نظر في هذا التعبير إلى الفعل في نفسه، لكونه إحساناً للغير، ليزداد حسنه بهذه الإضافة، وهي إضافة ذات خصوصية، تحمل معنى القيمة.. كما أن الإساءة فيها خصوصية تحمل معنى الخسران.

٥ ـ يلاحظ: أنه «عليه السلام» استعمل في جانب الإساءة كلمة «التدريب».. ربما ليشير بذلك: إلى أن فعل الإساءة لا ينطلق من فكر سليم، هادف لبناء الحياة على أسس صحيحة، كما أنه ليس مما يرضاه العقل، ولا هو مما تقتضيه الفطرة الإنسانية، أو يقره الشرع الشريف، كما أنه ليس ضرورة حياتية، لا يجد الإنسان مناصاً من الإنغماس فيها.. وإنما هو عمل شهواني أهوائي، طائش، لا جذور له.. تستدرجه الرغبة العابرة بالحصول على اللذة ونيل الشهوة، فتكراره هو الذي يذكي الرغبة فيه، وليس فيه هو أي اقتضاء يجعل منه حاجة حياتية.

قاعدة الإلزام:

١ ـ ثم قال «عليه السلام» لواليه: «وَأَلْزِمْ كُلاًّ مِنْهُمْ مَا أَلْزَمَ نَفْسَهُ»، ليدل على أن الذي أحسن أراد بإحسانه أن ينال ما يناله المحسنون، كما أن المسيء قد رضي لنفسه بمواجهة عقوبة الإساءة التي اختارها، فعلى الحاكم أن يلزم المحسن بمنزلة الإحسان، ويلزم المسيء بالعقوبة التي جلبها لنفسه بإساءته..

فتشريع المثوبة للمحسن يشجعه هو على مواصلة إحسانه، ويشجع الآخرين، حتى المسيء، على ترك الإساءة، والتوجه نحو الإحسان.

فعن أمير المؤمنين «عليه السلام»: «ازجر المسيء بثواب المحسن»(١).

كما أن عقوبة المسيء تجعل المحسن يتشبث بإحسانه، وينزجر تلقائياً عن التفكير بالإساءة حين تدعوه نفسه الأمارة بالسوء إليها.

٢ ـ إعتبر «عليه السلام» هذه المثوبة وتلك العقوبة، من فروض الأدب الذي يجب على الحاكم أن يمارسه تجاه أعوانه، وهو أدب يعود الانتفاع به:

أولاً: على الحاكم نفسه.

ثانياً: ينتفع به أعوان الحاكم أيضاً.

٣ ـ والتعبير بالأدب عن مثوبته للمحسن، وعقوبته للمسيء، لأن الأدب هو حسن تناول الأمور، يقال: أدَّبه: علَّمه الأدب، وراض أخلاقه، وعاقبه

---

(١) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج٤ ص٤٢ الكلمات القصار، الكلمة رقم ١٧٧. وخصائص الأئمة للشريف الرضي ص١١٠ وبحار الأنوار ج٧٢ ص٤٤.

على إساءته.

وتأدب: تهذب.. وهذه العقوبة للردع عن الإساءة، والمثوبة للترغيب بالإحسان هي من حسن تناول الأمور، وفيها رياضة لأخلاق من يعاونونه، ويؤازرونه، ويجالسونه، وهي تهذيب منه لهم أيضاً.

٤ ـ إن نفع هذه العقوبة والمثوبة، إنما يعود إلى الوالي نفسه، لأن شيوع الإحسان، وعدم وجود إساءة في الناس يريح الحاكم، ويرسخ دعائم الحكم، ويقلل من المشكلات، ويسهل عليه الأمور.

كما أن ذلك يريح أعوانه، حيث تصبح حياتهم سليمة عن كل مكروه، معافاة من العاهات، والمتاعب، والثغرات، ويصبحون أناساً صالحين وناجحين، بكل ما لهذه الكلمة من معنى.

الفصل الثالث:

علاقة الحاكم بالناس..

حسن ظن الحاكم بالرعية:

وقال «عليه السلام»:

[ثم] (و) اعْلَمْ أَنَّه لَيْسَ شَيْءٌ بِأَدْعَى إِلَى حُسْنِ ظَنِّ (رَاعٍ) [والٍ] بِرَعِيَّتِه، مِنْ إِحْسَانِه إِلَيْهِمْ، وتَخْفِيفِه الْمَؤُونَاتِ عَلَيْهِمْ، (وتَرْكِ) [وقلة] اسْتِكْرَاهِه إِيَّاهُمْ عَلَى مَا لَيْسَ لَه قِبَلَهُمْ، فَلْيَكُنْ (مِنْكَ) فِي ذَلِكَ أَمْرٌ، يَجْتَمِعُ لَكَ بِه حُسْنُ (الظَّنِّ) [ظنك] بِرَعِيَّتِكَ، فَإِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ يَقْطَعُ عَنْكَ نَصَباً طَوِيلًا، وإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُّكَ بِه لَمَنْ حَسُنَ بَلَاؤُكَ عِنْدَه، و(إِنَّ) أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِه لَمَنْ سَاءَ بَلَاؤُكَ عِنْدَه، [فاعرف هذه المنزلة لك وعليك، لتزدك بصيرة في حسن الصنع واستكثار حسن البلاء عند العامة، مع ما يوجب الله بها لك في المعاد].

ونقول:

إن ما ذكره «عليه السلام» في هذا المقطع مهم جداً، فلاحظ ما يلي:

ثبات الحكم وقوته:

١ ـ من المعلوم: أن الحكم الناجح هو الحكم القوي، الذي يمتاز بالثبات والاستقرار، ويوفر الأمن، ويعطي الطمأنينة للرعية بالبقاء والاستمرار، وهذه الطمأنينة هي التي تفسح في الأمل، وتذكي الطموح للتخطيط للأمد

البعيد في المستقبل، وتأسيس أعمال تنسجم مع هذه النظرة، وهذا الشعور.

ويتحقق الثبات والاستقرار للحكم من خلال عوامل ومؤثرات تنتهي إلى الوالي والحاكم الذي يرعى حركة الأمة، وتسهم في تسريع تلك الحركة، وفي تسهيلها، وتحسِّن من أدائها، وتجعلها طبيعية، ومتوازنة، ومنتجة، حيث تبلغ ذروتها في بلورة حسن الظن من الراعي أو الوالي برعيته، والانسجام التام معها في المجالات المختلفة.

٢ ـ إنه «عليه السلام» جعل المعيار والغاية في النجاح هو: عامل الثقة، وحسن ظن الوالي برعيته، وليس العكس، كما ربما يسبق إلى أذهان الكثيرين.

والسبب في ذلك: هو أن سوء ظن الوالي برعيته يجعله يعزل نفسه عنها خوفاً منها، وتوقعاً لحصول الخيانة والتآمر منها، فهو لا يطمئن إليهم، ولا يتعاون معهم، ولا يحب أن يوصل إليهم أي نفع، أو يمكنهم من أي نجاح.

ولكن ثقته برعيته إذا توافرت، فإن الناس سوف يعينونه على كل عمل يوجب انتظام الأمور، وإعمار البلاد، ورضى العباد.

قال العلامة ابن ميثم البحراني «رحمه الله»: «إن الوالي إذا أحسن إلى رعيته قويت رغبتهم فيه، وأقبلوا بطباعهم على محبته وطاعته.

وذلك يستلزم حسن ظنه بهم، فلا يحتاج معهم إلى كلفة في جمع أهوائهم، والاحتراس من شرورهم، وأكد ذلك بقوله: «وإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُّكَ بِه لَمَنْ حَسُنَ بَلَاؤُكَ عِنْدَه، وإِنَّ أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِه لَمَنْ سَاءَ بَلَاؤُكَ عِنْدَه»(١).

---

(١) شرح نهج البلاغة لابن ميثم البحراني ج٥ ص١٤٨ و ١٤٩.

والمراد بالبلاء: العمل.

والحاصل: أن الحاكم يعرف أن سياساته مع رعيته تؤثر في حبهم وإخلاصهم له، فإن أحسن إليهم علم أنهم يحبونه، وقد قال الشاعر:

أحسن إلى الناس تستعبد قلوبهم ... فطالما استعبد الإحسان إنسانا

وإن أساء إليهم أبغضوه، فالحاكم يعرف من معاملته لهم إن كانوا يحبونه أم يبغضونه.

أدوات حسن الظن:

ثم بيَّن «عليه السلام» أدوات ووسائل الوصول إلى حسن ظن الوالي بالرعية، فذكر ثلاثة أمور، قال «عليه السلام»: إنها أدعى الأشياء إلى هذا الأمر، وهي:

١ ـ إحسان الوالي إلى الرعية، فإن هذا الإحسان يرغبهم فيه، ويجعلهم يحبونه، ويطيعونه، ويحبون بقاءه.

٢ ـ تخفيف المؤونات والنفقات عليهم، فلا يرهقهم بمطالبه، ولا يحمِّلهم فوق طاقتهم.

٣ ـ أن لا يستكرههم على القيام بما لا يجب عليهم القيام به.

ويلاحظ:

ألف: لقد قال «عليه السلام»: «وتَخْفِيفِه المَؤونَاتِ عَلَيْهِمْ»، ولم يقل: «عنهم»، وذلك لأن المؤونة تارة تكون لازمه لهم طبعاً أو شرعاً.. كنفقاتهم على أنفسهم، وأولادهم، وآبائهم، وأمهاتهم، وغير ذلك.. وليس هذا مراده «عليه السلام».

ولو كان هذا هو المراد، لكان عليه أن يقول: عنهم.

وأخرى يضيف الوالي إلى تلك الوظائف، وظائف أخرى يحملهم إياها، كما لو طلب منهم استضافة من يمر بهم من الجند، أو حفر قناة، أو إصلاح طريق، كان يمكن تهيئة نفقاته من مصادر أخرى، ولو في وقت آخر، لا يضير التأجيل إليه، أو نحو ذلك.

فالحاكم وإن كان قد يحتاج إلى معونة رعيته، لكن عليه أيضاً أن لا يرهقها بمطالبه، بل يتوخى التخفيف عنها.

ب: قال «عليه السلام»: «(وتَرْكِ) [وقلة] اسْتِكْرَاهِه إِيَّاهُمْ عَلَى مَا لَيْسَ لَه قِبَلَهُمْ».

فلماذا قال: «وتَرْكِ اسْتِكْرَاهِه إِيَّاهُمْ»، ولم يقل: «وترك إكراههم»؟!

ونجيب:

بأن الإكراه هو ممارسة فعل الإكراه للآخر بصورة مباشرة.. وليس هذا مراداً هنا، بل المراد: أن الحاكم قد يمارس ضغوطاً غير مباشرة على الناس، لكي يجدوا أنفسهم ملزمين بفعل ما يريده الحاكم، وإن كان على كره منهم.. وذلك كما لو احتاجوا إلى معونة الحاكم، فتعلل لهم ببعض العلل، لكي يؤخر الاستجابة لهم، أو أنهم طلبوا لقاءه لعرض بعض مشكلاتهم عليه، فأخر موعد اللقاء، فأضرَّ هذا التأخير بهم، وكذا لو لم يظهر الاهتمام بقضاياهم بالقدر الذي يتوقعونه منه، حسبما يناسب أحوالهم.

وهكذا في كل فعل يفهمهم به أن منزلتهم عنده قد تعرضت للاهتزاز.. فإن هذا يدعوهم إلى المسارعة لتلبية طلباته، التي جعلها في عهدتهم.

ج: إنه «عليه السلام» قال: «اسْتِكْرَاهِه إِيَّاهُمْ»، ولم يقل: «استكراههم»، ولعل السبب: أن الوالي لا يريد لأحد أن يدرك أنه قاصد لاستكراه هذا الفريق، أو ذاك.. بل هو يظهر: أنه يتصرف بصورة طبيعية، وليس له أي نية سيئة، باستهداف أي كان من الناس.

ولو قال: «استكراههم»، لظهر: أنه يتعمد إيجاد وسائل جانبية تؤدي إلى هذه النتيجة.. ولكنه حين ذكر الاستكراه بيَّن أن ثمة قصداً إلى حصول هذا الأمر، وإن لم يعرف المقصود بشخصه، ولكن يفهم بقرائن معينة: أن هذا الاستكراه ينتهي إلى الرعية، وإن لم يمكن الجزم بأنها هي المقصودة بالاستكراه.

المبادرة من الحاكم:

١ ـ ثم أمر «عليه السلام» واليه: بأن يبادر إلى فعل ما يثمر له حسن الظن برعيته، حين يحصل على رضاها وثقتها به، ومحبتها ومعونتها له، فقال «عليه السلام»: «فَلْيَكُنْ (مِنْكَ) فِي ذَلِكَ أَمْرٌ، يَجْتَمِعُ لَكَ بِه حُسْنُ (الظَّنِّ) [ظنك] بِرَعِيَّتِكَ».

٢ ـ ثم ذكر «عليه السلام» أمراً يزيده حرصاً على فعل ما طلبه منه حين أشار إلى المنفعة الشخصية، حيث ذكر له: أن حسن ظنه برعيته يوفر عليه نصباً طويلاً.

والنصب: هو الإعياء.. وهو أمر لا يريده الوالي لنفسه، فكيف إذا كان طويلاً ومستمراً؟!

ومن المعلوم: أن حسن ظن الحاكم برعيته يريح باله، ويزيل همه، ويؤمن خوفه من المفاجآت، ويؤنس وحشته، ويمهد السبيل لمعونة الرعية له في كل

ما أهمه، وأقضَّ مضجعه، ويوجب يأس أعدائه من النيل منه.

هذه هي القاعدة:

وبديهي: أن عامله قد لا يعرف كيف يحصل على مبررات حسن الظن بالرعية، فإن العاقل إذا أحسن أو أساء يحتاج إلى آلية تكشف له أثر الإحسان أو الإساءة في الناس، فهل يعرف ذلك من خلال فرق استطلاعية يبثها بين الناس، ليأتوه بأقوالهم وبأخبارهم؟! فإن هذا يحتاج إلى ميزانية هائلة من جهة، كما أنه من جهة أخرى قد لا يتمخض عنه سوى الحصول على آراء قلة قليلة من الناس؟!

ونجيب:

بأنه «عليه السلام» قد قرر له قاعدة تستطيع أن تعطيه أجوبة واضحة وحاسمة، وتستطيع أن تستقطب أكبر عدد ممكن من أفراد الأمة.. ولا يحتاج معها إلى توظيف رجال، ولا إلى وقت وجهد ومال.

وهذه القاعدة هي التي قررها «عليه السلام» بقوله: «وإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ حَسُنَ بَلَاؤُكَ عِنْدَه، و(إِنَّ) أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ سَاءَ بَلَاؤُكَ عِنْدَه [فاعرف هذه المنزلة لك وعليك، لتزدك بصيرة في حسن الصنع، واستكثار حسن البلاء عند العامة، مع ما يوجب الله بها لك في المعاد]».

وتوضيح ذلك ضمن النقاط التالية:

١ ـ قد يحسب البعض: أن المراد بسوء البلاء الذي يكون من الوالي تجاه بعض رعيته: هو عقوباته لهم، فإن ذلك أيضاً من موجبات حذر الحاكم من هؤلاء الناس، لاحتمال حصول الخيانة منهم.

غير أننا نرى: أن العقوبة إذا كانت حقاً، فيفترض أن تكون رادعة للمعَاقَب عن سيئات أفعاله، وهي في هذه الحالة تكون من مفردات حسن البلاء لمن آمن، وعقل ووعى.

بل المراد بسوء البلاء: هو ما يقابل حسن البلاء، وهو العمل العدواني، أو الذي فيه تقصير في أداء الواجبات، وإقدام على ما لا يصح الإقدام عليه من حقوق الناس وحرماتهم..

ويدل على ذلك قوله «عليه السلام» ـ كما في رواية ابن شعبة ـ: «فاعرف هذه المنزلة لك أو عليك..». فإنه إن عامل رعيته بالإحسان كانت المنزلة له، وإن أساء إليها كانت المنزلة عليه.

٢ ـ ثم ذكر له: أن معرفته بهذه المنزلة التي قد تكون له، وقد تكون عليه تزيده بصيرة في حسن الصنع، ليكثر صدور هذا الصنع الحسن منه، ليترك أثره الجميل، والجليل في العامة.

ثم زاد من ترغيبه في اختيار حسن البلاء: أن الله تعالى سوف يجازيه عليه في المعاد بما يثلج صدره، ويسّر قلبه، **﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ * إِلَّا مَنْ أَتَى اللهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾**(١).

٣ ـ إنه «عليه السلام» عبّر بكلمة «أَحَقَّ»، فقال: «وإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُّكَ بِهِ»، ثم قال: «وإِنَّ أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِه..»، فقد يكون لحسن الظن وسوء الظن مبررات عديدة.. فإن الجلوس في مواضع التهم يوجب سوء

---

(١) الآيتان ٨٨ و ٨٩ من سورة الشعراء.

الظن بالجالس، كما أنه إذا ساء الزمان وأهله، فإن حسن الظن من سوء الفطن، ولكن الأجدر بأن يوجب سوء ظن الحاكم بالرعية أنه قد ساسها بالظلم والعدوان، والإهمال، والحرمان، فإن عليه أن لا يتوقع من هذه الرعية الحب والإخلاص، أو الصدق والوفاء، والمعونة في اللأواء.

كما أن الحاكم إذا أحسن إلى رعيته وساسها بالعدل، واهتم بحل مشكلاتها، وإبلاغها إلى غاياتها الفضلى، فله أن يتوقع منها أن تبادله الإحسان بالإحسان، وأن تبذل له المودة والإخلاص، والرضى، والمعونة، والصدق في الولاء، وما إلى ذلك.

السُنّة الحسنة، والسُنة السيئة:

«ولَا تَنْقُضْ سُنَّةً صَالِحَةً عَمِلَ بِهَا صُدُورُ هَذِه الأُمَّةِ، واجْتَمَعَتْ بِهَا الأُلْفَةُ، وصَلَحَتْ عَلَيْهَا الرَّعِيَّةُ، ولَا تُحْدِثَنَّ سُنَّةً تَضُرُّ بِشَيْءٍ (مِنْ مَاضِي) [مما مضى من] تِلْكَ السُّنَنِ، فَيَكُونَ الأَجْرُ لِمَنْ سَنَّهَا، والْوِزْرُ عَلَيْكَ بِمَا نَقَضْتَ مِنْهَا».

صدور الأمة: متقدموها.

ونقول:

العادات والتقاليد:

قد تنشأ العادة من فعل شخص يقتدي به الناس، وقد تنشأ من فعل جماعة، إذ لا ريب في أن الناس يتأثرون بسيرة أسلافهم، كما أنهم يتأثرون أيضاً بسيرة ملوكهم، وحكامهم، ولاسيما فيما يرتبط بحياتهم الإجتماعية، وفي عاداتهم، وطريقة معيشتهم، وغير ذلك.

فبعض الأمور التي يهتم بها الحاكم والوالي، أو العالم، أو المجتمع، قد

تصبح سنَّة جارية عبر الأزمان والأحقاب، وهذه السنَّة على قسمين:

١ ـ سنَّة حسنة، كزيارة المرضى في يوم معين، أو تخصيص ناتج يوم في الشهر لمساعدة الفقراء، وغير ذلك، شرط: أن لا يدَّعى كذباً أن الشارع المقدس هو الذي سنَّ هذه السنَّة أو تلك.. وهي سنَّة حسنة، لأنها نافعة للناس، ولها فوائد وعوائد مرغوبة لهم، وتحل بعض مشكلاتهم.

٢ ـ سنَّة سيئة، مثل سنَّة وأد البنات، أو عادة الثأر والانتقام، من البريء والمجرم عند القبائل العربية، ومثل الغارات التي تشنها القبائل على بعضها بهدف السلب والنهب، ولو بقيمة قتل الناس، حتى النساء والأطفال، والشيوخ، أو سنَّة زواج المقت[1] الذي كان في الجاهلية، وغير ذلك..

وقد أمر «عليه السلام» واليه: بأن لا يتعرض للسنَّة الصالحة بشيء، ولاسيما إذا كانت سنَّة عمل بها المتقدمون، ورضيها علماء وعقلاء الأمة وصلحاؤها.

فإن من عاهات الحكام سعيهم إلى محو آثار من سبقهم، إما حسداً لهم، أو انتقاماً منهم، أو لأسباب أخرى.

ولكن علياً «عليه السلام» قد أوجب على الوالي أمرين:

الأمر الأول: السنن الصالحة، لأجل ثلاثة اعتبارات:

الإعتبار الأول: إذا كان قد عمل بالسنَّة المتقدمون، الذين عاشوا في العصور الأولى لهذه الأمة، والذين عاشوا مع المعصوم، وهو رسول الله، وكذلك الأئمة

---

(١) وهو زواج الابن من زوجة أبيه، وكانوا إذا حصل من هذا الزواج ولد يسمونه «مقيتاً».

الطاهرون «عليهم السلام».. وقد مارسوا هذه السنن بمرأى منهم وبمسمع، ولم يرد اعتراض منهم على ذلك، فإن ذلك يدل على سلامة هذه السنة، وعلى حسن الأخذ بها.. على أن من المعلوم: أن الناس يهتمون بالأمور التي رضيها أسلافهم، الذين لهم مكانة مميزة في قلوبهم، لأنهم يرون هذا تراثاً ذا قيمة لهم.. بالإضافة إلى ما لها من فوائد وعوائد.

ويلاحظ: أن كلمة «صدور» قد كتبها علي «عليه السلام» لواليه حين كان جيل الصحابة لا يزال موجوداً على الأكثر، ولكن الذين ماتوا منهم كانوا أفواجاً متلاحقة من هذا الجيل، وكان فيهم من الأخيار والأبرار الكثير، فكأنه «عليه السلام» قد نظر إلى هذه الأفواج، فعبَّر عنها بكلمة «صدور».

الإعتبار الثاني: إنها قد اجتمعت بها «الأُلْفَةُ».. فإن اتفاق الناس على العمل بتلك السنَّة يبعث لدى الإنسان شعوراً بتراكمات لمعنى «الأُلْفَةُ».. بسبب تعدد وكثرة العاملين، فإن من يلاحظ كل فرد وهو يمارس هذه السنَّة يشعر بالرضى وبالألفة، والتعاطف معه، ولو بمقدار ضئيل، ولأجل ذلك قال «عليه السلام»: «واجْتَمَعَتْ بِهَا الأُلْفَةُ».

الإعتبار الثالث: ما أشار إليه «عليه السلام» بقوله: «وصَلَحَتْ عَلَيْهَا الرَّعِيَّةُ»، فإن فوائد هذه السنَّة الحسنة تعود على الرعية بالنفع والصلاح (أعني صلاح الحال، المتناسب مع تلك المنافع)، ولاسيما إذا استمرت، فإن الصلاح يزداد، ويتنامى، كما يتنامى الزرع بالماء، ولأجل ذلك قال: «وصَلَحَتْ عَلَيْهَا»، ولم يقل: «صلحت بها»، لأن العبارة الأخيرة تفيد: أن الرعية كانت فاسدة، وصلحت بالسنَّة، وليس هذا هو المراد..

بل المراد: أن الرعية يزداد ويتنامى صلاحها، بصورة تدريجية، وفق ما

تقتضيه تلك السنَّة.

الأمر الثاني: لا يحق للوالي معارضة، أو مزاحمة تلك السنَّة بسنَّة يحدثها، وقد تكون بلا فائدة، لأن السنَّة المحدثة إذا أسقطت سنَّة عمل بها صدور الأمة، واجتمعت بها الألفة، وصلحت عليها الرعية، فإن هذه السنة المحدثة من قبل الحاكم، ولم تجمع الأمور الثلاثة المذكورة تكون سنَّة سيئة.. فيكون الوزر على الوالي بمقدار ما سقط من السنَّة الأولى، ويبقى الأجر لمن وضع السنَّة الأولى ثابتاً وغير منقوص.

لا يحرم العمل بالسنة الحسنة:

ومن المعلوم: أن ما يعتاد الناس على فعله، ويلزمون أنفسهم به، ولا ينسبونه إلى الشارع المقدس، لا يكون سنة محرمة، ويجوز الالتزام به، لأن الهدف هو الحصول على منفعته، والله يحب أن يحصل عباده على المنافع، كما لو التزم الناس بإطعام الأيتام مرة كل شهر..

وإذا كانت السنَّة سيئة تتضمن معصية الله، أو عدواناً على عباده كانت محرمة.

فما يقوله بعض الناس، من أن السنة الحسنة محرمة غير صحيح.

السنن الصالحة هي السبيل إلى طاعة الله:

ويتابع الإمام «عليه السلام» حديثه عن السنن الصالحة، فيشير إلى سبل الوصول إليها، وتثبيتها، فيقول: «وأَكْثِرْ مُدَارَسَةَ الْعُلَمَاءِ، (ومُنَاقَشَةَ) [مثافنة] [منافثة] الْحُكَمَاءِ، فِي تَثْبِيتِ مَا صَلَحَ عَلَيْه (أَمْرُ) [أهل] بِلَادِكَ، وإِقَامَةِ مَا

اسْتَقَامَ بِه النَّاسُ [من] قَبْلَكَ، [فإن ذلك يحق الحق، ويدفع الباطل، ويكتفى به دليلاً ومثالاً، لأن السنن الصالحة هي السبيل إلى طاعة الله]».

ونقول:

لاحظ ما يلي:

مناقشة أو مثافنة؟!:

إن كلمة «مناقشة»، أو «مثافنة»، أو «منافثة» تدلل على بعض أشكال، وأسباب التصحيف التي تقع في الكلمات..

ومن المعلوم: أن المنافثة مأخوذة من نفث، بمعنى دفع الهواء من فمه إلى الخارج.

والثفنة من البعير: ما يقع على الأرض من أعضائه إذا استناخ، وغلظ كالركبتين.. ومن الإنسان الركبة ومجتمع الساق والفخذ.

يقال: ثافنه: جالسه، كأنه ألصق ثفنة ركبته بثفنة ركبته.

والمراد بالعلماء ـ كما يقول ابن ميثم ـ: «العلماء بأحكام الشريعة وقوانين الدين».

وأراد بالحكماء: «العارفين بالله وبأسراره في عباده وبلاده، العاملين بالقوانين الحكمية العملية، التجريبية، والاعتبارية.. ويتصفح أنواع الأخبار في تثبُّت القواعد والقوانين التي يصلح عليها أمر بلاده، وإقامة ما استقام به الناس قبله منها»(١).

---

(١) شرح نهج البلاغة لابن ميثم ج٥ ص١٤٩.

وقد قيل: إن الفرق بين الحكيم والعالم: «أن العالم له علم ولا تجربة له، ولا ذكاء، أما الحكيم، فهو المحيط بجميع العلوم الإنسانية مع تجربة وذكاء»(١).

والمدارسة: هي قراءة العلم من طرف للطرف الآخر(٢).

ومما ذكرناه يظهر: أن المناقشة بين الوالي وفريق الحكماء قد تكون بين فريقين غير متكافئين، فالأنسب هو أن يأمر «عليه السلام» واليه بمثافنة الحكماء، لا بمناقشتهم ليكون على حد قول لقمان لابنه: «يا بني، زاحم العلماء بركبتيك»(٣).

بين العلماء والحكماء:

وقد أمر «عليه السلام» واليه بالإكثار من مدارسة العلماء، لأن الوالي بحاجة ماسة إلى معرفة واستحضار الأحكام وحفظها، لكي لا يقع في المخالفات الشرعية، في سياساته، وممارساته، وما يقول ويفعل.

كما أنه يحتاج إلى كثرة الاحتكاك بالحكماء ليعينوه على رسم السياسات التي تعمر بها البلاد، ويصلح بها العباد، لمعرفتهم بتجارب الأمم، واطِّلاعهم على القوانين التي أثبتت جدارتها في تحقيق الغايات التي يتوخاها، واستقام بها أمر الناس في العصور الخالية.. فيعتمد ما ينبغي اعتماده، ويستبعد ما يجب استبعاده، ويقوي ويرسخ السنن الحسنة، التي أثبتت جدارتها، وجدواها في الواقع العملي للناس..

---

(١) معارج نهج البلاغة، تأليف علي بن زيد البيهقي الأنصاري ج٢ ص٧٦٧ و ٧٦٨.

(٢) راجع أقرب الموارد، مادة درس.

(٣) المحجة البيضاء ج٧ ص٩٧.

وقد أكد على لزوم اعتماد السنن الحسنة بقوله ـ كما في رواية تحف العقول ـ: «فإن ذلك يحق الحق، ويدفع الباطل».. فإن نفس صلاح أمر البلاد، واستقامة أمور الناس في الأيام الخالية، بواسطة السنَّة الحسنة من شأنه أن يقوِّي الحق وأهله، ويضعف الباطل وأهله.

السبيل إلى طاعة الله:

ثم قال «عليه السلام»: «لأن السنن الصالحة هي السبيل إلى طاعة الله». ولعل السبب في ذلك ما يلي:

١ ـ أن للسنن الصالحة أثراً في إشاعة الطمأنينة والسكينة في النفوس.

٢ ـ أنها ترسِّخ الشعور بالأمن، وتقوِّي شعوره بقوة الدولة، وامتداد قدراتها، من خلال رضى الرعية عنها وتأييدها على أوسع نطاق.

٣ ـ إن الإنسان الذي يفكر بمستقبله، ويخطط، وينفذ، هو الذي يشعر بالسلامة والأمن في كنف الدولة.

٤ ـ إن السنن الصالحة ترفع مستوى الرخاء الإقتصادي، وتسهل سبل العيش، وتزيل العقبات، وتقيل العثرات، وتفسح في الأمل، وتوفر فرصاً للعمل.

٥ ـ إنها تقوي من الدعائم التي تقوم عليها حياة الناس، وترسخ الأسس التي تحفظ البناء العام للحياة الإجتماعية.

وبعد ما تقدم.. يظهر بوضوح صحة القاعدة التي أطلقها «عليه السلام»، عن أن السنن الصالحة هي السبيل إلى طاعة الله تعالى.. فإن الشعور بالأمن، وتذوق الرعية طعم العدل من حاكميها، ورؤيتهم معاني الخير، التي يتداولها الناس، ويعيشون في كنفها، وحسن العلاقة بينها وبين راعيها، وثقتها بمستقبلها،

وتلذذها بمحيطها، وناسها، وسهولة وسلامة التعامل معهم، وتقوية دعائم سلامة الحياة الإجتماعية وترسيخها..

إن ذلك وسواه مما يمكن أن يقال: إنه من ثمرات السنن الصالحة، أو أن لها تأثيراً إيجابياً فيه.. يدلل على أن للسنَّة الحسنة أهمية كبيرة في توفير الطاعة لله، ولاسيما إذا أسهمت في توفير حياة اجتماعية سليمة من معاصي الله تبارك وتعالى..

الباب الرابع:

طبقات المجتمع ومصادر التمويل..

الفصل الأول:

الرعية طبقات..

طبقات الناس:

ثم قسم «عليه السلام» الناس إلى طبقات ليسهل بيان ما يختص بكل واحدة منها، وليدرك المعني بكلامه هذا: ما تمتاز به بعض الطبقات عما تشارك فيه الطبقات الأخرى، فقد قال «عليه السلام»:

«[ثم] (و) اعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ، لَا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلَّا بِبَعْضٍ، ولَا غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ، فَمِنْهَا جُنُودُ الله، ومِنْهَا كُتَّابُ الْعَامَّةِ والْخَاصَّةِ، ومِنْهَا قُضَاةُ الْعَدْلِ، ومِنْهَا عُمَّالُ الإِنْصَافِ والرِّفْقِ، ومِنْهَا أَهْلُ الْجِزْيَةِ والْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ومُسْلِمَةِ النَّاسِ، ومِنْهَا التُّجَّارُ وأَهْلُ الصِّنَاعَاتِ، ومِنْهَا (الطَّبَقَةُ) [طبقة] السُّفْلَى مِنْ ذَوِي الْحَاجَةِ والْمَسْكَنَةِ.

(وكُلٌّ) [وكلاً] قَدْ سَمَّى الله (لَه) سَهْمَه، ووَضَعَ عَلَى حَدِّه فَرِيضَةً [حد فريضته] فِي كِتَابِه، أَوْ سُنَّةِ نَبِيِّه «صلى الله عليه وآله» [و] عَهْداً (مِنْه) عِنْدَنَا مَحْفُوظاً».

الطبقات سبع:

ذكر «عليه السلام» أن الطبقات سبع، وهي:

١ ـ جُنُودُ الله سبحانه.

٢ ـ كُتَّابُ الْعَامَّةِ والْخَاصَّةِ.. وهي تستبطن صنفين: كُتَّابُ الْعَامَّةِ، وكُتَّابُ

الْخَاصَّةِ.

٣ ـ قُضَاةُ الْعَدْلِ.

٤ ـ عُمَّالُ الإِنْصَافِ والرِّفْقِ.

٥ ـ أَهْلُ الْجِزْيَةِ والْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ومُسْلِمَةِ النَّاسِ.

وقد يمكن القول: بأن هذه الطبقة تستبطن ثلاثة أصناف:

ـ أَهْلُ الْجِزْيَةِ والْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ومُسْلِمَةِ النَّاسِ

ـ وأَهْلُ الْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ.

ـ وأَهْلِ الْخَرَاجِ مِنْ مُسْلِمَةِ النَّاسِ.

٦ ـ التُّجَّارُ وأَهْلُ الصِّنَاعَاتِ.

٧ ـ الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ ذَوِي الْحَاجَةِ والْمَسْكَنَةِ.

وربما اعتبر البعض: أنها تسع طبقات، فميز التجار عن أصحاب الصناعة، وميَّز أيضاً أهل الجزية (وهم أهل الذمة) عن أهل الخراج من المسلمين.

وقد قال بعض الإخوة الأكارم هنا ما يلي:

١ ـ إن تنوع الطبقات هو من عدالة الله وحكمته، وهو رحمة للناس.

٢ ـ لو كان الناس طبقة واحدة لما استقامت الأمور، ولم يمكن تبادل المنافع والحاجات، والخدمات وسواها.

٣ ـ إن تنويع الطبقات وفق الحاجات أمر واقع، تحتم على الوالي تنويع الإختصاصات، والتخطيط المستقبلي لها تبعاً للحاجات التي تفرضها، وتوجيه الناس على أساسها.. فلا يمكن ترك الناس يذهبون إلى اختصاص، بحيث

يكتفون به، وترك سائر الإختصاصات.

٤ ـ وهذه الطبقات السبعة، أو التسعة كانت تناسب ذلك العصر.. ولعل الطبقات تزداد تبعاً لتطور الحاجات، وتنوع وكثرة الإختصاصات، وتعدد المجالات، فقد تكون في زماننا الحاضر أكثر من ذلك بكثير، وقد تزداد في المستقبل.

علي عليه السلام ونظام الطبقات:

إن أول ما يواجهنا في هذا المقطـع: حديثه «عليه السلام» عن طبقات المجتمع.. وقد يظن البعض: أنه «عليه السلام» موافق على النظام الطبقي، الذي يقوم على التمييز بين الناس، انطلاقاً من معايير ظالمة وسقيمة، وعقيمة، وعاجزة عن إسعاد المجتمع، وعن تحريره من الظلم والظالمين.

ثم يتساءل ويقول: كيف يوافق «عليه السلام» على هذا النهج اللاإنساني، الذي يتناقض مع حقائق الدين الإسلامي الحنيف، ومع شعاراته وقراراته، وقيمه التي يفترض أن يكون عليٌّ «عليه السلام» من أشد الناس تمسكاً بها، وأعظم المتحمسين لها، والمدافعين عنها؟!

فكيف نفسر ذلك بصورة مقبولة ومعقولة؟!

ونجيب:

بأن كلام أمير المؤمنين «عليه السلام» في هذا المورد بالذات متناقض مع النظام الطبقي البغيض والظالم، وهو لا يمت إليه بصلة، لا من قريب أو من بعيد.

وتوضيح ذلك ـ كما ذكره العلامة الشيخ محمد مهدي شمس الدين «رحمه الله» ـ: أن المقصود بالطبقية في عصرنا هذا: جماعة من الناس تؤدي دوراً

إنتاجياً واحداً، وتقيم علاقات مع الجماعات الأخرى التي لها دور في الإنتاج أيضاً.. فهذه الطبقة لديها رأسمال، ولديها أدوات الإنتاج.. وتكون سائر شرائح المجتمع خاضعة لهذه الطبقة، وفي خدمتها، وتدور في فلكها..

فالجنود، والقضاة، والعمال لا يشكلون طبقة وحدهم في المفهوم الشائع للطبقة في عصرنا هذا..

أما الطبقة في مفهوم عليٍّ «عليه السلام»، وهو المفهوم الإسلامي الأصيل، فليس محورها الإقتصاد، ورأس المال، وامتلاك أدوات الإنتاج، بل محورها الإنتماء في النشاط، والممارسة العملية إلى مجال إنساني عملي واحد.. ولا ينظر على حالتهم المادية، ومستواهم الإقتصادي.. بل يحدد هويتهم وانتماؤهم للطبقة، وتوافقهم في المجالات العملية المختلفة.

فالجنود، والقضاة، والكتَّاب، والعمَّال وأهل الخراج والجزية في الإسلام كلهم طبقات (أي تجمعات وفئات)، ولكنهم في الفكر المادي الحديث ليسوا كذلك، لأنهم لا يشكلون ثقلاً إقتصادياً[1].

مرتكز نظام الطبقات:

ونظرة الإسلام هذه تنطلق من واقع عيني، فرضه واجب التعاون والتعاضد بين مختلف الفئات لبناء مجتمع متكافل ومتعاون، يرفل بالسعادة والأمن، وليس فيه أية مظاهر تنافس سلبي نتيجة الصراعات التي تقوم على العدوان والاستئثار، على النحو الذي بيَّنه «عليه السلام» في الفقرات التي تحدث

---

(١) راجع: عهد الأشتر (ط سنة ١٤٢١ هـ. ق) ص٩٩ و ١٠٠ بتصرف وتلخيص.

فيها عن الجنود، وبيَّن فيها الترابط الوثيق بين الطبقات السبع، التي تتمتع بالتساوي والتآخي، والتكافل، والتعاون، والتكامل فيما بينها.

وتوضيح ذلك:

أن الرعية تتصدى للعمل لتلبية حاجاتها في شؤون مختلفة، لا غنى للناس عنها في حياتهم، فالإنسان يحتاج إلى المأكل، والملبس، والمسكن، وإلى الحماية من المعتدين، وإلى العمل في التجارة والصناعة، والزراعة، وتربية الحيوانات، وإلى أصحاب الحرف، وإلى العمال، والكتَّاب، والقضاة، وإلى التربية، والتعليم، والطب، والعلاج، وغير ذلك كثير.. وكلما توسعت الأحوال كثرت الحاجات وتشعبت.

ولا يستطيع أي إنسان، أو أي فريق أن يستغني في جميع ذلك وسواه الكثير عن الفرقاء الآخرين، بل لا بد أن يتصدى كل فريق لإنجاز نوع أو أنواع من الحاجات التي يحتاج إليها الآخرون، وأن يتم تبادل الحاجات والخبرات فيما بينهم..

ولأن الإنسان يرغب دائماً في التحول والتكامل، فإن حاجاته سوف تزداد تبعاً لتطور أحواله.. وها قد أصبحت الحاجات في أيامنا هذه فوق حد الإحصاء.

فالمراد بالطبقات: هو هذه الشرائح التي يتكون المجتمع منها، وتتشارك في بناء الحياة، وتأمين الحاجات، وقد ظهر مما ذكرناه: كيف أنه لا يصلح بعضها إلا ببعض، ولا غنى ببعضها عن بعض.. وليس المراد أنها طبقات تتفاوت عن بعضها بالحقوق والامتيازات، والمقامات..

كما أنه ليس المراد: أن طبقة أصحاب المال، ومالكي أدوات الإنتاج هي التي تتحكم بسائر الطبقات، كما هو واضح.

الطبقات السبع عرض وتوضيح:

إن الطبقات التي ذكرها «عليه السلام» هي التالية:

١ ـ جنود الله.

فقد قدَّم «عليه السلام» ذكر الجنود على ذكر جميع الطبقات، لأن الجنود يحفظون دين الله، ويحفظون الأمة، ويحفظون الأعمال والأموال، وكل ما تقوم به حياة البشر، ويكون بالجنود عزهم، وشرفهم، وكرامتهم، وهم الحرس لسائر الطبقات، والحفظة لمصالحها التي بها قوامها، ولا غنى لها عنها.. ولذا فهذه الطبقة أشرف الطبقات، وأعظمها نفعاً..

لماذا أضاف الجنود إلى الله؟!:

وقد أضاف «عليه السلام» الجنود إلى الله، لا إلى الحاكم، ولا إلى الدولة، كما أنه لم يطلق هذه الكلمة، فلم يقل: الجنود فقط.. فلماذا فعل «عليه السلام» ذلك؟!

ونجيب:

لعل من دواعي هذه الإضافة: أن يُشْعِر الجندي بالكرامة والعزة، ويعرِّفه: أنه حين يقع شهيداً، أو جريحاً، فإنه يكون في كنف الله، وأن عين الله ترعاه، وأن جهده وعمله، وتضحياته لا تضيع، ولا تذهب سدى.

ثم أن يعرِّف الجنود، ويعرِّف الناس: أن الجنود ليسوا خداماً عند الحاكم،

وليس عليهم الاستجابة لما يطلبه منهم، حتى في أموره الشخصية.

كما أن وظيفتهم ليست هي حماية النظام، أو الحاكم من غضب شعبه، حين يظلمهم ذلك الحاكم، أو حين يراد حفظ النظام الذي لا يحقق رضى الله، وليس هو في خدمة عباد الله، ولا يهتم بحفظ الدين والإيمان.

فوظيفة الجنود هي الذود عن الأوطان، ودفع الأعداء عن العباد، والبلاد، وصون كراماتهم، وحفظ دمائهم وأموالهم، وأعراضهم، وإشاعة الأمن، وإعزاز الدين وأهل الدين..

٢ ـ كتَّاب العامة والخاصة:

ثم ذكر «عليه السلام» كتاب العامة والخاصة، وهم: موظفو «الدرجة الأولى» الذين يوكل إليهم الوالي إدارة الأعمال وتصريفها، وينفذون ما يطلبه منهم في هذه الشؤون بأمانة وصدق، ويكونون همزة الوصل بين الحاكم وبين الناس.. ويوصلون المراسلات إليه، ويصدرون أجوبته وفق ما يرسمه لهم، ويضبطون الأحوال المالية، وغير ذلك.

فهؤلاء هم كتَّاب الخاصة، الذين هم بمثابة المدراء العامين والوزراء..

أما كتَّاب العامة، فهم الذين يتولون كتابة النفقات، والصادر والوارد، وتنظيم القروض المالية، وتسديدها، وتنظيم العقود «مبايعات وسواها» بين الناس، مثل كتَّاب العدل، وما يرتبط بالأحوال الشخصية، ومنهم الموظفون بإبرام العقود مع المزارعين فيما يرتبط بالخراج، والذين يعملون بالإحصاءات والدواوين التي يحتاج الوالي إلى إنشائها، وإلى مديرين لها.

والعاملون في التربية والتعليم، وإنشاء المرافق العامة، وغير ذلك..

٣ ـ القضاة:

ثم ذكر «عليه السلام» القضاة، وهم الذين يفصلون الخصومات، ويحكمون بالعدل، ويثبتون الحقوق وفق الموازين المقررة.

ويلاحظ:

أنه «عليه السلام» لم يطلق كلمة «القضاة».. بل قيَّدها بالعدل، فقال: «قضاة العدل»، كما أنه لم يقل: «القضاة بالعدل».

والظاهر: أن سبب ذلك: أن القاضي بالعدل قد يقضي بالعدل، وقد يقضي بغير العدل أيضاً، حين يجد الفرصة سانحة له.

كما أن إطلاق كلمة «القضاة» قد تعطي الانطباع بأن المطلوب: هو مجرد فصل الخصومة بالأحكام القضائية من دون نظر إلى مضمونها عادلاً كان أو جائراً.

ولكنه حين قال: «قضاة العدل»، يكون قد دل على أن هؤلاء القضاة لا تصدر عنهم سوى أحكام العدل، فهو من قبيل: «خاتم حديد». أي أنه لا يكون إلا كذلك، ولا يتحول إلى نحاس أو غيره.. فيكون العدل صفة للقاضي وليس للحكم.

٤ ـ عمال الإنصاف والرفق:

ثم ذكر «عليه السلام» عمّال الإنصاف والرفق..

ولعل المراد بهم ـ كما قيل ـ: الذين يقبضون من الناس ما يتوجب عليهم

من الزكوات والصدقات، والموكلون بجباية أموال الخراج، فقد أمر الشارع المقدس هؤلاء العمال بالرفق بالناس، الذين يريدون أخذ الأموال منهم، وعدم التعامل معهم بجفاء وخشونة، وعليهم أن يعاملوهم أحسن معاملة، وأرضاها.

وهم مأمورون أيضاً بإنصافهم، فلا يأخذون منهم ما لا تسخو أنفسهم به، بل يتركون لهم الخيار في إعطاء ما تطيب نفوسهم بإعطائه.

وقد فُسِّرَت هذه الكلمة بنحو آخر، فقيل: المراد بها «عمال الأمور الحسبية، المحافظون على الإنصاف والرفق بين الناس، وهم الذين يجرون الأحكام القضائية، وينفذونها.. وتتعلق هذه الوظيفة بهذه العصور بإدارة الشرطة العامة، وما يتبعها من المخافر»[1].

وقال بعض آخر: «هو إشارة للأمراء والولاة على المحافظات، لإدراة المدن والمحافظات المختلفة في البلد الإسلامي»..

فيجب اختيارهم من بين من يتمتعون بصفتي الإنصاف، من خلال إيصال الحقوق لأصحابها، والرفق من خلال معاملة الناس بالمحبة، والمداراة.

ونرى: أن هذين التفسيرين لا يكفيان لبيان المقصود..

أما الأول، فإن المراد بالأمور الحسبية: ما لا يكون له مخاطب بخصوصه، بل يؤتى به حسبة، وقربة إلى الله تعالى، مثل: تعبيد الطرقات، وإقامة الجسور، وإنشاء المدارس، وما إلى ذلك.. وهذا لا يختص بإجراء الأحكام القضائية، ولا

---

(١) راجع منهاج البراعة ج٢٠ ص١٩٧.

يتعين مصداقه بإدارة الشرطة والمخافر التي تتبعها.

وأما الثاني، فهو أيضاً غير مرضي، لأن أمراء المحافظات والولاة عليها لا يختلفون عن سائر الموظفين في الإدارة التي تعنى بالشأن العام بنحو أو بآخر، فلماذا لم يعمم الكلام لكل هؤلاء، وإن لم يكونوا أمراء محافظة، أو ولاة على بلد؟!

وقد أشير إلى الولاة على البلاد حين الكلام عن الوزراء، وكتَّاب العامة والخاصة..

٥ ـ أهل الجزية والخراج:

والطبقة الخامسة التي ذكرها «عليه السلام» على قسمين:

الأول: أن يكونوا من أهل الذمة، وهؤلاء هم أهل الجزية الذين يعيشون في بلاد المسلمين، ولا يشاركون في الحروب، ويدفعون مقداراً من المال كل سنة، ويسمى هذا المال بالجزية.

الثاني: أن يكونوا من مسلمة الناس، وهؤلاء مسلمون يعملون في الأراضي التي هي للمسلمين على مر الزمان، وهي أرض الخراج مقابل حصة من حاصلها يدفعونها لها (أي للدولة) التي تقوم بمهمة الإشراف عليها، وإبرام العقود مع العاملين فيها لمدة معينة، لقاء حصة معينة.

ونلاحظ:

ألف: أن الذين يعملون في الأراضي الخراجية قد يكونون من المسلمين، وقد يكونون من أهل الذمة أيضاً، لأن الإمام يمكن أن يتعاقد مع مسلم، أو مع ذمي للعمل في الأراضي الخراجية مقابل حصة من حاصلها.

وربما أسلم بعض أهل الذمة العاملين في الأرض الخراجية، لحصول القناعة لديهم بحقانية هذا الدين، فيواصلون عملهم بالأراضي الخراجية بناءً على التعاقد السابق.

ب: هناك من يقول: «إن المبلغ الذي يدفعه أهل الذمة بعنوان جزية هو في مقابل تولي الحكومة الدفاع عن حقوقهم، وحفظ أرواحهم وأموالهم، وأعراضهم»(١).

أو يقول: «إن الإسلام في قبال ما يأخذه منهم من الجزية يؤدي لهم حق الحماية والرعاية، ويمتعهم بالمرافق العامة، شأنهم شأن المسلمين، وما يؤخذ من الذميين لا يتعدى ما يؤخذ من المسلمين من الزكوات والحقوق المالية الأخرى، إن لم يكن أقل مما يؤخذ من المسلمين أحياناً»(٢).

ونقول:

يبدو لنا: أن هذا الكلام غير دقيق، بل هو مرفوض جملة وتفصيلاً بدليل:

١ ـ إن الله تعالى يقول: ﴿**قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالله وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**﴾(٣).

فيلاحظ: أن هذه الآية المباركة:

---

(١) شرح نهج البلاغة للشيرازي ج١٠ ص٣٥٤ و ٣٥٦.

(٢) مع الإمام علي في عهده لمالك الأشتر، لمحمد باقر الناصري ص٦٦.

(٣) الآية ٢٩ من سورة التوبة.

أمرت بقتال أهل الكتاب، الذين جمعوا هذه الأوصاف، ولم تذكر: إن كان قتالهم ابتدائياً.. وهو ما ذهب إليه أكثر فقهاء الشيعة، ولكن بشرط حضور الإمام، أو نائبه المنصوب من قبله.. أما في زمن الغيبة، فيحرم قتالهم، إلا لدفع عدوانهم وبغيهم، بمعنى: أنهم إذا بدؤوكم بقتال، فيجب أن تواصلوا قتالهم إلى أن يرضوا بدفع الجزية بعد كسر شوكتهم..

ولكن نزول هذه الآية قد كان حين أمر «صلى الله عليه وآله» بغزوة تبوك[١].. وقيل: إنه أخذ الجزية سنة ست من نصارى نجران[٢].

والظاهر: أنه تعالى يبيِّن حكم أهل الكتاب الذين يريدون إظهار معتقداتهم في المجتمع الإسلامي، وأن تكون لهم صولة وجولة، ونشاط يؤدي إلى إفساد معتقدات أهل التوحيد والنبوة والمعاد، ويتجاهرون بما حرمه الله ورسوله، مثل: شرب الخمر، وأكل لحم الخنزير، ويشيعون الفساد الأخلاقي، فإن للدولة الإسلامية الحاكمة: أن تصدهم عن ذلك، وتفرض عليهم عدم التجاهر بما يراه الإسلام منكراً، ويريد إبعاده عن التداول..

فكما يفرض على المسلمين أن لا يظهر فيهم أي أثر لما يعتبره منكراً، مثل: شرب الخمر، والزنا، والربا، والإحتكار، والجرأة على الله ورسوله، وغير ذلك.. فلماذا يتيح هذه الأمور لغير المسلمين؟!

---

(١) الدر المنثور ج٣ ص٢٢٨ عن ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن الندور، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، والبيهقي في سننه عن مجاهد.

(٢) الميزان (تفسير) ج١٠ ص٢٥٣.

ألا يجعل ذلك حافزاً لدى أهل المطامع والشهوات للاندماج بذلك المجتمع الذي يخالفه في الدين، ويتجاهر بالمنكرات، ويشيع الشكوك والشبهات، ولا يحترم سيد الكائنات «صلى الله عليه وآله».

إن كل دولة تحترم نفسها، وتعتز بتراثها، وتريد أن تكرِّس احترام مقدساتها لا ترضى بغير فرض قوانينها وقيمها، وإجراء أحكامها على من يعيشون في كنفها، ويستفيدون من مقدراتها، وينعمون بالرخاء والأمن في ظلها.. وهذا ما قررته الآية المذكورة آنفاً.

وقد تحتاج لفرض سلطتها وهيبتها، والالتزام بقوانينها إلى إظهار هذا العزم، وأن تتعامل بالحزم مع من يخالف ويتمرد، وهذا يفسر لنا المراد من الآية المتقدمة، التي أمرت بقتال من يأبى الخضوع لسلطة الدولة الإسلامية، ويصر على ارتكاب كل تلك الجرائم الموبقة، حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون.

فإن المطلوب هو خضوعهم لإرادة الدولة التي تحميهم، وتوفر لهم الكثير من الخدمات.

والجزية توضع على الأفراد من الرجال(١)، لا على الأراضي، ولا تجب على الأطفال والنساء والمسنين، والعمي، والمقعدين، ولا تؤخذ من المعتوه، والمغلوب على عقله، كما صرحت به الروايات.

والمراد بالصاغرين: الخاضعين للحكم الإسلامي على الرغم منهم..

فالظاهر: أن الجزية سميت جزية للاجتزاء بها في حقن دمهم، كما قال

---

(١) منهاج البراعة ج٢٠ ص١٩٨.

الراغب الأصفهاني.

فهي مقابل عدم مؤاخذتهم ببغيهم، واستطالتهم على الحكومة، فيجوز قتالهم إلى أن يقبلوا بإعطاء الجزية عن يد، مع إظهارهم الخضوع.

ولعل هناك من يحتمل: أن يكون قوله: ﴿**عَنْ يَدٍ**﴾ يشير إلى أن يد هذا المتمرد تكون هي السفلى، ويد الآخذ تكون هي العليا.. وهذا تجسيد لهيمنة الآخذ، وخضوع المعطي.

والصغار: هو الرضى بالمنزلة الدنية، والذلة التي تحصل لهم بعد القتال، الذي يكسر شوكتهم، ويسقط استكبارهم، ويعيدهم إلى التوازن.

وكذلك الحال بالنسبة للذل الذي يشعرون به، وهم يعطون الجزية.

وليس المراد به: الإهانة، والازدراء، والسخرية.. فإن هذا ليس مما تقره الأخلاق الإسلامية..

فإعطاؤهم المال شاهد على تضاؤل أمرهم، وصغارهم (وإن كان هذا المال يصرف في حفظ ذمتهم، وحقن دمائهم، وإدارة أمورهم، بل هو ثمن العفو عنهم، وصرف النظر عن استعبادهم.. فيكون نفس تذكرهم لهذه الحقيقة، وحين يعطون الجزية كل عام صغاراً وذلاً لهم)، وليس المال ثمناً لحمايتهم، وحفظ أموالهم، ودمائهم، وأعراضهم.

٢ ـ ويشهد لما قلناه: ما روي عن محمد بن عمرو، عن إِبْرَاهِيمَ بِنْ مَهزَيَار، عَنْ أَخِيهِ عَلِيّ عَنْ إِسْمَاعِيلُ بن سَهل، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ زُرَارَةَ قَالَ:

قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ الله «عليه السلام»: مَا حَدُّ الْجِزْيَةِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ؟!

وهَلْ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ يُوْصَفُ (مُوَظَّفٌ) لَا يَنْبَغِي أَنْ يَجُوزُوا إِلَى غَيْرِه؟!

فَقَالَ: ذَاكَ إِلَى الإِمَام (أَنْ) يَأْخُذ مِنْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَا شَاءَ عَلَى قَدْرِ مَالِه، ومَا (بِهَا) يُطِيقُ.. إِنَّمَا هُمْ قَوْمٌ فَدَوْا أَنْفُسَهُمْ مِنْ أَنْ يُسْتَعْبَدُوا، أَوْ يُقْتَلُوا، فَالْجِزْيَةُ تُؤْخَذُ مِنْهُمْ عَلَى قَدْرِ مَا يُطِيقُونَ، لَه أَنْ يَأْخُذَهُمْ مِنْهُم بِهَا (بِه) حَتَّى يُسَلِّمُوا، فَإِنَّ الله تَبَارَكَ وتَعَالَى قَالَ: ﴿**حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**﴾.

قلت: وكَيْفَ يَكُونُ صَاغِراً وهُوَ لَا يَكْتَرِثُ لِمَا يُؤْخَذُ مِنْه.

قال: لا حَتَّى يَجِدَ ذُلاًّ لِمَا أُخِذَ مِنْه، وَيَأْلَمَ لِذَلِكَ، فَيُسَلِّمَ(١).

٦ ـ التجار، وأهل الصناعات:

والطبقة السادسة هم التجار، وأهل الصناعات..

والمراد بأهل الصناعات في ذلك الوقت: أهل الحرف.. وهذه الطبقة

---

(١) بحار الأنوار ج٩٧ ص٦٤ ومرآة العقول ج١٦ ص١١٩ وتفسير العياشي ج٢ ص٥٥ و (ط المكتبة العلمية ـ طهران) ج٢ ص٨٥ وتفسير القمي ج١ ص٢٨٨ و تفسير القرآن المجيد للشيخ المفيد ص٢٤١ والبرهان (ط سنة ١٣٩٣هـ) ج٢ ص١١٤ و ١١٥ و ١١٦ و (ط مؤسسة البعثة) ج٢ ص٧٥٧ و ٧٥٩ و ٧٦٠ ونور الثقلين (تفسير) ج٢ ص٢٠٣ وكنز الدقائق (تفسير) ج٥ ص٤٣٣ والكافي ج٣ ص٥٦٦ ومن لا يحضره الفقيه ج٢ ص٥٠ والإستبصار ج٢ ص٥٣ وتهذيب الأحكام ج٤ ص١١٧ ووسائل الشيعة (آل البيت) ج١٥ ص١٤٩ و (الإسلامية) ج١١ ص١١٣ ومستدرك الوسائل ج١١ ص١٢٢ وغوالي اللآلي ج٣ ص١٨٥.

هي التي تعتمد عليها حياة الناس في ذلك الزمان، وفي كل زمان.. وإنما لم يذكر المزارعين، لأن ذكرهم ضمناً قد سبق حين الحديث عن أهل الخراج، فإن أكثرهم كانوا يشتغلون بالزراعة.

٧ ـ الطبقة السفلى من ذوي الحاجات والمسكنة:

والطبقة السفلى من ذوي الحاجات والمسكنة تضم ـ عادة ـ: المسنين، والعجزة، وأصحاب الإعاقة الذهنية، أو الجسدية.

ونلاحظ ما يلي:

ألف: هناك من يقول: «والتعبير عن هذه الطبقة بالسفلى، باعتبار أنها لا تقدّم عملاً نافعاً في الاجتماع، تتبادل به مع أعمال سائر الطبقات الأخر.. فلا بدّ وأن تعيش من عمل الطبقات الأخر»(١).

وما نريد أن نقوله هو: أن كلمة «السفلى» لا تختزن أي مضمون مسيء لهذه الطبقة، لأن السفل هنا في مقابل العلو في العمل والجهد، الذي يتبادل الناس ثمراته، فهناك طبقات تقدم هذا الجهد، وهي الطبقات الست المتقدمة، وهناك طبقة عاجزة لا تستطيع تقديم شيء، فهي صفر اليدين من هذه الناحية، وسواها متقدم عليها في هذه الناحية أيضاً.

فمن لا يعمل هو الطبقة السفلى، ومن يعمل هو الطبقة أو الطبقات العليا.

ب: إن هذه الطبقة قد تكون ابتليت بالحاجة لأسباب أخرى غير الإعاقة

---

(١) منهاج البراعة ج٢٠ ص١٩٨.

الجسدية، أو الذهنية والعقلية، فقد يكون سبب فقرها اختلالات اجتماعية طارئة، أو حوادث وكوارث طبيعية أتلفت محاصيلهم وأموالهم، فأصبحوا في غاية الحاجة والمسكنة، ولأجل ذلك قال «عليه السلام»: «مِنْ ذَوِي الْحَاجَةِ والْمُسْكَنَةِ».

هل هناك طبقات أخرى؟!:

قد يدور بخلد البعض: أن الطبقات المذكورة هي بعض شرائح المجتمع لا كلها، فلعل منها: طبقة الرقابة على الأخلاق العامة، وطبقة أهل العلم والفقه، وطبقة المعلمين ونحوها..

ولعله «عليه السلام» قد اقتصر عليها (أي على الطبقات السبع المتقدمة)، لأنها هي كبرى الشرائح، وما عداها لا يقاس بها.

غير أننا نقول:

إن التأمل يعطي: أن الطبقات السبع كافية في المطلوب، وسواها ينضوي تحتها، وليس هناك طبقة في مقابلها، فبعضها ينضوي تحت عنوان: الحرف والصناعات، وبعضها تحت عنوان: عمّال الإنصاف والرفق..

والشرطة تحت عنوان: الجنود، وغير ذلك..

الطبقات المتعاضدة والمستقلة في آن:

وقد أظهر قوله «عليه السلام»: «وَاعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ، لَا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلَّا بِبَعْضٍ، ولَا غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ» مدى ترابط هذه الطبقات فيما بينها، فهي بمثابة أعضاء الجسد الواحد، فلا يستغنى بالعينين عن الأذنين،

ولا غنى عن اللسان، ولا بد من الأيدي والأرجل، والأصابع، والرأس، والقلب، والرئة، وغير ذلك.. فكل ذلك يحتاج بعضه إلى بعض، ولا يستغنى بأي منها عن الآخر..

وهذه الطبقات مستقلة في عين كونها متعاونة ومتعاضدة، وتتبادل ثمرات الجهد فيما بينها..

علم الإجتماع وحديث الطبقات:

إن الحديث عن طبقات الرعية على النحو الذي تقدم وسيأتي أنه هو من مباحث علم الإجتماع، فليس صحيحاً ما يُدَّعى، من أن ابن خلدون، أو إخوان الصفا هم المؤسسون لهذا العلم، والسباقون إليه.

وفي كلامه «عليه السلام» في هذا العهد الشريف وغيره الكثير مما يشير إلى بعض مباحث هذا العلم..

وليس هذا غريباً على من علَّمه رسول الله «صلى الله عليه وآله» ألف باب من العلم، يفتح له من كل باب ألف باب.

وضع الله لكل طبقة سهمها:

ثم قال «عليه السلام»: «(وكُلٌّ) [وكلاً] قَدْ سَمَّى الله (لَه) سَهْمَه». أي عيَّنَ له ما يستحقه، وحدَّد نصيب الفقراء والمساكين من الصدقات، وحدَّد نصيب عمال الخراج، وبيَّن نصيب القضاة والجنود وغير ذلك.. ووضع تعالى ذلك السهم على حدِّه. وبيَّنه بصورة دقيقة، وبيَّن حكمه أيضاً، وأنه فريضة وواجب، فقال تعالى عن سهم وفريضة الطبقة السفلى: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ**

وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾(١).

وبقية الطبقات الست المتقدمة، أو أكثرها، وإن لم يوجد له نص واضح في كتاب الله للناس، الذين تقصر أفهامهم عن إدراك دقائقه وحقائقه، فقد بُيِّنت تلك السهام والفروض في سُنَّة النبي «صلى الله عليه وآله»، وذلك في عهد خص به أهل بيته الطاهرين «صلى الله عليه وعليهم»، وهو محفوظ عندهم.

الطبقات المذكورة على قسمين:

والطبقات المذكورة على قسمين:

الأول: ما يحتاج إلى إنشاء وبناء، وتأليف واختيار، وفق المعايير والضوابط، والمنطلقات التي يراد لها أن تكون هي التي تهيمن وتتحكم بمسير ومسار هذه الشريحة، أو فقل: الطبقة من الناس، وهم:

١ ـ جنود الله.

٢ ـ الوزراء.

٣ ـ الولاة.

٤ ـ والقضاة.

وهؤلاء هم الطبقات، أو الفئات التي تدير شؤون الحكم، وترسم سياساته، وتفرض مناهجه، وأهدافه، وتذكي طموحاته.. وهم الذين يشرفون على سير

(١) الآية ٦٠ من سورة التوبة.

الحياة الإجتماعية والإقتصادية، والسياسية.. وإذا فسدت هذه الطبقات، فسدت حياة الناس.. وإذا صلحت، فإن الحياة ستكون سعيدة ورغيدة.

الثاني: التي تتكون بصورة طبيعية وتلقائية، والتي قد يسهم في تكوينها أمور خارجة عن اختيار الناس، وإراداتهم، كأهل المسكنة والحاجة.. وربما كانت اختياراتهم وميولهم، وسواها من أسباب تكونها، مثل: طبقة التجار، وأصحاب الصناعات.. وهؤلاء يحتاجون إلى الإدارة والتدبير، والتخطيط، والأمن، والحفظ من قبل طبقات القسم الأول.

الفصل الثاني:

حاجة الطبقات إلى بعضها..

وقد بدأ «عليه السلام» كلامه عن الطبقات التي لا بد من بنائها بالحديث عن العسكر..

لا قوام لطبقة بدون ما عداها:

فَالْجُنُودُ بِإِذْنِ الله حُصُونُ الرَّعِيَّةِ، وزَيْنُ الْوُلَاةِ، وعِزُّ الدِّينِ، وسُبُلُ الأَمْنِ [وسبيل الأمن والخفض]، ولَيْسَ تَقُومُ الرَّعِيَّةُ إِلَّا بِهِمْ.

ثُمَّ لَا قِوَامَ لِلْجُنُودِ، إِلَّا بِمَا يُخْرِجُ الله لَهُمْ مِنَ الْخَرَاجِ، الَّذِي (يَقْوَوْنَ) [يصلون] بِه (عَلَى) [إلى] جِهَادِ عَدُوِّهِمْ، ويَعْتَمِدُونَ عَلَيْه (فِيمَا يُصْلِحُهُمْ)، ويَكُونُ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ.

ثُمَّ لَا (قِوَامَ) [بقاء] لِهَذَيْنِ الصِّنْفَيْنِ إِلَّا بِالصِّنْفِ الثَّالِثِ، مِنَ الْقُضَاةِ والْعُمَّالِ والْكُتَّابِ، لِمَا يُحْكِمُونَ (مِنَ الْمَعَاقِدِ) [من الأمور، ويظهرون من الإنصاف]، ويَجْمَعُونَ مِنَ الْمَنَافِعِ، (ويُؤْتَمَنُونَ) [ويؤمنون] عَلَيْه مِنْ خَوَاصِّ الأُمُورِ وعَوَامِّهَا.

ولَا قِوَامَ لَهُمْ جَمِيعاً إِلَّا بِالتُّجَّارِ وذَوِي الصِّنَاعَاتِ، فِيمَا (يَجْتَمِعُونَ عَلَيْه) [يجمعون] مِنْ مَرَافِقِهِمْ، (ويُقِيمُونَه) [ويقيمون] مِنْ أَسْوَاقِهِمْ، ويَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرَفُّقِ بِأَيْدِيهِمْ، (مَا) [مما] لَا يَبْلُغُه رِفْقُ غَيْرِهِمْ.

ثُمَّ الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ والْمَسْكَنَةِ، الَّذِينَ يَحِقُّ رِفْدُهُمْ (ومَعُونَتُهُمْ).

وفِي [فِيء] الله لِكُلٍّ سَعَةٌ، ولِكُلٍّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْر (مَا) يُصْلِحُه، ولَيْسَ يَخْرُجُ الْوَالِي مِنْ حَقِيقَةِ مَا أَلْزَمَه الله مِنْ ذَلِكَ، إِلَّا بِالِاهْتِمَامِ والِاسْتِعَانَةِ بِالله، وتَوْطِينِ نَفْسِه عَلَى لُزُومِ الْحَقِّ، والصَّبْرِ (عَلَيْه) فِيمَا خَفَّ عَلَيْه (أَوْ) [و] ثَقُلَ.

ونقول:

هنا أمور عديدة يحسن التوقف عندها، ولفت النظر إليها، نذكر منها الأمور التالية:

الجند: مسؤوليات وعلاقات:

المراد بالجند: ما يشمل الجيش، وقوى الأمن، والشرطة، وما يتبع ذلك.

وقد بيَّن «عليه السلام» في هذه الفقرة أهمية الجند، وحساسية المهام التي تناط بها، فذكر أنها ستة أمور، هي:

١ ـ حصون الرعية:

قال «عليه السلام»: «فَالْجُنُودُ بِإِذْنِ الله حُصُونُ الرَّعِيَّةِ».

وقد تضمنت هذه الفقرة:

ألف: إنه بدأ «عليه السلام» كلامه بما دل على أن هذه الأمور الستة ليست نتيجة فكر بشري، استنبطها من واقع حال يفرض نفسه، بل هي تدبير إلهي يحمل معه الرخصة الإلهية التي تكرس مشروعية القيام به.

وبنحو آخر من البيان: إن تحقيق هذه الأمور قد يترافق بحكم الحاجة مع سفك دماء، أو مصادرة حقوق، وصرف أموال، لا يمكن الإقدام على

أي منها من دون تسهيلات شرعية.

وحتى في مجال فرض الأمن يحتاج الجنود إلى رخص إلهية، يمكنهم من خلالها، منع التجول في ساعات، أو في أمكنة معينة مثلاً، أو يمكنهم اعتقال بعض الناس، والتحقيق معهم، وحبس الناس على الظن والتهمة، أو ما إلى ذلك.

وقد تترتب على ذلك أحياناً مآس ومشكلات لها ارتباط بالبنية الاجتماعية، أو بالحالة النفسية لجماعات من الناس..

كما أنه قد يحتاج إلى سياسات في مجالات إعداد القوة، سواء في مجالات التدريب، أو في مجالات الإعداد الروحي، أو التهيؤ الأخلاقي، أو تهيئة أنظمة دقيقة وناظمة لحركة العاملين في هذه المجالات..

وربما فرضت الأحوال في مجالات التربية العسكرية، أو الاستعدادات القتالية التعامل مع فئات، وأمم، والتغلغل في مجتمعات لم يكن يحتاج إلى التعامل معها، لولا المتطلبات العسكرية والأمنية، إلى غير ذلك من أمور كثيرة، لا مجال لتفصيلها هنا.. فإن كل ذلك يحتاج إلى إذن تشريعي ورضى إلهي.

ولولا هذا التشريع لوقع المسلمون في مأزق كبير وخطير، ولم يكن للجنود القدرة على تحقيق الغايات المتوخاة منهم.. ولأصبحوا مثل أي جيش آخر غير إسلامي.

ب: تضمنت هذه الفقرة: أن الجنود بمثابة الحصون، ولم يقل: الجيش حصن الرعية.. فلعله «عليه السلام» يريد:

أولاً: أن يعطي لكل فرد فرد من الجيش مهمة وصفة الحصن، وأن يمنح

كل جندي روحية وقوة متكاملة وشاملة.. كما أن الكارثة قد تحل بالجيش، وبالكيان أيضاً، وبالدين، وبالإيمان بسبب فرار جندي واحد، أو خيانته.. وهذا يدخل في نطاق بناء المعنويات للجنود.

ثانياً: إنه يعطي كل جندي صلاحية الاستفادة من جميع ما لديه من قدرات لتأمين الحماية المطلوبة للرعية.

ثالثاً: كما أن الحصن عصي على الاختراق، وهو صعب المنال، وكذلك هم جنود الإسلام، فإن الإغراءات بالنسبة إليهم لا تختلف عن الحرب النفسية، التي تقوم على الإرهاب والتخويف والتهويل، فكلاهما لا يستطيع أن يحقق للأعداء أي مكسب على صعيد اختراق إرادة أي جندي من جنود الإسلام. وذلك بفضل التربية الصحيحة، والإعداد السليم، إيمانياً، وروحياً، ونفسياً.

رابعاً: إن هـذا يعطي: أن على كل جندي أن يخضـع للتدريب العملي والروحي، وأن يمتلك الرؤية الواقعية الواضحة، والثقافة والوعي والقناعة بدوره، وبموقعه، وما يطلب منه أن يتقن..

أو أن يلم بدرجة كافية بمختلف الفنون الحربية، بحيث يصعب هزيمته، أو كسر إرادته في أي مجال.. كما أن الحصون تمنع المعتصمين فيها بقوتها وبطريقة بنائها، وارتفاعها، وصلابة جدرانها، وعدم وجود أية ثغرة فيها..

كذلك الحال بالنسبة للجنود، فإن قوتهم الجسمانية، ولياقتهم البدنية، ومعارفهم الحربية، وصلابة عزيمتهم، وقوة إيمانهم، وتنوع إختصاصهم، وحسن تدريبهم، وحسن تقديرهم للأمور، وسرعة بديهيتهم العملية.. إن كل ذلك يجعلهم كالحصون المنيعة التي تحمي من يلوذ بها.

٢ ـ الجنود زين الولاة:

ثم قال «عليه السلام» عن الجند: «وَزَيْنُ الْوُلَاةِ»، ولم يقل: قوة للولاة.

ولعل سبب ذلك:

١ ـ أنه إذا كان الجنود حصوناً للرعية، يدفعون عنها الأعداء، ويحفظون أفرادها من كل سوء، فذلك يعني: أنهم قد أنجزوا وظائفهم العملية في اتجاهين:

أحدهما: في دفع الأعداء الآتين من الخارج.

الثاني: في بسط الأمن في الداخل، حتى يأمن كل فرد فرد على نفسه من أي عدوان، فلا تبقى حاجة إلى استعمال القوة ضد أحد من الناس..

إلا إذا كان الوالي يريد أن يستفيد من قوة الجيش في خدمة أهدافه الخاصة به.. وليس هذا من حقه، وليس من وظائف الجنود، ولا يسمح به، لا للولاة، ولا لغيرهم.

٢ ـ فإذا كان الجنود يحققون هذه الإنجازات، فهم إذن موضع فخر واعتزاز للولاة والحكام أمام أعدائهم، لأن الأعداء يعتزون بحطام الدنيا، ويتزينون بالذهب، والفضة، والأموال، والأولاد.. وقد قال تعالى: ﴿**الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**﴾[1].

وقال عز وجل: ﴿**اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ**﴾[2].

---

(١) الآية ٤٦ من سورة الكهف.

(٢) الآية ٢٠ من سورة الحديد.

وقال تعالى عن قارون: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَالَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ * وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾[1].

فزينة قارون التي هي من ثمرات كنوزه، وكانت قد بهرت الناس، حين خرج عليهم بها، ولكن حين خسف الله به وبداره الأرض، ولم يكن له من فئة ينصرونه من دون الله، وما كان من المنتصرين، تراجع الذين تمنوا أن يكونوا مكانه بالأمس عن موقفهم السابق، وأذعنوا أن هذه الزينة لا توجب نجاحاً، ولا تضمن فلاحاً.

والزينة الحقيقية هي فيما يصون الأمة، ويحفظ لها كرامتها وعزتها، ويعز دينها، وقيمها، وأخلاقها، ويحقق أمنها، وخفضها (الخفض هو الدعة وسعة العيش، والخصب واللين)..

فالوالي في الحكومة المرضية لله تعالى إنما يتزين بالفريق الذي يحقق هذه الإنجازات العظيمة، ويهيئ للرعية أسباب تزكية أنفسهم، وتربية ملكاتهم، وإخلاص نواياهم، ونيل المزيد من التقوى، وبذل الجهد لنيل مقامات القرب من الله، والحصول على ألطافه، وهباته، وعطاياه..

وقد قال الذين أوتوا العلم للمبهورين بزينة قارون وكنوزه: ﴿وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾..

فالوالي إنما يتزين بهؤلاء الذين يهبون السعادة للناس في الدنيا والآخرة،

---

(١) الآيتان ٧٩ و ٨٠ من سورة القصص.

ويعطون للحكم وللحاكم المهابة، والشوكة، والعزة.

ولا يتزين بالأموال، والأولاد، والذهب، والفضة، وغير ذلك مما يرغب به الذين يريدون الحياة الدنيا.. فإن هؤلاء في خسران مستمر، يواجهون أخطاراً هائلة، كخطر أن يخسف الله بهم وبديارهم الأرض، كما فعل بقارون.

٣ ـ الجند عز الدين:

والإنجاز الثالث للجنود: أنهم «عِزُّ الدِّينِ»، والدين هو أعظم، وأقوى، وأصح أسباب سعادة البشر في الدنيا والآخرة، وهو الذي يزكِّي النفوس، ويطهِّر القلوب، ويغرس مكارم الأخلاق، وينميها، ويصونها من أي تشويه، أو ضعف، أو اهتراء..

وهو الذي يعمِّق الصلة بين العبد وربه، ويهيئه لنيل رضاه، وليفوز برعايته، ويحصل على هباته وعطاياه.

وهو ينشئ العلاقة بين الإنسان وأخيه المؤمن، ويحدد علاقته بكل من هو نظير له بالخلق، وهو الذي يرسم الحقوق، ويضع النظم، والقوانين، ويصلح كل ما فسد من أمور الدنيا.. والجنود هم الذين يمنحون الفرصة لإحقاق الحقوق، وإقامة شرع الله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وبسط العدل، وما إلى ذلك..

والدين هو الذي يحدد المصير في الآخرة، وعلى أساس الالتزام به، والاهتداء بهديه يكون الفوز العظيم، ومن خالفه، واتخذ لنفسه مساراً إبليسياً، وآثر الضلال على الهدى يحشر مع الأبالسة والشياطين، وبئس للظالمين بدلاً..

٤ ـ الجند سبل الأمن:

وواضح: أن الأمن هو الذي يحتاج إليه الناس، ليشعروا: بأن بإمكانهم أن يفكروا بمستقبلهم، وأن يخططوا له، وأن يباشروا بإنشاء المؤسسات الكبرى، والمشروعات الإنمائية الطويلة الأمد، التي تتناسب مع طموحاتهم، وإمكاناتهم.

وإذا فُقِدَ الأمن، فإن الناس يعتبرون أن الإقدام على أي عمل كبير سيكون مجازفة بعيدة عن منطق الحكمة والتدبير الصحيح..

والأمن الذي تحتاج إليه الرعية لا بد أن يشمل كل مصادر الخوف والقلق، ولا يقتصر على دفع الأعداء بالكثرات، وبالأعداد، وبالعتاد الرادع للعدو..

فالأمن الداخلي أيضاً مطلوب ومحبوب.. فإن شيوع الجريمة، والسلب والنهب، واللصوصية، والتحلل الأخلاقي، والتعدي على الحرمات، ولو في أدنى المستويات، وظهور الغش والإحتيال، والتلاعب بالأوزان، وتزوير المستندات، فضلاً عن الرشوة وسلبياتها، وغير ذلك من العاهات الإجتماعية..

إن ذلك كله، وسواه يحتاج إلى الاستئصال.. والجنود هم القوة الضاربة القادرة على اقتلاع ووأد هذه العاهات، أو خنقها، والسيطرة عليها، وسلبها القوة على الحركة المخلة بالنظام الأمني في المجتمع كله.

يضاف على ذلك كله: أن الجنود هم الذين يخشاهم أعداء الداخل، وهم الذين يقمعون تمردهم على الشرعية، ويبطلون كيدهم، ويحبطون تدبيرهم.

ولأجل ذلك وصف «عليه السلام» الجنود: بأنهم أيضاً «سُبُلُ الأَمْنِ».. فإن مناشئ الخوف في الداخل والخارج كثيرة، وسبل دفعها والتخلص منها كثيرة أيضاً، ويتولى ذلك ـ في حين تطغى وتستفحل ـ الجنود.. فيتعاملون معها

بما يناسبها من وسائل وأدوات..

٥ ـ الجند سبل الخفض:

ورد في رواية تحف العقول للعهد قوله «عليه السلام»: «وسبيل الأمن والخفض»..

وقد قلنا: إن المراد بالخفض: «هو الدعة، وسعة العيش، والخصب واللين». فالجيش إذا حقق كل تلك الأمور، فإن مستوى المعيشة سوف يرتفع، لأن وسائل الإنتاج سوف تتحرك بأمان وثقة، وبجد وفاعلية وقوة.

وبذلك يتحقق الرخاء، ويتسع العيش، ويظهر الخصب واللين والسهولة في العيش.. ويتمازج ذلك كله مع هدوء وطمأنينة نفسية، ورضى وارتياح.

٦ ـ بالجند قوام الرعية:

ثم قال «عليه السلام» عن الجنود: «ولَيْسَ تَقُومُ الرَّعِيَّةُ إِلَّا بِهِمْ» ليشير إلى مبدأ سلطان الهيبة، فإن شعور الناس بهيبة الحكم من خلال الجند، يجعلهم يتجنبون ما يوجب الصدام معه، وربما دفعهم هذا الشعور إلى التودد له، والسعي لإقامة علاقات بالحكم وبجنوده، يفتخرون، أو فقل: يعتزون بها.

كما أن وجود الجند يشعر الناس: بأنهم ذخيرة وملجأ لهم في النوازل والخطوب، فلو حدث زلزال، أو سيل عظيم، أو إذا غزاهم الجراد مثلاً، فإن الجند سوف يهبُّون لمساعدة الناس، والتخفيف عنهم.

بالإضافة إلى أنهم يدفعون عنهم أعداءهم.

الإرتباط بين الطبقات:

ثم ذكر «عليه السلام» الترابط الوثيق بين الطبقات، ولكنه ترابط معونة، لا ترابط استئثار واستغلال، مصرحاً في أول كلامه، ثم في عدة مواضع: بأنه ترابط مصيري وحاسم، فقد قال: «لَا قِوَامَ لِلْجُنُودِ، إِلَّا بِمَا يُخْرِجُ الله لَهُمْ مِنَ الْخَرَاجِ، الَّذِي (يَقْوَوْنَ) [يصلون] بِه (عَلَى) [إلى] جِهَادِ عَدُوِّهِمْ، ويَعْتَمِدُونَ عَلَيْه (فِيمَا يُصْلِحُهُمْ)، ويَكُونُ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ».

ونلاحظ في هذه الفقرات ما يلي:

إن اعتباره «عليه السلام» الترابط مصيرياً، ليس فيه أية مبالغة، فإن الواقع يشهد: بأنه لا قوام، أو [لا بقاء] للجنود ككتلة متراصة، منضبطة، ومنتظمة ضمن مسارها المعيَّن لها، ولا همّ لها إلا إنجاز المهام الموكلة إليها، إلا بما يخرج لهم من الخراج..

ولو أراد الجنود أن يحصلوا على حاجاتهم كلها بالعمل المباشر لما أمكنهم أن يقوموا بتلك المهام.

إن الخراج يتكوَّن من الحصة التي تصل إلى بيت المال من ناتج الأرض التي تحت سلطة الدولة، ويعمل بها عمال مسلمون في الأكثر، أو من أهل الذمة باتفاق بينهم وبين الحاكم، تجعل بموجبه لهم حصة من الناتج، وحصة تكون للدولة..

وهذا لا يمنع أن يكون هناك تبرعات، أو نذورات من بعض الناس تخصَّص للجنود أيضاً..

وكذلك الحال بالنسبة للسهم الذي ذكره الله تعالى في الآيات المباركة

بعنوان: «في سبيل الله»، فإنه يعطى للجنود أيضاً.. ولكن الأساس والعمدة في الإنفاق على الجند الذين قد يصل عددهم إلى عشرات الألوف أحياناً هو الخراج.

هل هذا سهم أخرجه الله للجنود؟!:

لقد قال «عليه السلام»: «لَا قِوَامَ لِلْجُنُودِ، إِلَّا بِمَا يُخْرِجُ الله لَهُمْ مِنَ الْخَرَاجِ»، فلماذا قال «عليه السلام»: «يُخْرِجُ الله لَهُمْ»؟! فهل حدد الله تعالى في الخراج سهماً للجنود؟!

ونجيب:

أولاً: بأنه قد تقدم منه «عليه السلام» في هذا العهد: أن الله تعالى قد وضع لكل من هذه الطبقات سهماً، ووضع على حدة فريضة في كتابه، أو في سنَّة نبيِّه، وقد احتواه عهد منه «صلى الله عليه وآله»، محفوظ عندهم «عليهم السلام».

وقد ذكر «عليه السلام» هنا: السهم الذي وضعه الله تعالى للجنود، وقد جعله ضمن أموال الخراج.

ثانياً: إن الواقع الموضوعي يفرض أن يكون سهم الجنود، قد جعل في أموال الخراج، فإن للزكاة مصارفها المحددة، وكذلك الحال بالنسبة للخمس، والصدقات، والكفارات، وغير ذلك..

وما يمكن اقتطاعه من غير الخراج لمصلحة الجنود لا يفي بالمطلوب، إن لم يكن يوجب محدودية، أو تضييقاً في الصرف، ويخلّ بمسار الرعاية في بعض المجالات الأخرى.

وإذا كانت الأرض الخراجية قد أخذت عنوة من أيدي الكفار، الذين هاجموا المسلمين، فمن الطبيعي أن تصرف الحصة من ناتج هذه الأرض في مصالح المسلمين، التي على رأسها حفظ أمنهم، ودفع أعدائهم، وتوفير الإستقرار والتنامي لهم، وغير ذلك من المهمات التي يتكفل بها الجنود.

وباقي أموال الخراج يصرف أيضاً في مصالح العباد، وإعمار البلاد، كبناء الجسور، وإنشاء الطرقات، وإيجاد المرافق العامة، وإنشاء المعاهد والمدارس، والإنفاق على الجهاز القضائي، وغير ذلك مما يحتاج إليه الحاكم، وتتولاه الدولة، ويصرف منه أيضاً على الفقراء والمساكين، وسائر شؤون الأمة.

ولا بد من لفت النظر هنا إلى أن إرهاق الجند بالمهمات والمسؤوليات، ثم التقتير عليهم في أرزاقهم، يدعوهم إلى الظلم والتعدي، والإرتشاء، وشيوع الفقر والحاجة فيهم، وفتور عزائمهم، ومحاولة التخلي عن وظائفهم، والنقمة على حكامهم الذين قد يظنون أنهم في أحسن حال، ويتقلبون في الوفير من الأموال.

المصارف العامة للجنود:

وقد حدد «عليه السلام» للجنود مصارف السهم المخصص لهم بالمجالات التالية:

١ ـ يصرف الجنود الأموال المخصصة لهم فيما يقوون به على جهاد عدوهم، كالأسلحة، والتدريب، وإنشاء الكليات العسكرية، وسائر الوسائل التي يحتاجون إليها، مثل وسائل النقل، وسواها.. وينفق أيضاً على الفرق التي تحتاج إلى الأموال لإنجاز تخصصاتها، ولو في بلاد أخرى، وما إلى ذلك.

٢ ـ ويصرف أيضاً فيما يعتمدون عليه فيما يصلحهم.. فإن الجنود بشر يحتاجون مثلاً إلى التدفئة في الشتاء، وإلى التبريد في أوقات الراحة في الصيف، وإلى الملابس المناسبة لأوضاعهم في هذين الفصلين.. وعلى هذه فقس ما سواها.

٣ ـ فيما يكون وراء حاجتهم الضرورية الحاضرة، فإن هناك مفاجآت غير متوقعة من كوارث وأمراض، أو الاضطرار إلى سفر مكلف مادياً لم يكن لهم بالحسبان، أو تزويج أبناء، وإسكانهم، وحاجات أخرى يدخر لها الناس بعض المال لمواجهتها.

الحاجة إلى القضاة:

ثم قال «عليه السلام»: «ثُمَّ لَا (قِوَامَ) [بقاء] لِهَذَيْنِ الصِّنْفَيْنِ إِلَّا بِالصِّنْفِ الثَّالِثِ، مِنَ الْقُضَاةِ والْعُمَّالِ والْكُتَّابِ، لِمَا يُحْكِمُونَ (مِنَ الْمَعَاقِدِ) [من الأمور، ويظهرون من الإنصاف]، ويَجْمَعُونَ مِنَ الْمَنَافِعِ، (ويُؤْتَمَنُونَ) [ويؤمنون] عَلَيْه مِنْ خَوَاصِّ الأُمُورِ وعَوَامِّهَا».

وتوضيح ذلك كما يلي:

دمج بعض الأصناف ببعض:

لقد دمج «عليه السلام» الأصناف الثلاثة: الكتاب، والعمال، والقضاة ببعضها.. وجعلها صنفاً واحداً، لأن وجه الحاجة إلى هؤلاء من قبل الجنود، وأهل الخراج واحد.

ومهما يكن من أمر، فإنه قد يقال: إنه «عليه السلام» ذكر مال الخراج هنا، ولم يذكر العاملين في الأرض الخراجية، والطبقات التي نتحدث عنها، إنما

هي طبقات بشرية، ولا نتحدث عن الأموال.

ونجيب:

بأن الكلام إنما هو عن حاجات هذه الفئات، وتعاونها فيما بينها على الحصول على تلك الحاجات، فحينما تحدث «عليه السلام» عن حاجة العسكر إلى أموال الخراج، فإن هذه الأموال لا تنبت في الأرض بصورة تلقائية، بل تحتاج إلى جهد الطبقة التي أخذت على عاتقها تحريك هذا المرفق لكي ينتج ما يسد حاجات العاملين فيه، وحاجات العسكر أيضاً..

ولأجل ذلك قال «عليه السلام»: «لَا (قِوَامَ) [بقاء] لِهَذَيْنِ الصِّنْفَيْنِ إِلَّا بِالصِّنْفِ الثَّالِثِ الخ..»، لأن العاملين في الأراضي الخراجية إنما يعملون وفق عقد بينهم وبين ولاة الأمر.

وكثيراً ما يختلف المتعاقدون، فيكون القضاة هم الذين يحكمون بينهم، ويعيدون الأمور إلى نصابها.

المراد بالصنفين:

وقال سعيد بن هبة الله الراوندي: الأصح هو: أن المراد بالصنفين في قوله «عليه السلام»: «لَا (قِوَامَ) [بقاء] لِهَذَيْنِ الصِّنْفَيْنِ إِلَّا بِالصِّنْفِ الثَّالِثِ الخ..» هو الرعية والجيش[1].

ولا نعرف وجه الصحة في هذا، فإنه لم يتقدم ذكر للرعية مقترنة بالجيش، بحيث يصح اعتبارها صنفاً في المقابل، بل جعل الجيش طبقة من سبع طبقات

(١) منهاج البراعة للراوندي ج٣ ص١٨٠.

من الرعية.. فالرعية ليست طبقة خاصة، بل هي عامة للطبقات كلها، ومنها الجيش.

وجه الحاجة إلى الصنف الثالث:

إنه «عليه السلام» قد ذكر وجه الحاجة إلى الصنف الثالث، الذي يجمع: القضاة والكتاب، والعمال بما يلي:

ألف: إن الحاجة إليهم هي: أنهم يحكمون العقود والمعاهدات.. وهذا من شؤون القضاة، لأن العقود إنما تحتاج إلى إحكام حين يقع التنازع بين المتعاقدين والمتعاهدين، وسعي أي من الطرفين إلى إبطال العقد، أو التلاعب به.

فإذا حصل الترافع إلى القضاة، فإنهم يحكمون تلك العقود بما يصدرونه من أحكام.

ب: ويحتاج إليهم أيضاً لما يظهرونه من الإنصاف (على ما ورد في نص تحف العقول). وهذا أيضاً يرجع إلى القضاة، فإن ظهور إنصافهم يوجب ثبات العقود، ويحد من حالات السعي لإبطالها.

ج: ويحتاج إلى الصنف الآخر، وهم العمال ـ أو الولاة ـ لما يجمعونه من المنافع.. فإنهم هم الذين يشرفون على عمل جامعي أموال بيت المال من الخراج وغيره.

د: إن الكتَّاب هم الذين يؤتمنون على الأمور، من خواصها وعوامها.. فإنهم هم الذين يضبطون الحسابات في الخراج والمظالم، ويدققون في حسابات بيت المال، وغير ذلك من الأمور عامة كانت، أو خاصة، مثل: نفقات الحاكم وغيره من الذين يتولون الأمور، ويسجلون الصادر والوارد، بالإضافة إلى

مراسلة الحاكم مع أوليائه وأعدائه.. وما يقرر من شؤون حربه، وسلمه، وسياساته، وتدبيراته، ونحو ذلك.

التجار والصناعيون:

ثم ذكر «عليه السلام»: أن الجنود والعمال المشرفين على جباية الخراج وغيره، وكذلك القضاة، والعمال والكتاب: «لَا قِوَامَ لَهُمْ جَمِيعاً إِلَّا بِالتُّجَّارِ وذَوِي الصِّنَاعَاتِ، فِيمَا (يَجْتَمِعُونَ عَلَيْه) [يجمعون] مِنْ مَرَافِقِهِمْ، (ويُقِيمُونَه) [ويقيمون] مِنْ أَسْوَاقِهِمْ، ويَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرَفُّقِ بِأَيْدِيهِمْ، (مَا) [مما] لَا يَبْلُغُه رِفْقُ غَيْرِهِمْ».

وللتوضيح نقول:

١ ـ إن للبشر حاجات متنوعة، فيحتاجون مثلاً إلى الأثاث، والأطعمة، وإلى الثمار المتنوعة، وإلى الأقمشة على اختلافها.. وإلى المراكب، والأواني، وغير ذلك كثير.. مما يحتاج إلى من يصنعه، أو يزرعه، أو يصلحه، أو ما إلى ذلك..

وقد تتشارك في هذا الأمر بلاد عديدة، قريبة وبعيدة.. وهؤلاء هم أهل الحِرَف والصناعات، والزراعة، وغيرهم.

كما أن هناك حاجة إلى التجار لجمع هذه المنتجات المختلفة من مختلف البلاد، وحملها إلى الأسواق، وبثها في أيدي الباعة، ليشتريها من يحتاج إليها. والحاجة إليها فاشية في الناس، لا تختص بفريق دون فريق، أو بلد دون آخر.

فظهر بذلك: أن التجار وذوي الصناعات لا يستغني أحد عنهم بحال، بعد ظهور عجز آحاد الناس عن الحصول على جميع حاجاتهم بجهدهم الشخصي.

٢ ـ إن بين التجارة والصناعة قرابة قريبة، فإن الصناعي يشتري المادة

الخام أولاً كالحديد، ثم يصنع منه سيفاً، أو قفلاً، ثم يبيعه.

٣ ـ قوله «عليه السلام»: «فِيمَا يَجْتَمِعُونَ عَلَيْه مِنْ مَرَافِقِهِمْ». أي من الأمور النافعة للناس التي أجمعوا على الارتفاق بها، وهي من آثار سعي التجار.

ثم بثوا هذه الأمور النافعة في أسواق أقاموها لهذا الغرض.

لكن في رواية تحف العقول: «فِيمَا يَجْمَعُونَ مِنْ مَرَافِقِهِمْ».

فتكون العبارة ناظرة لما يقوم به التجار، من جمع الحاجات المختلفة، النافعة، ليجعلوها في الأسواق.

كما أن ما يصنعه أهل الصناعات بأيديهم، مما لا يحسنه، أو لا يقوى عليه غيرهم، هو أيضاً يتفق التجار على جمعه، لكي يرتفق به الناس وينتفعوا به، ويطرح في الأسواق، التي يقيمونها له، ويكون من منافع ومرافق الرعية..

كما أن أصحاب الحِرف ينجزون للناس أعمالاً هم بحاجة إليها، وينتفعون ويرتفقون بها..

ثم قال «عليه السلام»: «ويَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرَفُّقِ بِأَيْدِيهِمْ، (مَا) [مما] لَا يَبْلُغُه رِفْقُ غَيْرِهِمْ». ربما ليشير «عليه السلام» إلى أن ما يقوم به التجار، وأهل الصناعات يجعل الفرد في غنى عن تهيئة حاجاته، وما ينتفع به بيده..

فإن هذا إن أمكن لبعض الأفراد أن يتولوه، ولو بشق الأنفس، فإن سائر الأفراد لا يقدرون على هذا الأمر، مهما كان ضعيفاً، أو ناقصاً، وغير سوّي.

أهل الحاجة والمسكنة:

ثم قال «عليه السلام»: «ثُمَّ الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ والْمَسْكَنَةِ، الَّذِينَ

يَحِقُّ رِفْدُهُمْ (ومَعُونَتُهُمْ) الخ..».

ونقول:

١ ـ ذكر «عليه السلام» هذه الطبقة بعنوان: «الطَّبَقَةُ السُّفْلَى».

وقد ذكرنا فيما سبق: أنها سفلى بلحاظ درجة إنتاجها، وما تقدمه من خدمات، أو سلع، أو غير ذلك.. وليس المقصود إهانتها بهذا التوصيف.

٢ ـ تقدم: أن من هذه الطبقة:

ألف: من أقعده الهرم أو المرض، أو الإعاقة العقلية، أو الجسدية، فيحتاج إلى النفقة وإلى الرعاية التامة من الغير في جميع شؤونه.. وهذا هو المراد بأهل المسكنة.

ب: ومنهم الفقير المحتاج الذي يعمل، ولكنه لا يحصل على ما يكفيه، فيحتاج إلى المعونة والرعاية في المقدار الذي يكمل ما نقص.. وهؤلاء هم أهل الحاجة.

٣ ـ وقد قال «عليه السلام»: الذين يحق رفدهم، ومعونتهم، ربما ليشير إلى أن رفد ذوي المسكنة، ومعونة أهل الحاجة أمر تقضي به العقول، واتفقت عليه الأمم، وهو فضيلة أخلاقية، قد حثّ عليها الشرع الشريف، ولم ينازع في لزومها، حتى أهل الجاهلية.

٤ ـ إن إهمال هذه الطبقة قد يتسبب بمشكلات ومصائب، لأنه يعرّض المهملين ـ بكسر الميم ـ إلى عقاب الله ونقمته، كما أن ذلك الإهمال، إذا أصبح سنَّة عملية، قد تنشأ عنه عُقَد نفسية خطيرة، وقد تجد الكثيرين ينقمون على الآخرين، ويبغون لهم الغوائل.

وربما اتخذت نقمة هؤلاء أشكالاً خطيرة، تصل بالكثيرين إلى حدّ الكفر بالله العظيم، وإلى الإفساد في الأرض ديناً وأخلاقياً.

ثم إلى إثارة الفتن والشبهات، والأضاليل، والتشكيك بكل ما هو حق.. مع أن رعاية هؤلاء، ورفدهم، ومعونتهم يمحو السيئات، وينيل المثوبات، وتُستنزل به الرحمات، وتستدر به البركات.

هذه هي القاعدة:

ثم قال «عليه السلام»: «وفِي [فيء] الله لِكُلٍّ سَعَةٌ، ولِكُلٍّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْر (مَا) يُصْلِحُه، ولَيْسَ يَخْرُجُ الْوَالِي مِنْ حَقِيقَةِ مَا أَلْزَمَه الله مِنْ ذَلِكَ، إِلَّا بِالِاهْتِمَامِ والِاسْتِعَانَةِ بِالله، وتَوْطِينِ نَفْسِه عَلَى لُزُومِ الْحَقِّ، والصَّبْرِ (عَلَيْه) فِيمَا خَفَّ عَلَيْه (أَوْ) [و] ثَقُلَ»(١).

وبعد أن بيَّن «عليه السلام» بعض ما يرتبط بالطبقات السبع، قال: «وفِي [فيء] الله لِكُلٍّ سَعَةٌ، ولِكُلٍّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْر (مَا) يُصْلِحُه».

فهل ترجع هاتان الفقرتان إلى طبقة ذوي الحاجة والمسكنة؟!

ولعل هذا يظهر من كلام ابن ميثم(٢)

---

(١) الظاهر: أن هذه الفقرة بطولها لم ترو في نهج البلاغة لعدم وجودها في نسخه، إلا في المصرية.. والظاهر: أن البعض أخذها من تحف العقول، وألحقها بهامش نهج البلاغة، ثم ألحقت بالأصل.

(٢) شرح نهج البلاغة لابن ميثم ج٥ ص١٦٠.

أو ترجع إلى الطبقات السبع كلها، كما هو ظاهر كلام بعض شرَّاح هذا العهد(١).

ولعل هذا المعنى الأخير أظهر.

وفي الله لكل سعة:

١ ـ إن قوله «عليه السلام»: «وَفِي اللهِ لِكُلٍّ سَعَةٌ» يشير إلى أن الله تعالى هو الخالق والرازق، بما هيأه للناس من نِعَم وعطايا، ومن تشريعات، وما أودعه من استعدادات لدى البشر، وفي سائر الموجودات، التي تعطي ثمراتها بمجرد بذل الجهد المناسب لها.

وقيل: المراد: فِي دِيْنِ اللهِ لِكُلٍّ سَعَةٌ.

وحسب نص ابن ميثم: «أي في وجود الله وعنايته. ليعتمد على الله في تدبير أمورهم. إذ هو تعالى ربّ العناية الأولى»(٢).

وحسب رواية تحف العقول: «وَفِي فِيءِ اللهِ لِكُلٍّ سَعَةٌ». وهذا إشارة إلى أن كل نقص يلحق بأي من هذه الطبقات، ويوجب اختلالاً فيما تؤديه من وظائف.. فإن على الدولة والحاكم: أن يعوضه من الفيء، الذي هو عمدة المصادر المالية لبيت المال.

٢ ـ وبذلك يكون قوله «عليه السلام»: «وَلِكُلٍّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْرِ مَا

---

(١) نفحات الولاية شرح نهج البلاغة للشيرازي ج١٠ ص٣٦٧ ومنهاج البراعة ج٢٠ ص٢٠١ ومفتاح السعادة ج١٥ ص٤٦٤.

(٢) شرح نهج البلاغة لابن ميثم ج٥ ص١٦٠.

يُصْلِحُه» يوضح هذا المعنى، ويحدد السعة، ويضع لها نهايات، ودلالات، هي ظهور صلاح حال من عرض له النقص.. وليس للوالي الخروج مما ألزمه الله، إلا بأداء الحقوق لأهلها.

٣ ـ وهذا تأسيس صريح لمعنى الضمان الإجتماعي، وتحديد مصدر تمويله، وأنه خزينة الدولة، وبيت مال المسلمين، ولكن من خصوص أموال الفيء.. لا من الصدقات، والزكوات، والكفارات، والخمس، وغير ذلك..

٤ ـ أما العبارة الموضوعة بين معقوفتين، فالمراد بها واضح، فهي تؤكد على مسؤولية الوالي عن هذا الضمان العام، وأنه أمر إلزامي.

٥ ـ إن الإلزام الذي ذكره «عليه السلام» لم يكن إلزاماً تدبيرياً منه «عليه السلام»، من حيث هو حاكم.. بل هو إلزام إلهي.

٦ ـ من الواضح: أن إجراء هذا الأمر ـ أعني الضمان الإجتماعي ـ وضبط الأمور فيه، يواجه صعوبات جمَّة فيما يرتبط بعدم إمكان التعويل على ما يدعيه الناس لأنفسهم من الحاجة، والعجز، بل يحتاج ذلك إلى تحرٍّ دقيق، وإلى مواجهات مؤذية وصعبة مع رغبات الناس، تحتاج إلى أمور أربعة، هي:

أولاً: اهتمام الوالي بهذا الأمر، وجعله نصب عينيه، فإن التراخي فيه يلحق ضرراً بأصحاب الحقوق.

ثانياً: الإستعانة بالله تبارك وتعالى..

ثالثاً: إلى توطين النفس على ملازمة الحق.

رابعاً: يحتاج إلى الصبر وتحمل الأذى في إيصاله هذه الحقوق لأهلها، فلا تضجره الأذايا والاتهامات التي يتعرض لها، بل يعامل الجميع بطريقة واحدة.

الباب الخامس:

العسكر أولاً..

الفصل الأول:

أوصاف القادة..

توطئة مقترحة:

قال بعض الإخوة الأكارم:

لا بأس قبل الشروع في بيان ما يستفاد من كلامه «عليه السلام» التوطئة بما يلي:

أولاً: إن تقسيم أمير المؤمنين «عليه السلام» للمواقع في الدولة يشير إلى ضرورة وجود هيكليات تنظيمية تساعد على إدارة البلاد، ونظم أمرها، ويحدد من خلالها نطاق الإمرة والصلاحية، ونظام العلاقة بينها.

ثانياً: إن تحديد المواقع التنظيمية في تلك الهيكليات يستتبع تحديد مواصفات وشروط من يتصدى لكل موقع.

فالذي هو في موقع مسؤولية ما تختلف شروطه وضوابطه عمّا لو كان في موقع أرفع، أو أدنى منه، أو الذي نحتاجه في اختصاص معين دون غيره من الاختصاصات.

ثالثاً: لا يكفي وجود هيكليات تنظيمية، ومواصفات لشاغليها.. وإنما أشار أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى ضرورة:

١ ـ وجود آليات لاختيار هؤلاء الأشخاص لتلك المواقع.

٢ ـ وجود آليات اختبار لهم للتثبت من المواصفات والشروط المطلوب توفرها فيهم لشغل هذه المواقع.

٣ ـ وجود آليات لتعيينهم في تلك المواقع.

٤ ـ متابعة تقييم أدائهم وأعمالهم طوال فترة عملهم، وحكمهم، وتصويب الخلل، ومحاسبة المخلين.

٥ ـ تمكين هؤلاء من أداء مهامهم بفعالية وكفاءة، عن طريق تنمية مهاراتهم، وتدريبهم، والرفع من قدراتهم كافة.

انتهى كلام هذا الأخ الكريم.

من نصوص هذا الفصل:

قال «عليه السلام»:

فَوَلِّ مِنْ جُنُودِكَ أَنْصَحَهُمْ فِي نَفْسِكَ لله، ولِرَسُولِه، ولإِمَامِكَ، وأَنْقَاهُمْ جَيْباً، وأَفْضَلَهُمْ حِلْماً، [وأجمعهم علماً وسياسة] مِمَّنْ يُبْطِئُ عَنِ الْغَضَبِ، (ويَسْتَرِيحُ) [ويسرع] إِلَى الْعُذْرِ، ويَرْأَفُ بِالضُّعَفَاءِ، ويَنْبُو عَلَى الأَقْوِيَاءِ، (و) مِمَّنْ لَا يُثِيرُه الْعُنْفُ، ولَا يَقْعُدُ بِه الضَّعْفُ.

ثُمَّ الْصَقْ بِذَوِي (الْمُرُوءَاتِ و) الأَحْسَابِ، وأَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ، والسَّوَابِقِ الْحَسَنَةِ، ثُمَّ أَهْلِ النَّجْدَةِ والشَّجَاعَةِ، والسَّخَاءِ والسَّمَاحَةِ، فَإِنَّهُمْ جِمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ، وشُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ [يهدون إلى حسن الظن بالله، والايمان بقدره].

من صفات القادة:

١ ـ وقد أمر «عليه السلام» الوالي من قبله: أن يضع قائداً للجند، فإن

وجود القائد يضبط حركة الجند، ويوحدها، ويحدد وجهتها وأهدافها، وهو يضع كل جندي في الموقع الذي يناسب حاله، ولا يبقى عليه إلا أن يراقبهم، ويرصد مدى فعاليتهم، وجدواهم في تحقيق الأهداف المتوخاة منهم.

٢ ـ إن هذه المهمات تعطي: أن القائد لا يمكن أن يُختار بالقرعة من بين أولئك الجند، بل لا بد أن يكون اختياراً صحيحاً ومدروساً بعناية فائقة، وأن يتأكد من جامعيته للصفات التي تجعله قادراً على إنجاز المهمة الموكلة إليه.. وهي مهمة كبيرة وخطيرة، تكون الأمة كلها فيها أمام أحد أمرين:

الأول: أن تحيا حياة العزة والكرامة، وتنعم بالأمن، وبالسعادة في الدنيا، والفوز الحميد والأكيد في الآخرة.. وتكون أمة قوية بدينها، وقيمها، وأخلاقها، ومنجزاتها.. مرهوبة الجانب، شامخة في أمجادها، عصية على النوائب.

الثاني: أن تكون أمـة خانعة، تعيش الذل والهوان، مسحوقة الكرامة، مسلوبة العز، مهيضة الجناح، وشرفها مستباح، مثخنة بالجراح.. تهان في دينها، وفي قيمها، وأخلاقها، وليس لها حاضر تعيشه، ولا مستقبل تعقد عليه أملاً.

وبعدما تقدم نقول:

ذكر «عليه السلام» صفات وخصوصيات، يتحتم توفرها في القائد، الذي يجب أن يختاره الوالي، وهي:

١ ـ أنصح الجند لله، ولرسوله، ولإمامه:

ذكر «عليه السلام»: أنه يجب اختيار أنصح الجند لله، ولرسوله، وللإمام.

وقد يسأل سائل: ألا يكفي ذكر نصيحته لله تعالى عن ذكر نصيحته للرسول،

وللإمام؟!

وسؤال ثانٍ يقول: ألا يكفي أن يكون ناصحاً عن الإلزام باختيار الأنصح من جميع الجند.. لله، ولرسوله، وللإمام؟!

وسؤال ثالث يقول: لماذا قال: «ولإِمَامِكَ» بكاف الخطاب، ولم يقل: للإمام.. مع أنه قال: ولرسوله، بضمير الغائب؟!

وسؤال رابع عن كيفية معرفة الناصح، من غيره، ثم عن كيفية التمييز بين الناصح والأنصح..

وسؤال خامس عن مدى معرفة الوالي بالناس، وهل يمكن أن تجد والياً له هذه الخبرة الواسعة بالجند، ولاسيما إذا كثرت أعدادهم بصورة كبيرة.

ونجيب بما يلي:

أولاً: بالنسبة للسؤال الأول نقول:

إن الناصح لله تعالى، قد يكون مؤمناً به تعالى وموحِّداً.. ولكنه بالنسبة للنبي والإمام منافق يظهر خلاف ما يبطن.. أي أنه لا يعترف بالرسول ولا بالإمام، وقد يكون ناصحاً لله ولرسوله، ولكنه لا يعترف بالإمام، بل يوالي إماماً آخر.. فلا يغني ذكر نصيحته لله وللرسول عن ذكر نصيحته للإمام.

قال بعض الإخوة الأكارم:

إن وجود من ينكر النبي «صلى الله عليه وآله»، وبلوغه في القيمة والاعتبار حداً يجعله في عداد ولاة الأقاليم يبقى مجرد افتراض، لكن من المعقول والمقبول: أن يكون هناك من لا يرى إمامة الإمام «عليه السلام»، كما هو الحال في أبي موسى الأشعري مثلاً، وإن كان قد بايعه كحاكم.

فالظاهر: أن المقصود بذكر النصيحة لله وللرسول هو تعظيم أمر الإمامة، وأن نصيحتهما لا تكتمل بدون النصيحة له «عليه السلام».

ثانياً: بالنسبة للسؤال الثاني نقول:

إن الناصح قد يضعف في التحديات الكبرى، ولكن الأنصح يبقى ثابتاً وراسخاً، وشامخاً كالجبل.

ثالثاً: بالنسبة للسؤال الثالث نقول:

إن الخصوصية الارتكازية لدى الناس بالنسبة للنبي «صلى الله عليه وآله» هي اختياره من قبل الله تعالى لحمل رسالة ودين وشرع الله للبشر، فنسبته إلى الله الذي أرسله هي المنسجمة مع هذا الارتكاز.

أما الإمام، فالارتكاز الذهني بالنسبة إليه هو أنه يريد أن يقود الناس وفق الشرع والدين، وينيلهم رضى الله تعالى، وهو لا يحمل رسالة من الله إليهم، لكي يكون نبياً، بل هو يسعى إلى تطبيق الدين الذي أبلغه الله إياه بواسطة أنبيائه..

فنسبته إليه بواسطة كاف الخطاب منسجمة مع هذا الارتكاز، وهو الأنسب والأليق بواقع الحال.

رابعاً: ونجيب على السؤال الرابع بما يلي:

ألف: إن الجنود ليسوا في مستوى واحد من حيث الذكاء، والقدرات الجسدية، ومن حيث الثقافة القتالية، بمختلف أنواعها، ثم من حيث السلوك، والإلتزام، والحالات الروحية..

ومن حيث الثقافة الضرورية في الأحكام الشرعية، ومستوى الوعي

الديني، ومن حيث المعرفة بأحوال الناس، ومعرفة سيرهم، وتاريخهم..

ومن حيث الإمكانات والقدرات المختلفة التي يحتاج إليها القائد.

وتتجلى القدرات والكفاءات عادة للأشخاص في المجالات العملية المختلفة، وهذه الكفاءات تكون مرصودة عادة من قبل ولاة الأمر، ويكون لكل هؤلاء المتميزين محاضر تثبت لهم ما تميزوا به، أو تفوقوا فيه على أقرانهم.

ولا مانع من أن يستعين ولاة الأمر بجهاز من الموثوقين، من أهل الاختصاص، لرصد هذه الكفاءات، ليقدم عنها لهم ما حصل عليه، أو توصل إليه في تقارير جامعة، وقابلة للاعتماد..

ب: إن الضمير في قوله «عليه السلام»: «فَوَلِّ مِنْ جُنُودِكَ أَنْصَحَهُمْ الخ..»، وإن كان يرجع إلى الجنود، باعتبار أن القائد لهم لا بد أن يكون منهم، غير أن من الطبيعي: أن يكون الذين يصلحون لمقام خطير كهذا قد ظهر تميّزهم عن أقرانهم قبل ذلك، وعرفهم الناس، وبخعوا لهم، وأقروا بكفاءاتهم، وميزاتهم.. وربما عرف أقرانهم الكثير من أحوالهم بالاحتكاك بهم، وفق ما يفرضه واقع الزمالة، والمسؤوليات المشتركة.

فلا حاجة حتى لإنشاء جهاز راصد، فإن الزملاء من الجند هم جهاز يتحرك بعفوية، وتظهر نتائج تحركاته بصورة طبيعية أيضاً.

فلا يبقى على الوالي والحاكم إلا أن يختار من خصوص الثلة التي ظهرت جدارتها، وثبت تميزها، ولا يحتاج إلى مباشرة التعرف على كل فرد فرد من الجند.. لكي يعرف هؤلاء المتميزين.

خامساً: أما بالنسبة للجواب عن السؤال الخامس، فنحسب أن ملامحه،

ومفاصله، ومرتكزاته أيضاً قد اتضحت من كل هذا الذي قدمناه.. فقد علم: أن من يصل إلى درجة أن يصبح ضمن مجموعة ظهرت ميزاتها وكفاءاتها، وأصبح من المتوقع أن تكـون هي محط الأنظار لاختيار القادة.. لا يصل إلى هذا المقام وهو نائم على فراشه، أو متوارٍ في صومعته.. بل هناك جهد بذله، وتضحيات قدمها، وإنجازات حققها..

كما أنه قـد عاش طيلة خدمته العسكرية مع الآخرين من أقرانه مـدة طويلة، وواجهوا حلو الحياة ومرها، وخيرها وشرها، وتحدياتها، ومغرياتها، وعاينوا وسمعوا منه، ولمسوا الكثير مما يدلهم على طبائعه، وخصاله، وطموحاته، وأحواله.. ورأوا أنه يمتاز عن الكثير من أقرانه في شطر وافر منها.

على أن بإمكان أولياء الأمر بعد التقليم والتطعيم، وحين يرسو الأمر على ثلة بعينها: أن يخضعوا هذه الثلة القليلة إلى أنواع من الاختبارات للتأكد من بعض الأمور في أصل وجودها، أو في مدى جدواها وفعاليتها، ولا يجب أن تكون هذه الاختبارات معلنة لهم، فإنها قد تعطي نتائج غير واقعية، لما يشوبها من الرياء، والتنافس غير البريء، وغير ذلك[١].

---

(١) أضاف بعض الإخوة: أن عدم الإعلان هو الأولى لما يلي:

١ ـ لعدم نضوج من يراد اختباره، فلا يعطي اختباره نتائج دقيقة عن أحواله..

٢ ـ قد تساء الاستفادة من هذا الإعلان، لتشويه صورته، وإسقاطه، وإيذائه، وفي سياق حياكة مكيدة له.

٣ ـ قد يظهر بعد مدة عدم دقة النتائج التي أدى إليها هذا الاختبار، فيوجب ذلك

كما أن من المفيد: أن تكون العفوية هي الطابع العام الذي يهيمن على السلوك، والموقف.. وهي تكون في موضع الغفلة عن المرامي والأهداف التي دعت إلى هذا الإجراء، أو ذاك.

لماذا هذا الشرط؟!:

ويبقى سؤال عن سبب اشتراط النصح لله، وللرسول، وللإمام؟!

ويمكن أن يجاب:

بأن النصح لله يؤكد صدق النية والإخلاص في عمل الوالي، بالإضافة لتأكيده معنى الرقابة الإلهية في نفس القائد، فيتعاظم لديه شأن الحق، ويتضاعف اهتمامه به.. كما أنه يزيد من اهتمامه بنصرة الدين وتقويته، ونشر أعلامه.

ويضاعف من جهده في نصرة الرسول والإمام، وحفظ تضحياتهما..

لماذا قال فِي نَفْسِكَ؟!:

وقد لفت نظرنا: أنه «عليه السلام» لم يقل: «أنصحهم لله».. بل قال: «أَنْصَحَهُمْ فِي نَفْسِكَ لله»، فلماذا أضاف كلمة: «فِي نَفْسِكَ»؟!

ونجيب:

بأنه «عليه السلام» أراد أن يقول: إن الرد والقبول يجب أن يكون مستنداً إلى القناعة الوجدانية الحقيقية، ولا تكون مستندة إلى شهادات قد تكون مزيفة، ووساطات من هنا وهناك..

وهناً وإضعافاً للذين أجروه في حقه.

ولا تكفي شهادات الجدارة والأهلية من المعاهد والجامعات، التي قد يحصل عليها البعض بالرشوة، أو بالعلاقات، أو بالتخجيل والإحراج، وقد يحصل عليها بسهر بعض الليالي لحفظ نصوص بعينها، يعرف أن الأسئلة في الإمتحان ستكون عنها، وذلك من خلال وسائله الالتوائية، أو عن طريق السرقة، أو التزوير، وغير ذلك..

بل إن بعضهم قد يستنيب بعض الناس لتأدية امتحان عنه.. منتحلاً اسمه وصفته، فيحصل هذا على أرقام عالية وخادعة، فيصل ذاك إلى مقامات لا يملك الأهلية لها، فيكون الفساد والإفساد، وتظهر الفضائح على رؤوس الأشهاد.

لام الجر لماذا تكررت؟!:

ويلاحظ هنا: أنه «عليه السلام» قد كرَّر اللام في الموارد الثلاثة، فقال: «لله، ولِرَسُولِه، ولإِمَامِكَ»، ربما لأن تجليات هذه النصيحة ليست على نسق واحد، بل هي تختلف وتتفاوت في كيفياتها ومفرداتها في كل مورد، عما هي عليه في الموردين الآخرين.. فمع اختلاف سنخ النصيحة في هذه الموارد الثلاثة لا بد من إعادة لام الجر في كل مورد، ولولا ذلك لقال: لله، ورسوله، وإمامك.

كما أن كلاً من الأمور الثلاثة التي هي: النصيحة لله، وللرسول، وللإمام أصل قائم بنفسه. كما قاله بعض الإخوة الأكارم.

٢ ـ أَنقَاهُمْ جَيْباً:

الشرط الثاني: أن يكون أنقى الجند جيباً.. قال تعالى: ﴿**وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ**

عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾(١).

فالجيب: هو الفتحة بالثوب تكون على الصدر، وتطلق كلمة جيب على الصدر نفسه، فقوله «عليه السلام» هنا: «وأَنْقَاهُمْ جَيْباً» يراد به: أن صدره نقي من كل ريب وحقد، وشك، وأي سوء، فهو طاهر من الذنوب، بريء من العيوب، نقي من الذنوب، ومن كل ما هو غير محبوب ولا مرغوب..

وهذه الطهارة والبراءة تؤكد معنى إخلاصه في عمله، وإتقانه له، وعدم التسويف والإهمال فيه.

كما أن هذا الطهر البالغ يزيد من ثقة الجند فيه، ويحملهم على طاعته، وتنفيذ أوامره بدقة، ويقلل الكثير من المشكلات التي تحدث عادة، لأسباب مختلفة.

٣ ـ أفضلهم حلماً:

والشرط الثالث: أن يكون أفضل الجند حلماً..

والحلم: هو العقل.. قال تعالى: ﴿**أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ بِهَذَا أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ**﴾(٢).

والحلم أيضاً: هو عدم الاستجابة لداعي الغضب والانفعال، بعد امتلاء النفس بهما..

والحلم الأفضل: هو الذي يضم إليه إظهار رحابة الصدر، وعدم إضمار

---

(١) الآية ٣١ من سورة النور.

(٢) الآية ٣٢ من سورة الطور.

الغل، وربما رافقه الإحسان إلى المذنب، وتطييب خاطره، وطمأنته، وما إلى ذلك.

فمن كان هذا حاله، فإنه يُقدم على من يكتفي بمجرد الحلم عن من يتوقع العقوبة، لأن قائداً كهذا يحفظ من هم تحت يده، ويدفعهم إلى التفاني في تلبية أوامره على أتم وجه، ويوجب شيوع الصلاح فيهم، إلى غير ذلك من فوائد وعوائد..

ومن الأمثلة المذهلة للحلم الأفضل: أن جارية لعلي بن الحسين «عليهما السلام» جعلت تسكب الماء على يديه وهو يتوضأ للصلاة، فسقط الإبريق من يد الجارية على وجهه فشجه، فرفع علي بن الحسين «عليهما السلام» رأسه إليها.

فقالت الجارية: إن الله عز وجل يقول: ﴿**وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ**﴾.

فقال لها: قد كظمت غيظي.

قالت: ﴿**وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ**﴾.

قال: قد عفا الله عنك.

قالت: ﴿**وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾(١).

قال: اذهبي فأنت حرة(٢).

---

(١) الآية ١٣٤ من سورة آل عمران.

(٢) الأمالي للصدوق ص٢٦٨ وروضة الواعظين ص١٩٩ و ٣٨٠ والإرشاد للمفيد ج٢ ص١٤٦ ومناقب آل أبي طالب (ط المكتبة الحيدرية) ج٣ ص٢٩٦ وبحار الأنوار ج٤٦ ص٦٧ و ٦٨ وج٦٨ ص٤١٣ وج٧٧ ص٣٢٩ ومستدرك سفينة البحار ج٩ ص١٢٠ وشعب الإيمان ج٦ ص٣١٧ ومجمع البيان (تفسير) ج٢

٤ ـ يبطئ عن الغضب:

ثم ذكر «عليه السلام»: أن للقائد صفة أخرى، لا بد من توفرها فيه، وهي: أن يكون ممن يبطئ عن الغضب.

وقد قال بعض شراح نهج البلاغة «حفظه الله»: إن هذه الفقرة أريد بها تفصيل الفقرة التي سبقتها، وهي قوله «عليه السلام»: «أَفْضَلَهُمْ حِلْماً»(١).

ونقول:

لو أنه «عليه السلام» قال: «يُبْطِئُ عِنْدَ الْغَضَبِ»، لكان قوله هذا تفصيلاً وشرحاً لقوله: «أَفْضَلَهُمْ حِلْماً». ولكنه «عليه السلام» قال: «عَنِ الْغَضَبِ».

والسبب في ذلك: أن الإنسان إذا غضب من فعل شخص، فإنه يحتاج إلى الحلم، فيأتي الحلم عند هذا الغضب ليمنع من عقوبة ذلك الشخص الذي أثار هذا الغضب.

فإذا أبطأ في العقوبة عند الغضب، فإن هذا يكون أدنى درجات الحلم، فتكون هذه الفقرة تفصيلاً لقوله: «أَفْضَلَهُمْ حِلْماً».

ولكنه لم يستعمل كلمة «عند»، بل قال: «يُبْطِئُ عَنِ الْغَضَبِ». أي أن على القائد أن لا يصل إلى حد الغضب، لكي يحتاج مستحق العقوبة إلى حلمه..

ص٣٩٣ والبرهان (تفسير) ج١ ص٦٨٩ ونور الثقلين (تفسير) ج١ ص٣٩٠ وكنز الدقائق (تفسير) ج٣ ص٢٢١ والدر المنثور ج٢ ص٧٣ وتاريخ مدينة دمشق ج٤١ ص٣٨٧ وكشف الغمة ج٢ ص٢٩٨ ونهاية الأرب ج٢١ ص٣٢٦.

(١) نفحات الولاية شرح نهج البلاغة ج١٠ ص٣٧٠.

وهذا يعطي: أن هذه صفة أخرى يطلب توفرها في القائد، لأن للغضب غدراته، وهو من مراكب إبليس.. فلا ينبغي أن يبلغه القائد، فلعله لم يستطع أن يملك نفسه لسبب أو لآخر.

٥ ـ يَسْتَرِيحُ إِلَى الْعُذْرِ:

والإستراحة إلى العذر صفة مطلوبة للقائد..

والمراد: أن على القائد: أن يتفهم ظروف الناس، وأن يقبل منهم الأعذار، إن كانت قابلة للقبول..

فإن سد باب الإعتذار عن الأخطاء، والإصرار على العقوبة، وعدم اهتمام القائد بظروف، وحالات جنده، التي قد تعرض لهم ولغيرهم من الناس ـ إن هذا ـ يجعل الجنود في حالة من الضيق، وعدم الرضا، وتكريس شعور لديهم: بأن قائدهم قاس، وليست لديه مشاعر، ولا يهتم لقضاياهم، ولا يقدِّر ظروفهم.. وتتحول علاقتهم معه إلى علاقة (ميكانيكية) لا روح فيها، ولا عاطفة تحميها.

هل هذا هو المراد؟!:

وهناك من ذكر: أن هذه الفقرة أيضاً هي تفصيل لقوله «عليه السلام»: «أَفْضَلَهُمْ حِلْماً»:

وقال: «إن مراده «عليه السلام» ليس التساهل، وقبول العذر، في مقابل المسائل المهمة والمصيرية، بل المراد: التسامح في مقابل الأخطاء الجزئية، التي ربما يمكن صدورها من جميع الأفراد.. فالقائد العسكري يجب أن يتعامل مع

هذه الأخطاء بدم بارد، وبآليات التسامح، وقبول العذر»[١].

ونقول:

أولاً: إن ما ذكره «حفظه الله»، من أن هذه الفقرة تفصيل لفقرة الحلم غير ظاهر الوجه، فإنه لا يجب أن يكون من يستريح للعذر، قد فعل ذلك لاقتضاء حلمه له، فلعل مورد الخطأ ليس مما يستتبع عقوبة، كما لو غلبه النوم وهو في مهمة الحراسة، أو عثر فوقع، فأغمي عليه، فسرق اللصوص متاع أحد الجنود.

كما أن قبول العذر من المخطئ، إن كان عذره مما يقبل.. هو كمال في من يقبل، فلا يكون هذا أو ذاك من موارد الحلم الأفضل، إن لم نقل: إنه ليس من موارد الحلم أصلاً..

ثانياً: بالنسبة لما ذكره من التساهل، وقبول العذر في الجزئيات، لا في الأمور المصيرية نقول:

إن كلمة «يستريح» لا تدل على التساهل في شيء، بل هي بمعنى التسليم أمام العذر المقبول والمعقول.. فإن كان العذر مما يقبله العقلاء والشرع، فيجب قبوله مطلقاً، في صغير الأمور وكبيرها، ولم نعرف الوجه الذي استند إليه في التفريق بين هذا وذاك.

هذا وفي بعض مصادر العهد قال: «ويسرع إِلَى الْعُذْرِ».

وهي كلمة تحتمل وجوهاً، ولا تقبل بعض تلك الوجوه، فما ذكرناه ربما

---

(١) نفحات الولاية شرح نهج البلاغة ج١٠ ص٣٧٠.

كان هو الأقرب أو الأصوب.

٦ ـ أجمعهم علماً:

وفي نص تحف العقول ذكر بعد قوله: «أَفْضَلَهُمْ حِلْماً»، خصوصية لم ترد في نص نهج البلاغة، وهي: أن يكون «أجمعهم علماً»، وهي صفة مهمة في القائد، الذي يريد أن يُسَلِّم له الناس، ويضعوا أرواحهم بين يديه.

ومن المعلوم: أن الجندي إذا كان أعلم من قائده، فإن انقياده، وطاعته لأوامره تصبح غير مضمونة، وإن أطاع، فإنها ستكون طاعة مشوبة بالاستصغار للقائد.. فلا تكون هذه الطاعة صافية، لاسيما في مواقع الخطر والضرر.

ولا يمكن ضمان استمرار الطاعة، إذا كانت خالية من الثقة، ومن الإحترام، مشوبة بالإكراه، أو كانت طاعة الضرورة، لا طاعة القناعة..

وإذا كان الجندي الأعلم يرى قائده مخطئاً في قراره، فسوف يعترض، ويثير أجواء تشكيكية غير حميدة، لأنها تقوم على التشكيك بكفاءة القائد، وسلامة قراراته، وسوف تسري هذه الشكوك إلى كل ما يصدر عنه، وسوف تضعف هيمنته، ويتضاءل تأثيره، وتبدأ المشكلات والعقبات بالظهور أمامه، وسوف ينشغل بها عن مهماته الأساسية.. وهذا أمر خطير لا يمكن احتماله، أو التغاضي عنه.

٧ ـ أجمعهم سياسة:

والشرط الآخر الذي ورد في رواية تحف العقول: هو أن يكون القائد أجمع سياسة من سائر جنده، وهذه صفة مطلوبة، فإن سياسة العباد صعبة، وتحتاج

إلى معرفة طرائقها في الحالات المختلفة، فإن كل رجل عَالَمَ قائم بذاته، ولا يمكن سياسة الجميع بطريقة استفيدت من حالات واحد منهم، فإن الله تعالى لم يجعل ذلك الشخص مثالاً، يكرر خلقه مرة بعد أخرى، حتى تكتمل أعداد الجيش، كما لو كان شخص يحمل ختماً، يختم به كل ما يعرض عليه.. فلا تجد اختلافاً بين ختم هنا، وختم هناك.

بل للبشر طبائع وحالات، ومشاعر، وتحولات تختلف وتتفاوت، وربما تناقضت فيما بينها.

فعلى القائد: أن يكون عارفاً بهذه الأمـور، واقفاً على كل مـا يرتبط بها، وضليعاً بكيفيات التوفيق والتنسيق فيما بينها، وجعلها تتكامل فيما بينها بدل أن تتصادم، وتحويل هذا التفاوت والاختلاف في الطبائع والحالات سبب قوة واكتمال، لا عنصر ضعف واختلال.

أفعل التفضيل في خمسة موارد:

ويلاحظ: أنه «عليه السلام» قد ذكر خمس سمات أو صفات لقائد الجيش، جاءت كلها بصيغة أفعل التفضيل، وهي التالية:

١ ـ «أَنْصَحَهُمْ فِي نَفْسِكَ لله، ولِرَسُولِه، ولإِمَامِكَ».

٢ ـ «أَنْقَاهُمْ جَيْباً».

٣ ـ «أَفْضَلَهُمْ حِلْماً».

٤ ـ «أجمعهم علماً».

٥ ـ «أجمعهم سياسة».

فالمطلوب هو: أن يتفوق القائد في هذه الموارد الخمسة على سائر أفراد الجيش، وتبقى هناك صفات لم يشر فيها إلى الحاجة إلى التفوق، فعلم: أنه يكفي فيها القدر الذي يحقق المطلوب، وإن كان مستواه لا يزيد عن مستوى بقية الجند.

أما الموردان الآخران، وهما:

٦ ـ أن يكون «مِمَّنْ يُبْطِئُ عَنِ الْغَضَبِ».

٧ ـ «يَسْتَرِيحُ إِلَى الْعُذْرِ».

فلا يجب أن يكون القائد متفوقاً فيهما، بل يكفي أن يتصف بهما كغيره من جنوده.

ونعود لذكر باقي الصفات المطلوبة في القائد، من دون اشتراط التفضيل، فنقول:

٨ ـ أن يَرْأَفُ بِالضُعَفَاءِ:

والصفة الأخرى التي يريد «عليه السلام» أن تتوفر في قائد الجيش هي: أن «يَرْأَفُ بِالضُّعَفَاءِ»، وإنما قال «عليه السلام»: «يَرْأَفُ»، ولم يقل: «يرحم»، لأن الرحمة هي رقة القلب، وانعطاف يقتضي التفضل والإحسان والمغفرة[1].

فهي إذن، انفعال نفساني قد يصل إلى حد الاندفاع إلى معونة الضعيف حين يراه عاجزاً، فيرحمه، وقد لا يحتاج إلى معونة، لأنه لا يمارس عملاً.

أما الرأفة، فأشد من الرحمة، وهي أيضاً الرفق بالضعيف، حين يريد أن يحمِّله فوق طاقته، فيمنعه من ذلك ما يراه من ضعفه..

---

(١) أقرب الموارد ج١ مادة «رحم».

ومن المعلوم: أن الجنود لا يكونون من ذوي العاهات، ولا من العجزة، لكي يحتاجوا إلى الرحمة، بل يكون لدى الجندي فضل قوة.. وإن كان أقل قدرة على تحمل المشاق، ومواجهة الصعاب، من كثير من أقرانه.. فيحتاج هذا الضعيف إلى الرأفة، ومراعاة حاله في مقدار ما يطلب منه حمله.

٩ ـ أن يَنبُو عَلَى الأَقوِيَاءِ:

ثم ذكر «عليه السلام» أن المطلوب هو: أن يكون القائد ممن «يَنْبُو عَلَى الأَقْوِيَاءِ».

لماذا، ينبو على؟!:

ألف: يقال للسلاح.. كالسيف، والسهم، والرمح حين يَضرب به صاحبه أحداً، فلا يؤثر شيئاً في المضروب ـ يقال ـ: نبا السيف، أو السهم.

ب: إنه «عليه السلام» لم يقل: ينبو عن، بل قال: «يَنْبُو عَلَى»..

ولعل سبب ذلك: أن الأقوياء يريدون من القائد سيفاً لهم، يؤكد قوتهم، ويستفيدون منه لتحقيق مقاصدهم، فإذا لم يطعهم، يكون قد نبا وامتنع عليهم، ولم يحقق مقاصدهم، وعمل بخلاف ما يتوقع له، أو يريدون أن يحملوه على عمله.

١٠ ـ أن يكون مِمَّنْ لا يُثِيرُه الْعُنفُ:

ألف: هناك رجال أقوياء يعتزون بقوتهم، إلى حد أنهم لا يتحملون أن يمسهم أحد بكلمة، فما بالك إذا تجاوز الأمر ذلك إلى محاولة العدوان، والشروع في مقدماته بعنف الكلمة والصوت، ثم الحركة، فيبادر أولئك الأقوياء إلى

ردّ الصاع صاعين، أو على الأقل المقابلة بالمثل.

ب: هناك من يتلقى عنف الآخر بدم بادر، ثم يزن الأمور بموازين الحكمة والتعقل، ورعاية المصالح، والتزام حدود الحق، وتطبيق أحكام الشرع.

وربما كان من يثير العنف محقاً أو مظلوماً، لا يحسن الدفاع عن حقه إلا بهذه الطريقة، فمقابلته بعنف مثله فيه تضييع لحقه، ويمثل عدواناً آخر عليه.

ج: والإنسان الشجاع.. هو هذا الأخير، لأنه يسيطر على نفسه، ولا ينساق مع انفعالاته..

ولذا ورد عن النبي «صلى الله عليه وآله»، ما يدل على أن «الشجاع من يملك غضبه، أما من يصرع الرجال، فهو قوي، فإن لم يملك غضبه فليس بشجاع».

فقد قال «صلى الله عليه وآله»: لَيْسَ الشَّدِيدُ بالصُّرَعَةِ، إنَّما الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ(١).

وخرج «صلى الله عليه وآله» يوماً وقوم يدحون حجراً، فقال: أشدكم من ملك نفسه عند الغضب، وأحملكم (وأحلمكم) من عفا بعد المقدرة(٢).

---

(١) تحف العقول ص٤٧ وروضة الواعظين ص٣٨٠ ومشكاة الأنوار ص٥٣٠ وبحار الأنوار ج٧٤ ص١٥١ ومستدرك سفينة البحار ج٧ ص٥٩٧ وصحيح مسلم ج٨ ص٣٠ والمصنف لابن أبي شيبة ج٦ ص٩٦ والأدب المفرد ص٢٧٩ والسنن الكبرى للنسائي ج٦ ص١٠٥ وصحيح ابن حبان ج٢ ص٤٩٣.

(٢) تحف العقول ص٤٥ وبحار الأنوار ج٧٤ ص١٤٨ ومستدرك سفينة البحار ج٧

فمقصود أمير المؤمنين «عليه السلام» بهذه الفقرة: هو هذا الشجاع لا القوي، ومن سمات الرجل الشجاع: أنه يرأف بالضعيف، وينبو على الأقوياء، ولا يثير العنف، ولَا يَقْعُدُ بِه الضَّعْفُ.

١١ ـ أن لا يَقْعُدُ بِه الضَّعْفُ:

ثم ذكر «عليه السلام» صفة أخرى لقائد الجند، وهي: أن «لَا يَقْعُدُ بِه الضَّعْفُ»، وهذه أيضاً هي إحدى صفات الشجاع، فإنه إذا قعد به ضعفه عن مواجهة الصعاب، فذلك يعني أن ثمة خللاً في معنى الشجاعة فيه.

فإن من المعلوم: أن القوة ليست هي كل السبب في تحقيق الإنجازات، ولاسيما في مقام الجهاد، فإن للعزم والإيمان، والصبر، والتأييد الإلهي أكبر الأثر في ذلك.. بالإضافة إلى الشجاعة والإقدام.

فإذا قعد الضعف بالقائد حتى فوَّت النصر، فإن ذلك يشير بوضوح إلى اختلالات لديه في هذه الموارد الخمسة التي ذكرناها، أو في بعض منها على الأقل.

وهي اختلالات ليس فقط يُفوِّتُ معها النصر، وإنما هي قد تودي بأعظم المنجزات، إن لم تسقط الكيان كله.

ويلاحظ: أنه جعل الضعف هو الذي يتصرف بالشخص، فقال: «لَا يَقْعُدُ بِه الضَّعْفُ»، ففرض أن القائد كان في الأصل في حالة سوية، لكن الضعف قد عرض له، وشده إلى الأرض، وقعد به..

وظاهر التعبير: أن ذلك يحصل بغير مشيئة من القائد، وبغير رغبة منه.

ص٦٠٣ وطبقات الشافعية الكبرى ج٦ ص٣٤٢ والمحجة البيضاء ج٥ ص٣٠٩.

البيئة تصنع الصفات والسمات:

ثم ذكر «عليه السلام» قسماً آخر من الصفات والسمات التي يريد أن تكون في قائد الجند، ولكنه ذكرها بصيغة أخرى، تشبه القول المعروف: «إياك أعني، واسمعي يا جارة».

وربما كان سبب ذكرها بهذه الصيغة: أنها تقوي احتمالات وجود الصفات الأساسية المتقدمة في القائد.

وقد ذكر منها ثماني صفات وحالات.. ولكنه اتخذ سبيل التلميح دون التصريح، حيث أمر واليه: بأن يلصق بفريق معين من جنوده، ويعيش معهم، وكأنه جزء منهم، ربما لأن ذلك يمكِّنه من اكتشاف هذه الصفات فيهم، أو في جماعة، أو حتى في فرد منهم..

وهذا الفريق هو الذي يجمع الصفات والسمات التالية: إنهم:

١ ـ ذَوُو الْمُرُوءَاتِ.

٢ ـ أَهْلُ الأَحْسَابِ.

٣ ـ أَهْلُ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ.

٤ ـ أَهْلُ السَّوَابِقِ الْحَسَنَةِ.

٥ ـ أَهْلُ النَّجْدَةِ.

٦ ـ أَهْلُ الشَّجَاعَةِ.

٧ ـ أَهْلُ السَّخَاءِ.

٨ ـ أَهْلُ السَّمَاحَةِ.

ملاحظات وإيضاحات:

وللتوضيح والبيان نقول:

قلنا فيما تقدم: إن هذه الأمور الثمانية ليست صفات، أو شرائط لقائد الجند، وإنما هي أمور يكون توفرها في جماعة من موجبات تقوية احتمال أن يكون القائد المطلوب بين هؤلاء.. فتضيق دائرة التردد بين الخيارات.

١ ـ أهل البيوتات الصالحة:

وإذا تأملنا في كل واحدة من هذه الثمانية نتحقق من واقعية ظننا هذا، فلا معنى لاعتبارها صفات إضافية للقائد.

ونتيجة ذلك هي: أننا لو وجدنا شخصاً ليس من أهل البيوتات الصالحة مثلاً، ولكنه جامع لأفضل الصفات، فإن من حقه أن يتبوأ المقام الذي تؤهله له تلك الصفات...

وهناك أشخاص كثيرون كانت بيوتهم غير صالحة، ولكنهم حين ظهر صلاحهم لم يغمطوا حقهم، وقد قيل: إن أمير المؤمنين «عليه السلام» لم يكن يقتل من يخرج من صلبه مؤمن[1].

---

(١) كمال الدين للشيخ الصدوق ص٦٧٠ و (ط جماعة المدرسين سنة ١٤٠٥هـ) ص٦٤١ و ٦٤٢ وعلل الشرائع ج١ ص١٤٧ والوافي ج٢ ص٤٢٥ وحلية الأبرار ج٢ ص٣٣٩ وبحار الأنوار ج٢٩ ص٤٣٦ و ٤٣٧ وج٥٢ ص٩٧ والأنوار البهية ص٣٧٢ والبرهان (تفسير) ج٥ ص٩٠ والنجم الثاقب ج١ ص٤٤٠ وغاية المرام ج٦ ص٢٢ والشهاب الثاقب ص٢٢٠ وراجع الرواية في تفسير قوله تعالى: ﴿لَوْ

فيدلنا هذا على أن البيوت غير الصالحة قد يخرج منها مؤمن أيضاً.

وقد كانت هناك عداوة شديدة من بني أمية لعلي «عليه السلام» وأهل بيته «عليهم السلام».. ومع ذلك وجدنا الشريف الرضي يرثي عمر بن عبد العزيز الأموي، ويقول:

يا ابن عبد العزيز لو بكت العيْنُ ... فتًى من أميةٍ لبكيتكْ
غير أنّى أقول إنّك قد طِبْتَ ... وإن لم يَطبْ ولم يَزْكُ بيتُك
أنت نزهتنا عن السب والقَذْفِ ... فلو أمكن الجزاءُ جزيتُك
ولو أني رأيت قبرك لاستحييت ... من أن أُرى وما حييتك
وقليل أن لو بذلت دماء البدن ... صرفاً على الذرا وسقيتك
ديرَ سمعان فيك مأوى أبي حفص ... فوُدِّي لو أنَّني آويتُكْ
دير سمعان لا أغبك غيثٌ ... خَيْرُ مَيْتٍ مِنْ آلِ مَرْوَانَ مَيْتُكِ
أنت بالذكر بين قلبي وعيني ... إن تدانيت منك أو قد نأيتك
واذا حرك الحشا خاطر منـ ... ـك توهمت انني قد رأيتك
وعجيب أني قليتُ بنى مر ... وان طراً وأنني ما قليتك
قرب العدل منك لما نأى الجور ... بهم فاجتنبتهم واجتبيتك

تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾[الآية ٢٥ من سورة الفتح].

فلـــو اني ملكـــت دفعـــا لمـــا نابك من طارق الردى لفديتك[١]

كما أن هناك من يثني على معاوية بن يزيد، الذي تخلى عن الخلافة، لأنه لم يرتض موقف بني أمية منها..

وهناك من لا يرضى على سعد بن عبادة، ويرضى على ولده قيس لموقفهما المختلف من أمر الخلافة.

وهناك من لا يرضى من موقف أبي بكر من الزهراء وعلي «عليهما السلام»، ولكنه يرضى عن محمد بن أبي بكر الذي كان متفانياً في حب أمير المؤمنين «عليه السلام».

كما أننا رأينا: أن موقف عبد الله بن عبد الله بن أبي كان مناقضاً لموقف أبيه من رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وهذه الأمثلة، وإن كنا لا نوافق على بعضها.. ولكن بعضها الآخر لا إشكال فيه.

ومن جهة أخرى، فإن امرأة نوح، وامرأة لوط قد عاشتا في بيوت النبوة، ولم تكونا صالحتين.

وآسية بنت مزاحم كانت زوجة لملك يملك من المغريات، ووسائل القوة والبطش الشيء الكثير، وهو كافر مستكبر يدَّعي الربوبية.. ولم تتنازل

(١) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٤ ص٦٠ وشرح نهج البلاغة لابن ميثم ج٢ ص١٥٠ والوافي بالوفيات ج٢٢ ص٣١٤ وفوات الوفيات ج٢ ص١٧٨ وأعيان الشيعة ج١ ص٢٤ والنصائح الكافية ص١٠٧.

عن صلاحها..

والأمثلة على هذا وذاك كثيرة، نشاهدها ونعرفها في حياتنا وفي تاريخنا.

٢ ـ ذوو المروءات:

المروءة: هي كمال المرء، والرجولية: كمال الرجل[١].

وفي المصباح: «المروءة آداب نفسانية تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف عند محاسن الأخلاق وجميل العادات»[٢].

لكن من الواضح: أن الوقوف عند محاسن الأخلاق، وجميل العادات لا يعني أن يصبح الشخص مسلوب الاختيار، وأنه لن يتخلف عن اختيار محاسن الأخلاق، وجميل العادات.. فإن النفس الأمارة قد تدفعه إلى اختيارات أخرى سيئة، وقبيحة.. والآداب النفسانية قد لا تمارس دورها في حركة الواقع.

فلا يصح جعل المروءة شرطاً، لأن مجرد وجود الآداب النفسانية لا يعطي أن الإنسان قد اختار ما تدعوه تلك الآداب إليه.

نعم.. يكون وجود الآداب النفسانية مؤشراً يقوي احتمال أن تكون بعض الشرائط متوفرة.

٣ ـ ذوو الأحساب:

وتقدم: أن الحسب هو ما تعده من مفاخر آبائك..

---

(١) راجع: المفردات للراغب الأصفهاني، مادة «مرأ» ص٤٦٦.

(٢) راجع: المصباح المنير للفيومي ج٢ ص٥٦٩ وأقرب الموارد ج٢.

وقال ابن السكيت: الحسب والكرم يكونان في الرّجل وإن لم يكن له آباء لهم شرف.. والشرف والمجد لا يكونان إلاّ بالآباء(١).

وقيل: الحسب والكرم ما ينشئه الرجل لنفسه من الرفعة والشرف. والمجد ما يرثه من آبائه.

فإن الحصول على الرفعة والشرف يدل على وجود صفة الحلم، وعلى أنه يقبل العذر من المذنب، وأنه يبطئ عن الغضب، ونحو ذلك.. فإن لم يتحلَّ بهذه الصفات، فلا حرج في أن يتحلى ببعضها، وهذا هو المطلوب.

٤ ـ من أهل السوابق الحسنة:

وحسن السوابق أيضاً يقوِّي احتمال بقاء الدافع لديه إلى إنجاز نظائر لتلك السوابق، وإن كان يحتمل أن يطرأ بعض التغير عليه، فقد رأينا: أن البعض يقضي معظم حياته على طريق الخير والإستقامة، ثم يتحول إلى ضد ذلك، ويتخذ سبيل الإنحراف والشر بعد ذلك.

ولكن تبقى هذه الحالات قليلة الحدوث في أهل السوابق الحسنة.

نوع آخر من الدلالات:

ثم ذكر «عليه السلام» أموراً أربعة، فصلها عن هذه الأربعة بكلمة ثم،

---

(١) معارج نهج البلاغة لعلي بن زيد البيهقي ص١٨ وبحار الأنوار ج٧٢ ص٤٤٣ وج٨٤ ص٣٤٦ وج٩١ ص٢٥٣ وتحفة الأحوذي ج٤ ص٧٠ والمصباح المنير ج١ ص١٣٤ والصحاح للجوهري ج١ ص١١٠ والنهاية لابن الأثير ج١ ص٣٨١ وخزانة الأدب ج١ ص١٩٠.

ربما ليدل على أن دلالة هذه الأربعة على وجود تلك الصفات، أو بعضها أضعف من دلالة الأمور الأربعة السابقة على ذلك..

ونوضح ذلك، فنقول:

إن من يكون من أهل المروءات ومن ذوي الأحساب، ومن أهل السوابق الحسنة، ومن البيوتات الصالحة، فذلك يعني: أن كماله قد ظهر، وآدابه النفسانية التي تدعوه مراعاتها إلى الوقوف عند محاسن الأخلاق، وجميل العادات قد تجلت للعيان..

كما أنه كان قد أنشأ لنفسه رفعة وشرفاً..

وعرف الناس، ورأوا أيضاً سوابقه الحسنة..

ولمسوا معنى الصلاح في البيوتات التي تحدَّر منها.

فهذه الأمور الأربعة يتوقع أن تستتبع آثارها التي يندر أن تتخلف عنها، وهي آثار حسنة، ومرضية..

ومن جهة أخرى نلاحظ: أنه لا يتوقع لهذه الأمور الأربعة أية آثار سلبية.

لكن الأمور الأربعة الأخرى التي ألحقها بها بواسطة كلمة «ثم» ليست على حد هذه الأربعة التي تحدثنا عنها آنفاً، بل هي أدنى منها رتبة، وذلك لأنه «عليه السلام» أضاف بواسطة كلمة «ثم» الصفات التالية:

١ ـ أهل النجدة: أي الذين يعينون غيرهم بسرعة إذا دُعوا إلى ذلك، وهذا قد يحصل لدواعي القرابة، واستجلاب الذكر الحسن، أو لأنه تربى على سرعة الاستجابة للمعونة والنصرة، لأنه يعيش في حالة مستمرة من الخوف من الأخطار، تقتضي ذلك..

وربما كان ذلك من منطلق الخلق الكريم، والفكر السليم، فدلالته على وجود معنى إنساني في داخله تتساوى مع الحالات، والافتراضات، والدوافع الأخرى.

٢ ـ أهل الشجاعة: أي الجرأة والإقدام.. وهي باعتبارها فضيلة نفسية متوسطة بين التهور الذي هو الإفراط، والجبن الذي هو التفريط[١].

وقالوا: الشجاع: الجريء المقدم، الشديد القلب[٢].

وقد تكون شجاعته قسوة، واندفاعته طلباً للشهرة والمقام، وليرى الناس تفوقه على الأقران. كما أنه قد يكون طبعاً فيه، ويكون إقدامه بدوافع جميلة ونبيلة، فتستوي الاحتمالات فيه كسابق.

٣ ـ أهل السخاء: والسخاء هو بذل المعروف، ولو كان لنفسه تعلق به.. يقال: سخيت نفسي (أو بنفسي) عن الشيء: تركته، ولم تنازعه إليه نفسه[٣].

فقد يسخو الإنسان جلباً للنفع، وطمعاً بما هو أهم.. وقد يسخو دفعاً للذم.. وقد يسخو بدافع إنساني بحت، بهدف معونة الآخرين، وسد حاجاتهم.. وقد يسخو لأسباب أخرى محمودة، أو مذمومة، فتستوي الإحتمالات فيه.

٤ ـ أهل السماحة: هم أهل اللين والسهولة، فقد تكون سماحتهم طبعاً فيهم، أو حباً بإراحة من يتعاملون معهم، بدافع أخلاقي يستحق التقدير.. وقد تكون بهدف الحصول على ما هو أهم، ونفعه أعم، وقد تكون دفعاً للقدح

---

(١) أقرب الموارد ج١ مادة شجع.

(٢) المصدر السابق.

(٣) راجع: العين للفراهيدي ج٤ ص٢٨٩.

والذم، وقد تكون لأغراض أخرى، فتستوي الاحتمالات فيها أيضاً.

جِمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ، وشُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ:

وقد اعتبر «عليه السلام» هؤلاء الناس، الذين تربوا في هذه البيوت، ولهم هذه السوابق الحسنة، والمآثر، والمنجزات، ولهم هذه الصفات والحالات ـ اعتبر تبلور هذا فيهم بأنه:

١ ـ جِمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ.

٢ ـ وشُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ.

فدل بقوله هذا:

أولاً: على أن للكرم حالات وآثاراً مختلفة، وقد اجتمعت في هؤلاء الناس طائفة من حالات الكرم وخصوصياته، وآثاره.. فإن السخاء، والسماحة، والنجدة، والشجاعة تدخل كلها في دائرة الكرم، والعطاء، والمعونة، وما إلى ذلك.

ثانياً: دل قوله هذا على أن هذه الحالات والصفات هي من الأمور التي يدرك الناس حسنها بفطرتهم، وبعقولهم، وتفرضها الأخلاق الحميدة، والصفات الفاضلة..

ولأجل ذلك صارت معروفة بينهم، لأن الناس يتباهون ويعتزون بها، ويهتمون بإظهارها، حتى أطلقوا عليها اسم المعروف.

أما الرذائل والقبائح، فهي مما يتخفى الناس به، لمنافرتها للفطرة، ولرفضها، وإدراك العقول قبحها، وسوءها، فغابت عن دائرة التداول، فلم تكن معروفة لدى الناس، حتى أطلقوا عليها اسم المنكر.

ولأجل ذلك قال «عليه السلام» هنا عن هذه الصفات والحالات: إنها «شُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ»، فإن المعروف والمألوف يشمل أموراً كثيرة تكون هذه الصفات والسمات بعضاً منها.

يهدون إلى حسن الظن بالله:

زاد في رواية تحف العقول قوله: «ويهدون إلى حسن الظن بالله». فدل بقوله هذا على ما ذكرناه، من أن هذه الثمانية الأخيرة، من شأنها أن تعطي انطباعاً حسناً عمن تتوفر فيه الصفات المطلوبة، وتزيد في قوة احتمال استقامة من توفرت له وفيه على طريق الحق والخير.

يهدون إلى الإيمان بقدره:

ولكن ذلك كله لا يمنع من أن تسير الأمور بالإتجاه الآخر.. ويختار قلة قليلة من هؤلاء طريق البلاء والشقاء، ويؤدي الاختيار المستند إلى هذه الدلائل إلى عكس المطلوب.. وفي هذه الصورة لا بد من التسليم للقدر الإلهي، ويكون هذا من أسباب ترسيخ الإيمان به، بعد أن بذل الوالي وسعه في البحث والتحري، واستفاد من الدلالات الظنية، فكان مورد الاختيار مما ينطبق عليه الاحتمال الأضعف والنادر الوجود، فلا بد من الرضا بقضاء الله، ومعالجة الأمر وفق ما يرضيه تبارك وتعالى.

الفصل الثاني:

الوالي.. والجند وقادتهم..

توصيات لا بد من مراعاتها:

وبعد أن ذكر «عليه السلام» بعض ما يرتبط بصفات القادة، وحالاتهم أصدر لواليه عدة توجيهات ألزمه بمراعاتها بالنسبة للجند، وبالنسبة لنفسه أيضاً، فقد قال:

ثُمَّ تَفَقَّدْ (مِنْ) أُمُورِهِمْ (مَا) [بها] يَتَفَقَّدُ (الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا) [الوالد من ولده].

ولَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتَهُمْ بِه.

ولَا تَحْقِرَنَّ لُطْفاً تَعَاهَدْتَهُمْ بِه وإِنْ قَلَّ، فَإِنَّه دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى بَذْلِ النَّصِيحَةِ (لَكَ)، وحُسْنِ الظَّنِّ بِكَ [فـ] (و) لَا تَدَعْ تَفَقُّدَ لَطِيفِ أُمُورِهِمُ اتِّكَالًا عَلَى جَسِيمِهَا، فَإِنَّ لِلْيَسِيرِ مِنْ لُطْفِكَ مَوْضِعاً يَنْتَفِعُونَ بِه، ولِلْجَسِيمِ مَوْقِعاً لَا يَسْتَغْنُونَ عَنْه.

ونقول:

الوالي كالوالد للجند:

وقد تضمنت الفقرة الأولى، وهي قوله «عليه السلام»: «ثُمَّ تَفَقَّدْ مِنْ أُمُورِهِمْ

مَا يَتَفَقَّدُ الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا» عدة أمور، مثل:

إنه «عليه السلام» قد اعتبر الوالي بالنسبة لجنده، وقادتهم بمنزلة تستبطن منزلتين:

الأولى: منزلة الوالد.

الثانية: منزلة الوالدة.

بناءً على النص الوارد في نهج البلاغة، أو بمنزلة الوالد فقط كما في غيره.

ونحن نعلم: أن الناس يتفقدون أمور محبيهم، من الأرحام والأصدقاء.. ولكنهم لا يتوسعون في ذلك، بل يقتصرون على ما يهمهم منها، مثل: الصحة، والمرض، والأحوال المعيشية العامة، والموقع الإجتماعي، ونحو ذلك..

وكلما كانت العلاقة أوثق كلما تنوعت وتكثرت الأمور التي يسعون للتعرف عليها، والاهتمام بالخصوصيات، إنما هو بقدر المعرفة والصلة العملية بها.

وحيث إن الوالدين هما أقرب وأخص الناس بالولد، وأشدهم محبة له، واختصاصاً به، فمن الطبيعي أن يكون تفقدهما لحال ولدهما شاملاً، وكاملاً، ودقيقاً..

مع ملاحظة: أن اهتمامات الأم تختلف عن اهتمامات الأب في مواردها، وسنخها، وفي الوقوف على أدق التفاصيل فيها.

فمثلاً: يسأل الوالدان، ويهتمان بصحة ولدهما ونظافته، وأن لا يتعرض لحر، ولا لبرد يؤذيه.. وأن يكون في سلامة وأمن..

ويسألان عن علمه، ودينه، وعن ظروف معيشته، وعن غناه وحاجته، وعن معرفته والتزامه بأحكام الشرع، ومثابرته على صلاته وعبادته، وعن أقرانه

ومنافسيه، وأصحابه ومحبيه، وعن أعدائه ومبغضيه، وعن سلوكه وآدابه، وأخلاقه وطبائعه، وعن نومه ويقظته، وعن أهله وأولاده وجيرانه، وعن خططه المستقبلية، وتطلعاته، وعن فرحه وحزنه، وعن تعبه وراحته، وعن أكله وشربه، وعن كيفية التعامل معه، وعن سائر حاجاته، وما إلى ذلك..

فإذا تفقد الوالي ذلك كله في جنده، وعرف حاجاتهم، وجَبَر النقص، وقوَّى الضعيف، وأصلح أحوالهم، وطمأن بالهم إلى رعايته ومحبته، وإخلاصه لهم، فسوف يبادلونه حباً بحب، وإخلاصاً بإخلاص، وثقة بثقة.. وبذلك يبلغون وإياه الأماني، ويستحقون التهاني.

استكثار العطاء مرفوض:

ثم أصدر «عليه السلام» لواليه التوجيه التالي: «ولَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتَهُمْ بِه».

فقد تضمن هذا التوجيه أموراً، مثل:

ألف: إنه «عليه السلام» انتقل من الحديث عن الممارسة والعمل إلى الحديث عن آثار العمل والممارسة على النفس.

ب: نهاه عن رؤية الأمور بغير حجمها الطبيعي، فإن لذلك مضاراً وعواقب غير حميدة، فلا يرى مثلاً: أن تقديماته للجنود زائدة عن الحد.

ج: إنه اعتبر ما يعطيهم إياه قوة لهم.

د: هناك من قال في معنى هذه الفقرة: «وهذا إشارة إلى أن خدماتك مهما كانت كبيرة وكثيرة، فينبغي أن تعدها صغيرة، وتفكر في الإتيان بالأفضل

منها»[١].

غير أننا نقول:

أولاً: ليس في قوله: «ولَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتَهُمْ بِه» ليس فيه أنه أمره أن يعد خدماته الكبيرة للجند صغيرة.

ثانياً: ليس في هذه العبارة: أن عليه أن يفكر بالإتيان بالأفضل.

هـ: إنه «عليه السلام» اعتبر ما يخصصه الوالي للجند تقوية لهم مادياً وروحياً، ومن المعلوم: أن قوة الجند قوة للوالي، وحصانة لهم من أن يتمكن المغرضون من اختراقهم..

كما أن قوتهم بجميع تجلياتها ترهب الأعداء، وتكبتهم، وتزيد في صلابتهم، وفي اندفاعهم لصد أي عدوان داخلياً كان أو خارجياً.

و: إنه «عليه السلام» قال: «لَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ». والتفاقم: هو التعاظم، والتعاظم هو: تكلف إظهار العظمة، ففيه إلماح إلى عدم واقعية هذه العظمة.

ز: لعل سبب اختيار كلمة «تفاقم» دون كلمة «تعاظم» ونحوها، هو الإشارة إلى أنه تعاظم بلا مبرر، وغير طبيعي، فإن من جملة ما قيل في معنى فقم الأمر: لم يجر على استواء[٢].

أما كلمة تعاظم، فتدل على إظهار العظمة.. فلعله عظيم في واقع الأمر، فيتوافق هذا الواقع مع ما أظهره.

---

(١) نفحات الولاية ج١٠ ص٣٧٣.

(٢) أقرب الموارد ج٢ مادة «فقم»، ولسان العرب ج١٠ ص٣٠٥.

ح: إن من مساوئ تفاقم هذا الأمر في نفس الوالي: أن ذلك يدعوه إلى التقصير في حقهم، وإهمال أمرهم.

لا تحْقِرَنَّ لُطْفاً تعاهَدْتهُمْ بِه:

ثم نهى «عليه السلام» عن أمر آخر، فقال: «وَلَا تَحْقِرَنَّ لُطْفاً تَعَاهَدْتَهُمْ بِهِ وإِنْ قَلَّ»، فإنه داعية لهم إلى بذل النصيحة لك، وحسن الظن بك.

فقد تضمنت هذه الفقرة أموراً نذكر منها:

ألف: قوله: «وَلَا تَحْقِرَنَّ لُطْفاً»، عودة منه مرة أخرى إلى التأكيد على ضرورة التوازن في النظرة إلى الأمور.. فلا بد أن يعيد النظر في المعايير التي يبني عليها أحكامه، فليس له أن يحتقر الصغير لصغره، لأن صغره لا يقتضي احتقاره، لأن المعيار ليس هو الأحجام، بل المعيار هو الأثر الذي يتركه ذلك الأمر الذي يراه صغيراً.

ب: إن الوالي إذا أعطى القليل، ثم احتقر ما أعطاه لقلته، فإن ذلك يدعوه إلى الزهد في العطاء، وصرف النظر عنه في المستقبل.

ج: ألطفه: أكرمه، وبره، وأتحفه به، وأهداه إياه.. ولطف به: أوصل إليه ما يجب برفق(١).

د: التعاهد: التفقد مرة بعد أخرى..

قال الفارابي: الأفصح أن يقال: تعهده، لأن التعاهد لا يكون إلا بين

---

(١) أقرب الموارد ج٢ مادة لطف.

اثنين[1].

ونقول:

التعاهد الذي لا يكون إلا بين اثنين هو ما كان بمعنى عقد العهد..

أما التعاهد الذي معناه التفقد، فهو من طرف واحد.

هـ: قد يظهر من المعنى اللغوي المذكور آنفاً، ومن سياق كلامه «عليه السلام»: أن المراد: هو إتحاف أفراد الجيش بالهدايا، وليس المراد: العطاء الذي هو مرتبهم الدائم، الذي يعطى لهم، وقد فُهم ذلك من كلمة «لُطْفاً»، ومن كلمة «تَعَاهَدْتَهُمْ بِهِ» أيضاً.

و: إنه «عليه السلام» قد صرَّح: بأنه يريد أن لا يؤدي احتقاره لما يبذله لهم بسبب مقداره القليل إلى قطع أمثال هذه الألطاف والهدايا عنهم، فيكون ذلك سبباً في حجب نصيحتهم عنه، وأن يسوء ظنهم به.

ز: قوله: «تَعَاهَدْتَهُمْ» يدل على تكرار صدور هذا العمل منه تجاه جنوده مرة بعد أخرى.

ح: إن كلامه «عليه السلام» هذا يشير إلى أن للوالي أن يتحف جنده ببعض الهدايا والعطايا، وإن كانت قليلة، من أجل أحد سببين، أو كليهما، وهما:

الأول: أن يدعوهم هذا العطاء إلى بذل النصيحة له، فلا يعاملوه بالمواربة، ولا يحجبوا عنه شيئاً مما يعتمل في صدورهم.

الثاني: أن يكون ذلك سبباً في أن يحسنوا الظن به، وزيادة ثقتهم به، لأن

---

(١) أقرب الموارد ج٢ مادة عَهَدَ.

هذه الثقة تدعوهم إلى المزيد من التسليم والطاعة التي هو بحاجة إليها.

ط: ربما كان قوله «عليه السلام»: «دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى بَذْلِ النَّصِيحَةِ الخ..» إشارة أيضاً إلى استمرار هذا اللطف منه.. وأنه سيكون بمثابة دعوة مستمرة ومتواصلة لهم إلى المزيد من بذل النصيحة له، وتواصل حسن الظن به.

٤ ـ تفَقُّدَ لَطِيفِ أُمُورِهِمْ:

وقوله «عليه السلام»: «ولَا تَدَعْ تَفَقُّدَ لَطِيفِ أُمُورِهِمُ اتِّكَالًا عَلَى جَسِيمِهَا، فَإِنَّ لِلْيَسِيرِ مِنْ لُطْفِكَ مَوْضِعاً يَنْتَفِعُونَ بِه، ولِلْجَسِيمِ مَوْقِعاً لَا يَسْتَغْنُونَ عَنْه» قد تضمن أموراً نذكر منها:

ألف: لتوضيح المراد من اليسير والجسيم نقول:

لو أن شوكة صغيرة أصابت يد أحدهم، وكان في نفس الوقت يواجه حالة صعبة وخطيرة، كالغرق، فإن إنقاذه من الغرق، وهو الأمر الأهم لا يعني أن لا نكترث أبداً للشوكة التي في إصبع يده.

كما أنك لو منحت أحدهم فراشاً للنوم، فلا يعني ذلك: إهمال أمر الوسادة.

وإذا وهبته بيتاً، فإن إهمال الأبواب يربكه، ويسلب قسطاً من راحته.

وكذا لو منحته أفخر الثياب، ولكنها بلا أزرار، ومن دون إبرة وخيط، لمن يفقد القدرة على شراء هذا أو ذاك.

وكذا إذا أعطيته أفضل حمام ليغتسل فيه.. ولكنك لم توفر له وسائل التنظيف، كالصابون والماء ونحوهما..

وإذا أعطيته أرضاً، فأعطه غرساً لها، أو أعطيته دابة، فأعطه لها علفاً،

أو أعطيته سيفاً، فأعطه له غلافاً، أو أعطيته سيارة، فأعطه لها وقوداً.

والأمثلة على ذلك كثيرة..

وإهمال أمثال هذه الأمور التي هي أقل أهمية من غيرها، غير سديد.. وذلك، لأن لكل أمر من هذه الأمور موقعه وخصوصيته التي قد يفقدها معها حتى الجسيم قيمته ومعناه.

ثم إن المحارب، وإن كان لا يمكن أن يستغني عن السيف، وعن سائر الآلات القتالية، ولكن غلاف السيف، أو علف الدابة، ووقود السيارة، وغير ذلك من الأشياء التي ذكرناها وسواها.. إن ذلك كله مما ينتفع به.

والأمور الجسيمة التي قد يمنحهم الوالي إياها، وإن كان لا يمكن الاستغناء عنها، لكن قد تكون أيضاً الأمور اليسيرة تقوم عليها أمور جسام، وبها تحفظ المنجزات، وتحل كبرى المشكلات.

فاتضح: أن الأمور الأقل أهمية تسهم هي الأخرى في التيسير والتسهيل، وتمنح المزيد من الراحة، وتبهج الأرواح، وتشيع السرور والانشراح.. وربما تكون أكثر تداولاً في حياة الناس، وارتباطاً بحاجاتهم العملية اليومية، الحاضرة..

وقد يزعج فقدها الناس العاديين أكثر من فقد تلك الأمور الجسيمة والعظيمة، فإن صعوبة الوصول إلى الأمر الجسيم والعظيم، يبعده عن دائرة الاهتمام، ويسوق الإستحضارات والإهتمامات الذهنية نحو توفير ما تكثر حاجتهم إليه، ويمكن الوصول والحصول عليه.

بل قد يكون فَقد الحاجات الأقل أهمية إذا كثرت سبباً في أضرار جسيمة وعظيمة أيضاً في روح الشخص، وفي تشتيت جهده، واستنفاذ قواه، وغير ذلك.

معاملة الولاة لقادة الجيش:

ثم قال «عليه السلام»: «ولْيَكُنْ آثَرُ رُؤُوسِ (جُنْدِكَ عِنْدَكَ) [جنودك] مَنْ وَاسَاهُمْ فِي مَعُونَتِه، وأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ (مِنْ جِدَتِه) [في بذله، ممن]، (بِمَا) يَسَعُهُمْ ويَسَعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ (خُلُوفِ أَهْلِيهِمْ) [الخلوف من أهلهم]، حَتَّى يَكُونَ هَمُّهُمْ هَمّاً وَاحِداً فِي جِهَادِ الْعَدُوِّ.

[ثم واتر إعلامهم ذات نفسك في إيثارهم، والتكرمة لهم، والإرصاد بالتوسعة، وحقق ذلك بحسن الفعال والأثر والعطف]، فَإِنَّ عَطْفَكَ عَلَيْهِمْ يَعْطِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكَ».

الإيثار والمواساة، والإفضال:

تحدث «عليه السلام» في هذه الفقرات عن أمور كثيرة، فأشار في الفقرة الأولى إلى: الإيثار، والمواساة، والأفضال، فقال:

«ولْيَكُنْ آثَرُ رُؤُوسِ جُنْدِكَ عِنْدَكَ مَنْ وَاسَاهُمْ فِي مَعُونَتِه، وأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَتِه الخ..».

ونحن نتكلم عن كل واحدة من هذه الأمور، فنقول:

الإيثار لماذا؟!:

من الواضح: أن الجند يتألف من كتائب، وفرق، وألوية، وفصائل، وغير ذلك.. وهناك فِرَق تتولى مهمات ذات طابع خطير، وغير ذلك..

ومن الطبيعي: أن يكون لكل هذه الفرق قادة يدبرون أمورها، ويشرفون على حركتها، ويضبطون نشاطها، ويهتمون بحاجاتها.

وربما كان بعض هؤلاء القادة أحسن تدبيراً، وأفضل معاملة، وأكثر سياسة من البعض الآخر، وعلى الوالي: أن يرصد ذلك كله في قادته، ثم يؤثر بالإكرام والتقديم، ورفعة الشأن، والتنويه، والتقدير، والمحبة، واللطف ـ يؤثر بذلك ـ من جمع صفتي: المواساة للجند، والإفضال عليهم..

وهذا الإيثار يحفِّز سائر القادة على معرفة أسبابه، ثم التأسي بذلك القائد في ذلك العمل النبيل.

كما أن هـذا الإيثار يؤكد معنى القيمة للفضائل في نفوسهم، ويعطي للاحترام وللطاعة معنى سامياً، بعيداً عن خوف العقوبة، ورهبة السلطة، والمقام، الذي يتعامل به قادة جيوش الطواغيت مع جنودهم.

من خلال ذلك تصبح علاقتهم بالوالي علاقة احترام، وثقة، وإكبار، بدل أن تكون علاقة الخضوع للرتبة والمنصب، والخوف من العقوبة، ومن الحرمان، والأذى.

المواساة في المعونة:

وذكر «عليه السلام»: أن سبب أمره بإيثار قائد على سائر القادة: أنه يواسي جنده في معونته لهم، فإن كان في الحرب دافع عنهم كما يدافع عن نفسه، وإن كان في الإنفاق، فإنه لا يميِّز نفسه عنهم، ولا يدَّخر لنفسه شيئاً دونهم، إذا كانوا بحاجة إليه، حتى وإن كان من ماله..

فالمواساة إنما تكون في ساعات العسر، وفي الشدة، وحيث تكون النفقات أكثر من الواردات، وهذه الموساة تدل على أنه يحمل في قلبه هموم المحتاجين، ويشعر بآلامهم، وبهمِّهم، ويؤلمه ما يؤلمهم، وهذه صفات وحالات الرجل الشهم،

الذي يحفظ أمانة الله عنده، ولديه مشاعر جميلة، وعواطف نبيلة.. ولا شك في أن لهذه المواساة آثاراً طيبة على محبة الجند له، وعلاقتهم به، وطلب رضاه.

أَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَتِه:

وأما في أيام اليسر، فلا يكتفي بالعطاءات المفروضة لهم، بل هو يزيدهم من فضله.

يقال: أفضل عليه، إذا تطول وأحسن، وأناله من فضله.

فيلاحظ: أنه «عليه السلام» لم يقل: أعطاه من جدته، بل عبَّر بالإفضال، ربما ليشير إلى معاني الإحسان، والإعطاء على سبيل التفضل والزيادة على ما يستحقونه، وما ليس أجراً على عمل قاموا به، ولا مكافأة على إنجاز حققوه.

ولو قال: أعطاهم من جدته، لفاتت هذه المعاني التي تظهر امتياز ذلك القائد، وتجعله مستحقاً للإيثار من قبل الوالي على سائر القادة.

ولذلك قال «عليه السلام»: «وأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَتِه».

كفاية الجند، وعوائلهم:

ثم حدد «عليه السلام» المقدار الذي يفترض أن ينفقه القائد على الجند، فقال: «وأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَتِه بِمَا يَسَعُهُمْ ويَسَعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ خُلُوفِ أَهْلِيهِمْ، حَتَّى يَكُونَ هَمُّهُمْ هَمّاً وَاحِداً فِي جِهَادِ الْعَدُوِّ».

فقد تضمن كلامه «عليه السلام» هذا أموراً، نذكر منها:

ألف: إن هذا الكلام يدل: أن نفقات الجند تكون في يد قادتهم.

ب: إن الأموال التي تصل إلى يد القائد لمصلحة الجند، قد تزيد على

المخصصات المحددة لهم، وقد تنقص، فإن نقصت لأسباب طارئة، كالغلاء، أو القحط الذي لم يحسب له حساب في عطاءات الجند، فعلى القائد في هذه الصورة: أن يهتم بحل مشكلتهم، وأن يحاول سد النقص الذي يعانون منه، ولو بمواساتهم بما عنده، ومن ماله الخاص.

وإن زادت الأموال التي خصصت للجند من أموال الخراج وغيره، ومرتبات الجند، فلا يعطى الزائد للوالي ولا لغيره، بل القائد هو الذي يتولى صرفه أيضاً.

ج: وقد دل كلام أمير المؤمنين «عليه السلام» على أولوية صرفها في الجند أيضاً.

د: لقد حدد «عليه السلام» للقائد مقدار ما يصرف فيهم في حال اليسر أيضاً، فذكر: أن عليه أن يفضل عليهم بما يسعهم.. أي يكفيهم، ويسع عيالهم، وأهليهم، الذين تخلفوا عنهم وبقوا في بلادهم، مثل: النساء، والأطفال، والشيوخ، وذوي العاهات من الأهلين، ومن لا يتمكن من النفر للجهاد، ولو لحفظ العيال، إذ لا بد من تلبية حاجات المتخلفين من أهليهم، وتيسير أمورهم.

هـ: من الواضح: أن الإنسان القلق على عياله.. إما على أمنهم، أو في معيشتهم، إذا واجه العدو في الميدان يكون قلبه موزعاً بين العدو، وبين أهله، وما يمكن أن يكون قد حصل لهم، وتتبلور لديه الرغبة بتفقدهم للإطمئنان على أحوالهم.. وبذلك تضعف رغبته في المخاطرة بنفسه في القتال.. بل هو سوف يسعى لحفظ نفسه، لكي يتمكن من حفظ أهله.

فإذا علم أن أمور أهله ميسرة، وحاجاتهم مقضية، فإن كل همه سوف يتوجه إلى قتال العدو..

و: إن هذا يعطي: أن المعيار في الإعطاء ليس هو حجم العمل بالمقادير المادية، أو بمقدار الزمان الذي يصرف فيه..

بل هو أمور أخرى، لعل منها: درجة الإخلاص، واحتمالات الأخطار التي يتعرض لها، وحجم النتائج، وأهميتها، وحجم التوقعات، ونوع الإنفعالات النفسية ليس للمقاتل فقط، بل له ولمن تخلف عنه من أهله، وغير ذلك.

واتر إعلام القادة ذات نفسك:

ثم قال «عليه السلام» ـ كما ورد في تحف العقول ـ: «ثم واتر إعلامهم ذات نفسك في إيثارهم، والتكرمة لهم، والإرصاد بالتوسعة».

ففي هذه الفقرة يلاحظ ما يلي:

ألف: إنه «عليه السلام» ألزم واليه: بأن يواتر إعلام قادته ذات نفسه، من حيث محبته لهم، وثقته بهم، وعطفه عليهم.. فعلم أن تواصل هذا الإعلام منه لهم يطمئنهم إلى أن علاقته بهم لم تبرد، ولم تتراجع، وهذا يؤنسهم، ويقويهم، ويطمئن خواطرهم، ويزيدهم ثقة بأنفسهم، ويذكي رغبتهم في طاعته.

ب: عبَّر «عليه السلام» بكلمة: «واتر إعلامهم الخ..».

ومن المعلوم: أن التواتر هو: التتابع.. مع حصول فترة بين الأمور المتتابعة[1].

(١) أقرب الموارد ج٢ مادة «وتَرَ».

فالمطلوب: هو بسط هذا الأمر على أكبر مساحة زمنية، بحيث لا يكون هناك إغداق للأموال، بلا هوادة، ولا ينقطع العطاء مدة طويلة، بحيث يُنسى هذا الإحسان، ويخمد وهجه بصورة يفقد معها الجدوى في تحقيق الأهداف المتوخاة من هذا العطاء.

ج: ظاهر كلامه «عليه السلام»: أنه يريد أن يكون إعلام الوالي للقادة بما يكنه لهم ليس بالأقوال اللسانية، بل بالأفعال الدالة أنه يقدِّمهم، ويؤثرهم بالتقدير والإكرام على من لا يجاريهم في هذه الأمور، ثم هو يدَّخر الأموال ليقدمها لهم، موسعاً بها على القادة، ليتمكنوا من إنفاقها على جندهم.

ترسيخ اليقين:

ثم أمره «عليه السلام» ـ حسب رواية تحف العقول ـ بما يلي: «وحقق ذلك بحسن الفعال والأثر والعطف، فَإِنَّ عَطْفَكَ عَلَيْهِمْ يَعْطِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكَ».

فقد تضمنت هذه الفقرة أيضاً ما يلي:

ألف: أنه «عليه السلام» طلب من واليه أن لا يكتفي بإعلام قادة جيشه بالمشاعر التي يكنها لهم بالوسائل الثلاثة التي ذكرها له، وهي:

١ ـ أن يعلمهم بواسطة ما يؤثرهم به من تقديمات وهدايا، وسواها. مما قد يكون معلناً، وقد يكون غير معلن.

٢ ـ أن يعلمهم بواسطة ما يكرمهم به، وهذا يكون معلناً في الغالب، لأنه يراد به التنويه والتشجيع لهم على ما استحقوا به هذا الإكرام، ولفت أنظار أقرانهم إليه، ليقتدوا بهم فيه.

٣ ـ أن يعلمهم بواسطة ما يدخره لهم مما يوسع به عليهم، لكي يتمكنوا

من مواصلة طريقة تعاملهم مع عناصرهم.

بل زاد على ذلك: أنه طلب ترسيخ هذه الثقة والمحبة، والعطف، الذي يحمله في نفسه لهم، فقال له: «وحقق ذلك بحسن الفعال».

ب: إن الأمور التي أمر «عليه السلام» واليه أن يعتمدها هي التالية:

أولاً: حسن الفعال، التي تدل على هذه المحبة، والثقة، والعطف.. فإن الاستمرار على ذلك يفهمهم: أن الشفقة والمحبة والثقة هي التي جعلته يستمر على هذه الطريقة المرضية.

ثانياً: حسن الأثر.. إن الفعل العابر الذي ينتهي في أمد معين قد يتلاشى من ذاكرتهم مع تقادم الزمن، فلذلك أمره أن يعتمد الطرائق التي تترك أثراً يبقى أطول مدة ممكنة، ليكون هو المرجع الذي يجسد لهم معنى المحبة، والثقة، والعطف، بصورة فعلية، وعينية.

ثالثاً: أن يرفدهم بالعاطفة والمحبة باستمرار، لأن ذلك يوجب عطف قلوبهم عليه.

وقد ورد عن الإمام الهادي «عليه السلام» أنه قال للمتوكل في حديث: فإنما قلب غيرك لك كقلبك له(١).

وعن صالح بن الحكم قال: سمعت رجلاً يسأل أبا عبد الله «عليه السلام» عن الرجل يقول: إني أودك، فكيف أعلم أنه يودني.

---

(١) بحار الأنوار ج٧١ ص١٨١ و ١٨٢ عن الدرة الباهرة.

قال: امتحن قلبك، فإن كنت توده، فإنه يودك(١).

وراجع ما روي عن الإمام الكاظم «عليه السلام»(٢)، وأيضاً ما روي عن الإمام الباقر «عليه السلام»: أنهما قالا: اعرف المورد لك في قلب أخيك بما له في قلبك(٣).

فإذا حصل التلاقي بين القلوب، وتأكدت الصلة بينها، فذلك يعني الارتقاء بالعلاقة إلى درجة الأخوة المسؤولة، والمثمرة، تعاضداً ومحبة، وعاطفة، وبذلاً.

العدل ومودة الرعية:

ثم قال «عليه السلام»: «وإِنَّ أَفْضَلَ قُرَّةِ (عَيْنِ الْوُلَاةِ اسْتِقَامَةُ) [العيون للولاة استفاضة] الْعَدْلِ فِي الْبِلَادِ، وظُهُورُ مَوَدَّةِ الرَّعِيَّةِ، (وإِنَّه) [لأنه] لَا تَظْهَرُ مَوَدَّتُهُمْ إِلَّا بِسَلَامَةِ صُدُورِهِمْ، ولَا تَصِحُّ نَصِيحَتُهُمْ إِلَّا (بِحِيطَتِهِمْ) [بحوطتهم] عَلَى وُلَاةِ (الأُمُورِ) [أمورهم]، وقِلَّةِ اسْتِثْقَالِ (دُوَلِهِمْ) [دولتهم]، وتَرْكِ اسْتِبْطَاءِ انْقِطَاعِ مُدَّتِهِمْ».

ونقول:

قرة عين الولاة:

ذكر «عليه السلام»: أن أَفْضَلَ قُرَّةِ عَيْنِ الْوُلَاةِ أمران:

---

(١) بحار الأنوار ج٧١ ص١٨٢ والمحاسن ص٢٦٦.

(٢) بحار الأنوار ج٧١ ص١٨٢ والمحاسن ص٢٦٦ و ٢٦٨.

(٣) بحار الأنوار ج٤٦ ص٢٩١ وج٧٥ ص١٧٤ وعن تحف العقول، وعن كشف الغمة ج٢ ص٣٢٠ و ٣٢١ والفصول المهمة لابن الصباغ ج١ ص٢٠١.

أولهما: اسْتِقَامَةُ الْعَدْلِ فِي الْبِلَادِ.

الثاني: ظُهُورُ مَوَدَّةِ الرَّعِيَّةِ.

وفي رواية تحف العقول: أَفْضَلَ قُرَّةِ العيون للولاة استفاضة العدل.

ونلاحظ هنا: أن قوله: «أَفْضَلَ قُرَّةِ عَيْنِ الْوُلَاةِ» يشير:

أولاً: قد يقال: إنه يشير إلى أن ما يقر عين الوالي لا ينحصر في الأمرين اللذين ذكرهما «عليه السلام»، فإن استتباب الأمن أيضاً، وعموم الخصب، وتوفر الأموال، وامتلاك قوة ضاربة ترهب العدو، وانحسار الفساد الأخلاقي، وانتشار الالتزام الديني، وغير ذلك من أمور مما يثلج صدر الوالي، وتقر به عينه أيضاً.

ونجيب:

بأن هذا ليس هو أفضل ما تقرّ بـه عين الوالي، بل الأفضل هـو الأمران اللذان ذكرهما «عليه السلام»، وهما:

١ ـ استقامة أو استفاضة العدل.

٢ ـ ظهور مودة الرعية..

ربما لأن هذين الأمرين ينسبان إلى الوالي مباشرة، ويمثلان الرصيد الأغلى ثمناً له، والضمانة لاستمرار نفوذه، وقوته، وسلطته.

أما عموم الخصب في البلاد، فينسب إلى الله تعالى، وينسب توفر الأموال إلى حذق التجار، والصناعيين، وأصحاب الأموال.

وشيوع الأمن قد ينسب إلى خوف الناس من السيف، والسوط، ورهبة

الناس للعدو، وقد يكون بسبب ضعف العدو، وبسبب كثرة جيش المسلمين، وانحسار الفساد الأخلاقي قد يكون بسبب جهد المربين، والخوف على السمعة، وغير ذلك.

وظهور الالتزام الديني قد يعزى إلى جهود العلماء والفقهاء..

ثانياً: يضاف إلى ذلك: أن ثمرات هذا العدل سوف تتجلى سعادة وسكينة، وطمأنينة في الناس، وحب البقاء للدولة، وانصرافاً إلى التوسع في إنشاء المؤسسات والمشاريع الكبيرة، التي يحتاجها الناس..

كما أن هذا العدل يساعد على نشوء علاقات حميمة بين الناس، وبين الوالي، ثم هو يفسح المجال أمام تعاونهم معه للنهوض بالبلاد والعباد إلى مستويات من الرقي والتقدم، تزيد الوالي سروراً وبهجة وارتياحاً.

استقامة العدل في البلاد:

يلاحظ: أنه «عليه السلام» لم يقل: «ظهور العدل»، بل قال: «اسْتِقَامَةُ الْعَدْلِ فِي الْبِلَادِ»، فنجد في هذا التعبير:

١ ـ أن ظهور العدل لا يعني ثباته واستقامته، وبقاءه.. ولكن كلمة استقامة العدل ألمحت إلى هذه الخصوصية..

٢ ـ إن ظهور العدل لا يعني شموله.. بل قد يكون ظهوره في مفردات يسيرة، أو كثيرة في بعض المناطق، أو في بعض البلدان.. ولكن قوله: استقامة العدل في البلاد أفاد شمول العدل لسائر البلاد.

مودة الرعية، واستقامة العيون:

ألف: قوله «عليه السلام»: «ظُهُورُ مَوَدَّةِ الرَّعِيَّةِ» يعطي:

١ ـ قال «عليه السلام»: «مَوَدَّةِ الرَّعِيَّةِ»، ولم يقل: محبة الرعية، لأن المحبة حالة قلبية، قد لا تجد مظهراً لها في الواقع العملي..

أما المودة، فهي حب يظهر أثره في مقام العمل والممارسة.

٢ ـ قوله: «ظُهُورُ مَوَدَّةِ الرَّعِيَّةِ» يريد به: أن تكثر المودة للوالي بين أفراد الرعية، حتى تصبح مشهودة للعيان.

ب: وفي رواية تحف العقول قال: «واستقامة العيون للولاة».

ويبدو لنا: أن غرضه «عليه السلام» بهذه الفقرة: أن تكون العيون التي يبثها الوالي في الناس، لكي يخبروه بأحوالهم وأوضاعهم مخلصين في عملهم، ودقيقين في تتبع تلك الأحوال، وصادقين في نقلهم مشاهداتهم إليه.. فإن ذلك يعرِّفه على مواقع الخلل والخطأ، ومواضع القصور والتقصير، ليبادر إلى الترميم والإصلاح.

وأما إذا كانت العيون من أهل الغش له، أو لم يهتموا بالتدقيق في حقيقة ما يجري، فالأمر سيكون خطيراً في تداعياته وآثاره..

ج: قد علم: أن جعل العيون في الرعية لرصد مواضع الخلل، ولمعرفة التقلبات والمفاجآت أمر مطلوب للولاة.

د: علم أيضاً: أن الحصول على مودة الرعية معيار يعرف به درجة حسن التدبير، وصحة سياسات الولاة.

هـ: إن اختيار هؤلاء العيون لا بد أن يتم بعناية فائقة، وعن معرفة دقيقة بهم، وبقدراتهم، وفعاليتهم، وإخلاصهم..

تَظْهَرُ مَوَدَّتُهُمْ بِسَلَامَةِ صُدُورِهِمْ:

١ ـ ثم قال «عليه السلام»: «وإنه لا تظهر مودتهم إلا بسلامة صدورهم».

والمراد بسلامة الصدور: سلامتها من الغل، والضغينة، والحقد.. مع العلم: بأن هناك من يُظهر الحب والإخلاص للولاة خوفاً، أو طمعاً.. ويجهرون بالثناء عليهم تزلّفاً، وخداعاً ومكراً على قاعدة: ﴿**يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ**﴾(١). بل يكون في قلوبهم الغل والحقد..

ولكن هذا إنما يكون من بعض الفئات من الناس، فإذا تجلَّت هذه الظاهرة في أكثر الرعية، فإن ذلك يدل على صدقهم فيما يظهرون، وسلامة قلوبهم، وصفاء نفوسهم.. إذ لا يعقل أن يتفق الجميع، أو الأكثر على التملق والتزلف، لاسيما إذا لم يكن الوالي من أهل البطش، ويعاملهم برحمة ورفق.

٢ ـ تقدم: أن المراد بالمودة: هو الحب المؤثر في السلوك والممارسة.

كيف نعرف صحة النصيحة؟!:

ثم قال «عليه السلام»: وَلَا تَصِحُّ نَصِيحَتُهُمْ إِلَّا:

١ ـ بِحِيطَتِهِمْ عَلَى وُلَاةِ الأُمُورِ.

٢ ـ وقِلَّةِ اسْتِثْقَالِ دُوَلِهِمْ..

٣ ـ وتَرْكِ اسْتِبْطَاءِ انْقِطَاعِ مُدَّتِهِمْ.

ونلاحظ:

---

(١) الآية ١٦٧ من سورة آل عمران.

ألف: إن هـذه الأمـور الثلاثة هي التي تـدل الوالي على صحة نصيحة الرعية له.

ب: المراد بصحة النصيحة: هو صدقها، وأنها صادرة عن إخلاص ومحبة.. ليس فيها خداع، ولا مراوغة، ولا تزلف.

ج: إن حيطة الناس على ولاة الأمور، تدل على محبتهم لهم، وإدراكهم أن حفظ ولاة الأمر حفظ للناس أنفسهم، وتصويب أمورهم يعود بالنفع عليهم.. والكلام إنما هو حين تكون هذه الحيطة مشهودة وظاهرة لدى أغلب الناس.

د: إن الشعور العام لدى الرعية بخفة ظل دولتهم يعطي: أنهم راضون عن مسارها، وعن سياساتها.. وحين يتوفر هذا الرضا لا يبقى مجال للغش في النصيحة.

هـ: الناس عادة يرون أن لكل حكم أمداً ينتهي إليه، ليأتي حكم آخر، ورجال آخرون، فإذا قارب أي حكم تلك المدة صاروا يتوقعون لحظة زواله، وهذا يثبط عزائمهم عن العمل الجاد، والبعيد الأمد.. ويخف ميلهم إلى التعاون مع الحكم القائم في أي عمل مستقبلي.

فجاء هذا الرفض منه «عليه السلام» هنا لهذه الحالة، وجعل تركها دليلاً على صحة نصيحة الناس لولاتهم.

و: ظهر: أن بقاء الدول ليس بالتسلط، والبطش، والظلم.. وإنما بعلاقة المودة بين الولاة والرعية..

الفهـــارس

١. الفهرس الإجمـالي

٢. الفهرس التفصيلي

الفهرس الإجمالي

الفهرس التفصيلي

كتب مطبوعة للمؤلف

١ ـ الآداب الطبية في الإسلام
٢ ـ ابن عباس وأموال البصرة
٣ ـ ابن عربي سنيّ متعصب
٤ ـ أبو ذر لا إشتراكية.. ولا مزدكية
٥ ـ أحيـوا أمـرنا
٦ ـ إدارة الحرمين الشريفين في القرآن الكريم
٧ ـ إسرائيل.. في آيات سورة بني إسرائيل.. تفسير ثمان آيات..
٨ ـ الإسلام ومبدأ المقابلة بالمثل
٩ ـ الإعتماد في مسائل التقليد والإجتهاد (صدر منه جزء واحد)
١٠ ـ أفلا تذكرون «حوارات في الدين والعقيدة»
١١ ـ أكذوبتان حول الشريف الرضي
١٢ ـ الإمام علي والنبي يوشع عليهما السلام
١٣ ـ أهل البيت عليهم السلام في آية التطهير
١٤ ـ أين الإنجيل؟!
١٥ ـ بحث حول الشفاعة

١٦ ـ براءة آدم عليه السلام حقيقة قرآنية
١٧ ـ البنات ربائب.. قل: هاتوا برهانكم
١٨ ـ بنات النبي صلى الله عليه وآله أم ربائبه؟!
١٩ ـ بيان الأئمة وخطبة البيان في الميزان
٢٠ ـ تحقيقي در باره تاريخ هجري
٢١ ـ تخطيط المدن في الإسلام
٢٢ ـ تفسير سورة ألم نشرح
٢٣ ـ تفسير سورة التكاثر
٢٤ ـ تفسير سورة التوحيد (الإخلاص)
٢٥ ـ تفسير سورة التين
٢٦ ـ تفسير سورة الضحى
٢٧ ـ تفسير سورة العاديات
٢٨ ـ تفسير سورة الفاتحة
٢٩ ـ تفسير سورة الفلق
٣٠ ـ تفسير سورة الكافرون
٣١ ـ تفسير سورة الكوثر
٣٢ ـ تفسير سورة الماعون
٣٣ ـ تفسير سورة المسد
٣٤ ـ تفسير سورة الناس
٣٥ ـ تفسير سورة النصر
٣٦ ـ تفسير سورة هل أتى (جزءان)

٣٧ ـ توضيح الواضحات من أشكل المشكلات
٣٨ ـ الحاخام المهزوم
٣٩ ـ حديث الإفـك
٤٠ ـ حقائق حول القرآن الكريم
٤١ ـ حقوق الحيوان في الإسلام
٤٢ ـ الحياة السياسية للإمام الجواد عليه السلام
٤٣ ـ الحياة السياسية للإمام الحسن عليه السلام
٤٤ ـ الحياة السياسية للإمام الرضا عليه السلام
٤٥ ـ خسائر الحرب وتعويضاتها
٤٦ ـ خلفيات كتاب مأساة الزهراء عليها السلام (ستة أجزاء)
٤٧ ـ دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام (أربعة أجزاء)
٤٨ ـ دراسة في علامات الظهور
٤٩ ـ دليل المناسبات في الشعر
٥٠ ـ ربائب الرسول صلى الله عليه وآله «شبهات وردود»
٥١ ـ رد الشمس لعلي عليه السلام
٥٢ ـ زواج المتعة (تحقيق ودراسة) (ثلاثة أجزاء)
٥٣ ـ الزواج المؤقت في الإسلام (المتعة)
٥٤ ـ زينب ورقية في الشام!!
٥٥ ـ سلمان الفارسي في مواجهة التحدي
٥٦ ـ سنابل المجد (قصيدة مهداة إلى روح الإمام الخميني وإلى الشهداء الأبرار)
٥٧ ـ السوق في ظل الدولة الإسلامية

٧٩ ـ مأساة الزهراء عليها السلام (جزءان)
٨٠ ـ مختصر مفيد (أسئلة وأجوبة في الدين والعقيدة)، (ثمانية عشر جزءاً).
٨١ ـ مراسم عاشوراء «شبهات وردود»
٨٢ ـ المسجد الأقصى أين؟!
٨٣ ـ مقالات ودراسات
٨٤ ـ من شؤون الحرب في الإسلام
٨٥ ـ منطلقات البحث العلمي في السيرة النبوية
٨٦ ـ المواسم والمراسم
٨٧ ـ موقع ولاية الفقيه من نظرية الحكم في الإسلام
٨٨ ـ موقف الإمام علي عليه السلام في الحديبية
٨٩ ـ ميزان الحق «شبهات وردود» (أربعة أجزاء)
٩٠ ـ نقش الخواتيم لدى الأئمة عليهم السلام
٩١ ـ وقفات مع ناقد
٩٢ ـ الولاية التشريعية
٩٣ ـ ولاية الفقيه في صحيحة عمر بن حنظلة

قيد الإعداد:

١ ـ الإعتماد في مسائل التقليد والإجتهاد ج٢

٢ ـ تفسير سورة البينة

٣ ـ الصحيح من سيرة الإمام الحسن عليه السلام **(المجتبى من سيرة المجتبى)**

٤ ـ مختصر مفيد ج١٩